

# الحجاج برؤايتها

عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده

تأليف

أ.د. إنور مجعبي بن محمد الصبيحي

اللوكة

[www.alukah.net](http://www.alukah.net)



# الاحتياج برواية عمرٌ بن شعيب عن أبيه عن جده

تأليف  
أ.د. إنعام بن محمد البغبي



بسم الله الرحمن الرحيم

## المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستهديه، ونعود بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وسلم.

أما بعد: فإن رواية عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده رواية مشهورة بين العلماء وقد استفاض كلامهم فيها، قدماً وحديثاً فتناولوها بالدراسة، واعتنوا ببيان ما يتعلق بها من حيث الاتصال والإرسال والصحة والضعف، بل لقد صنفوا فيها رسائل عدة.

ولما أعددت بحث (فقه زكاة الحلبي) رأيت أن الحاجة قد تحددت لإعادة دراستها، ومعرفة ما ورد فيها من أقوال أهل العلم، مع العناية بكشف ما قد يكون وقع فيه بعض الناظرين في تلك الأقوال من الأوهام، وما عساه أسيء فهمه منها.

فالحاجة قائمة إلى بحث مفرد يعطي من الوقت والجهد ما يمكن به كشف الجوانب الغامضة، والأقوال المرجوحة، وما لا تصح نسبته إلى من نسبت إليه، من أجل الوصول إلى أصح الأقوال وأرجحها، حماية للسنة النبوية المروية عن طريقها، وتحريراً لأقوال أهل العلم التي ربما تداخلت آراؤهم فيها، فصعب فهمها على بعض الناظرين والدارسين لها.

ولعل من أقوى أسباب ذلك ما عرف عن الكثير من النقاد من تعدد أقوالهم واختلاف آرائهم فيها بل ربما تباينت أقوال بعضهم بحيث لا يكاد يروى عن أحدthem تضعيقاً لها إلا وعرف عنه القول بقبولها أو الاحتجاج بها.

وقد أدى هذا إلى احتلاف كثير من الدارسين في تحديد رأي الكثير من أئمة المحرح والتعديل مما دعا إلى التوسع في هذه الدراسة وقد جاءت حسب الخطة التالية:

قسمت هذه الدراسة إلى ثلاثة مباحث فذكرت في المبحث الأول ترجمة عمرو بن شعيب وآبائه: شعيب و محمد بن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهمما - وقد اقتصرت في ترجمة عمرو على ذكر نسبة كما ذكرت غالباً التابعين الذين رووا عنه، ومثلت للضعفاء، ثم حررت موضع التزاع فيه بين الأئمة إذ يكاد ينعقد الإجماع على عدالته في نفسه، وعلى صدقه في روايته، والخلاف إنما هو في اتصال إسناده، ولما لم أقف على طعن لأحد في عدالته إلا ما استظرفه ابن حجر - رحمه الله - من أنه مدلس، لذا أدرجت دراسة هذا القول في هذا الموضوع، كما درست ترجمتي شعيب و محمد، فذكرت أقوال المعدين

لهم، ثم اتبعت ذلك بذكر ما قاله أهل العلم في سماع شعيب من أبويه محمد وعبد الله، وختمت هذا المبحث بذكر ما قاله أهل العلم في تحديد الجد عند الإطلاق.

أما المبحث الثاني: فذكرت فيه رأي كل إمام مستقلاً عن بقية الآراء بعنوان يخصه، ثم جمعت في هذا كل ما وقفت عليه مما روی عنه فيه، واتبعت ذلك بذكر ما أبداه أهل العلم حول هذه المرويات: سواء كان ذلك من باب المعارضة أو التأييد أو الإيضاح والتفسير. ثم حاولت الخروج بالنتيجة العلمية التي يتحرر بها رأي الإمام، ويندفع عنه كل ما اعترض به عليه، وما كان خطأ في فهم رأيه، وما نسب إليه مما لم يقله، كما نبهت على خطأ من اقتصر على بعض رأيه دون بقية ما روی عنه، وما عرف عنه من الاحتجاج به فتحقق في هذا والحمد لله: تحرير رأي الأئمة والدفاع عنهم حسب الجهد والطاقة.

المبحث الثالث: خصصته لذكر مثال لما عده النقاد من منكرياته، فاختارت لهذا حديث وجوب زكاة الحلي، فقمت بتحريره، وبيان الطرق التي روی بها عن عمرو بن شعيب، ثم وازنت بين ألفاظ الرواية، فبيّنت موضع الاتفاق، وموضع الاختلاف، ثم حددت أصحها.

وقد أتبعت ذلك بدراسة ما قيل في تضعيقه، كما نبهت على أوهام أحد الدارسين المعاصرین فيما جمعه من أوجه رجحها القول بتنصيفه، ثم انتهيت إلى الخاتمة، فذكرت فيها النتيجة التي توصلت إليها، والحمد لله الذي بنعمه تتم الصالحات، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه وسلم.

### كتبه

د. إبراهيم بن محمد بن منصور الصبيحي

الرياض ١٤١٢/٣/٦ هـ

## عنية المحدثين بهذه الرواية

يعتبر عبد الله بن عمرو – رضي الله عنهم – من المكثرين من الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم لأنّه كان من كُتاب السنة في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد ذكر الإمام الذهبي أن الجماعة رووا له سبعمائة حديث، اتفق البخاري ومسلم على سبعة أحاديث، وانفرد البخاري بثمانية ومسلم بعشرين<sup>(١)</sup>.

وذكر شعيب الأرناؤوط في تعليقه على قول الذهبي هذا: بأن الإمام أحمد روى له في مسنده ٦٢٦ حديثاً.

وقد نظرت في ترقيم الشيخ أحمد شاكر – رحمه الله – لمسند عبد الله ابن عمرو من مسنن الإمام أحمد فإذا بالأحاديث قد بلغت ٦٢٧ حديثاً، بزيادة حديث على ما ذكره شعيب، وذلك أن أول مسنن عبد الله يبدأ برقم ٦٤٧٧، وينتهي برقم ٧١٠٣، وسبب هذا الاختلاف دخول حديث واحد لحرير بن عبد الله البجلي في مسنن عبد الله بن عمرو وهو رقم ٦٩٠٥، مما يدل على صحة ما قاله الشيخ شعيب في عدد أحاديثه في المسنن، إلا أن هذا العدد خاص بالأحاديث المسندة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن الإمام أحمد أخرج له ستة عشر حديثاً رواها عبد الله رضي الله عنه عن سبعة من الصحابة رضي الله عنهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقد روى عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه حديثين هما رقم ٨، ٢٨، وروى عن طريق عمر بن الخطاب رضي الله عنه ستة أحاديث. واحد منها من رواية عمرو بن شعيب عن عبد الله بن عمرو به وهو رقم ١١٨. وبقيتها من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن عمر بن الخطاب، وأرقامها ١٤٧، ١٤٨، ١٨٣، ٣٢٤، ٣٤٦.

وروى عن عبد الله بن السائب أربعة أحاديث وأرقامها: ١٥٣٩٤، ١٥٣٩٥، ١٥٣٩٧، ١٥٤٠٠.

وروى عن أبي مويهية مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً واحداً رقمه: ١٥٩٩٧.

وروى عن أبيه عمرو بن العاص حديثاً واحداً رقمه ١٧٨٢٤، وروى عن أبي بن كعب رضي الله عنه حديثاً واحداً رقمه ٢١١٠٨، وروى عن معاذ رضي الله عنه حديثاً واحداً رقمه ٢٢٠٩٣.

وقد ذكر مفهروساً المسنن أرقام سبعة عشر حديثاً رواها عبد الله عن غيره، انظر ٢٩٢/٥٠ وبعد مراجعة مواضعها ظهر لي أن حديث رقم ٣٤٩ هو من رواية مالك بن أوس بن الحدثان، عن عمر،

(١) سير أعلام النبلاء ٣/٨٠.

وليس من روایة عبد الله بن عمرو عنه. وحينما فھرسوا للجزء الأول لم يحصل هذا الخطأ. انظر فھرس ٥٦٩/١.

حيث ذكروا رقم هذا الحديث ضمن الأحاديث التي رواها مالك عن عمر ولم يذکروه ضمن ما رواه عبد الله عن عمر.

ويمذا يكون مجموع ما رواه الإمام أحمد رحمه الله من حديث عبد الله ابن عمر سبعمائه وستة عشر حديثاً، والله الموفق.

وقد روی عنه ابن ابی شعیب کثیراً من هذه الأحادیث، ثم حمل غالب ما رأی عنه ابنه عمرو، ثم بعد ذلك حملها جمع من أهل العلم، وقد بلغت الأحادیث برواية عمرو بن شعیب عن أبيه عن جده في كتب الأئمة الستة ١٦٨ حديثاً على ما ذكره الإمام المزري - رحمه الله - في تحفة الأشراف، إذ أن روایة عمرو بن شعیب تبدأ برقم ٨٦٥٦، وتنتهي برقم ٨٨٢٣<sup>(١)</sup>، روی منها الإمام أحمد في مسنده ٤٣ حديثاً، حسب ما قمت به من تتبع مسند عبد الله بن عمرو وإحصاء روایة عمرو بن شعیب عن أبيه عن جده، أما روایة شعیب عن جده عبد الله بن عمرو في المسند من غير طريق عمرو بن شعیب فقد بلغت أربعة أحادیث فقط.

فيكون مجموع أحادیث شعیب عن جده في المسند ١٤٧ حديثاً، أما عدد الأحادیث التي أوردها ابن حجر رحمه الله في كتابه إتحاف المهرة فقد بلغت ١٧٧ حديثاً تبدأ من حديث رقم ١١٦٩٧ وتنتهي بحديث رقم ١١٨٧٣.

لذا فقد عُني أهل العلم بهذه الروایة على مر العصور، فتكلموا فيها قدیماً وحديثاً وقد جاء الكلام عنها في شتى مصادر الحديث وعلومه إذ لا يکاد يوجد كتاب من كتب شروح الحديث إلا وفيه کلام عن هذه الروایة، وكذا كتب التخريج وترجم الرؤاۃ، وعلوم الحديث بل عده علماء المصطلح من أمثلة روایة الأبناء عن الآباء ومثالاً للوجادة وروایة الصحف، ثم إن جهود علماء الحديث لم تقف عند هذا الحد، بل قد صنفوا فيها مصنفات عدة فمن ذلك:

- ١- جمع الإمام مسلم جزءاً فيما استنکر أهل العلم من حديث عمرو بن شعیب.
- ٢- صنف الحافظ عبد الغنی بن سعید فيمن روی عنه من التابعين<sup>(٢)</sup>.
- ٣- ألف فيه الحافظ أبو سعید العلائی: «الوشی المعلم» قال السیوطی في وصف هذا الكتاب: وقد

(٢) تحفة الأشراف ٣٠٣/٦.

(١) فتح المغيث ١٨٠/٣.

ألف العلائي جزءاً مفرداً في صحة الاحتجاج بهذه النسخة والجواب عما طعن به عليها<sup>(١)</sup>،

وقدقرأ الحافظ العراقي هذا الكتاب على المؤلف - رحمه الله - قال العراقي في ذلك: قال

الحافظ أبو سعيد العلائي في كتاب الوشي المعلم فيما فرأته عليه بيت المقدس.. إلخ<sup>(٢)</sup>.

٤- صنف البلقيني بذل الناقد بعض جهده في الاحتجاج بعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده<sup>(٣)</sup>.

٥- قام فريح البهلال بإفراد رواية عمرو بن شعيب ببحث خاص، وبعد البحث عن أربع الرسائل

الأول لم أقف عليها، ولذا لم تتم دراستها ولا الاستفادة منها، والذي وقفت عليه ما كتبه فريح

وفقه الله، وقد لخصه في كتابه امتنان العلي، وقال فيه: إنه تحقق لديه ضعف رواية عمرو عن

أبيه عن جده من عدة وجوه، ثم ذكر تسعه أوجه، ثم قال بعدها: فهذه تسعه براهين ساطعة

كل واحد منها يكفي بتضييف عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، فكيف بها إذا اجتمعت،

وتظاهرت، وتطابقت دلالتها على تضييفه<sup>(٤)</sup>! كذا قال وما يلاحظ على ما ذكره الأمور

التالية:

أ - نقله أقوال المحرحين والمضعفين، دون أقوال المخالفين لهم.

ب - نقله عن كل إمام ما قاله في رد حديثه، دون أن يشير إلى ما ورد عنه في قبول حديثه، إذ لا

يكاد يخلو كلام جمهور العلماء المتكلمين فيه من الإشارة إلى قبول حديثه، والاحتجاج به.

ج - لم يشر إلى ما أجاب به الأئمة الآخرون عن هذه الطعون، إذ لا يكاد يسلم واحد منها، بل

لقد تعقبها أهل العلم بالنقد، والإبانة.

ونظراً إلى أن هذا الكتاب قد طبع وانتشر بين العامة، ووصل إلى أيدي طلاب العلم، فقد أوردت

ما ذكره من وجوه الطعن الموجهة إلى هذه الرواية العظيمة، في الموضع المناسب لها من هذا البحث ثم

أجبت عنها وبينت مدى ضعفها أما الكتاب الآخر الذي لخص منه هذه الأمور فلم أتعرض لما فيه؛ لأنه

لم يطبع وقت إعدادي لهذا البحث، وقد قصدت من هذا العمل الدفاع عن أسانيدها وحماية لما ورد عن

طريقها من السنة النبوية التي اعتمد عليها فقهاء الإسلام في الاستنباط والاستدلال في أبواب الأحكام.

والله الموفق.

(٢) تدريب الرواية ٢٥٧/٢، ٢٥٨.

(٣) شرح التبصرة ٩٧/٣.

(٤) سير أعلام النبلاء ١٨٣/٥.

(٤) امتنان العلي ص ٩١.

# المبحث الأول

## ترجمة عمرو وآبائه

## أولاً: ترجمة عمرو بن شعيب - رحمه الله -:

نسبة:

هو عمرو بن شعيب بن محمد بن صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله ابن عمرو بن العاص، الإمام المحدث أبو إبراهيم، على الصحيح وقيل: أبو عبد الله القرشي السهمي الحجازي، فقيه أهل الطائف ومحدثهم، وكان يتردد كثيراً إلى مكة، وينشر العلم، حدث عن أبيه فأكثر، وقد حدث عن الربيع بنت معوذ وزينب بنت أبي سلمة ولهمما صحبة<sup>(١)</sup>، قال الدارقطني: قال النقاش: عمرو بن شعيب ليس من التابعين وقد روى عنه عشرون من التابعين<sup>(٢)</sup>، قال الدارقطني: فتتبعهم فوجدهم أكثر من عشرين.

وقال المزي: كأن الدارقطني وافق النقاش على أنه ليس من التابعين وليس كذلك، فقد سمع من زينب بنت أبي سلمة والربيع بنت معوذ ولهمما صحبة<sup>(٣)</sup>.

وقد كثر تلاميذه - رحمه الله - خصوصاً من التابعين إذ قد سمي النwoي اثنين وعشرين تابعياً من رروا عنه، فقال: روى عنه عطاء بن أبي رباح وعمرو بن دينار والزهري ويحيى الأنصاري، وثبتت البناي، وأبو إسحاق الشيباني وأبي السختياني وأبو حازم، وداود بن أبي هند وفتادة والحكم و وهب بن منبه والزبير بن عدي و محمد ابن إسحاق بن بشار، ومكحول و حميد الطويل وهشام بن عروة ويزيد بن أبي حبيب ويحيى ابن أبي كثير وحريري بن عثمان، بالحاء والزاي في آخره، وعبد العزير بن رافع وداود بن قيس وغيرهم، وكل هؤلاء المذكورين تابعيون، وهذا مما استدلوا به على حالاته، فإنه ليس بتابع بل هو من تابعي التابعين، روى عنه نيف وعشرون من التابعين وفيهم عطاء وشبهه من الأعلام<sup>(٤)</sup>.

قلت: وافق النwoي النقاش على أن عمراً ليس من التابعين، وجواب المزي على النقاش يصلح أن يكون جواباً على كلام النwoي، فيكتفى به.

وقال ابن عدي: روى عن عمرو بن شعيب أئمة الناس وثقاهم وجماعة من الضعفاء<sup>(٥)</sup>.

(١) سير أعلام النبلاء ٥/٦٥ .

(٢) ميزان الاعتدال ٣/٢٦٣ .

(٣) تهذيب التهذيب ٨/٥١ .

(٤) تهذيب الأسماء واللغات ٢/٢٨ .

(٥) الكامل ٥/١٧٦٨ .

وقد قسم الذهبي الرواية عن عمرو إلى ثلاثة أقسام، ثم أعطى كل قسم حكم قبول روايته فقال: الضعفاء الراوون عنه مثل المثنى ابن الصباح، ومحمد بن عبيد الله العززمي، وحجاج بن أرطأة، وابن هبيرة، وإسحاق بن أبي فروة والضحاك بن حمزة ونحوهم، فإذا انفرد هذا الضرب عنه بشيء ضعف نخاعه، ولم ي يحتاج به، بل وإذا روى عنه رجل مختلف فيه كأسامة بن يزيد، وهشام بن سعد، وابن إسحاق ففي النفس منه، والأولى أن لا يحتاج به، بخلاف رواية حسين المعلم، وسلامان ابن موسى الفقيه، وأيوب السختياني، فالألولى أن يحتاج بذلك إن لم يكن اللفظ شاذًا ولا منكرًا، فقد قال أحمد بن حنبل إمام الجماعة: له أشياء مناكير<sup>(١)</sup>.

وقد أثني عليه العلماء خيراً ويکاد ينعقد الإجماع منهم على عدالته في نفسه وإنما اختلفوا في اتصال روايته عن أبيه عن جده، فمن لم ير ذلك طعن فيها، ومن رأى اتصالها قبلها، إذا لم تكن شاذة ولا منكرة، ومع هذا الاختلاف الشديد في مروياته إلا أن الأمة بحاجة إليها خصوصاً ما يتعلق منها بالديات، فقد أجمع الأئمة على الاحتجاج بما ورد من حدثه في الديات، نقل ذلك العلامة شمس الدين بن القيم، كما في تهذيب السنن ٣٧٤/٦.

وقد عاش هذا الإمام إلى سنة ١١٨ - رحمه الله رحمة واسعة - .

سماع عمرو من أبيه:

لعمرو ثلاثة آباء وهم: شعيب و محمد و عبد الله بن عمرو، وقد اختلف أهل العلم في سماعه من أبيه على مذهبين بيأكملما فيما يلي:

القائلون بسماعه:

١- قال محمد بن علي الجوزجاني الوراق: قلت لأحمد بن حنبل: عمرو بن شعيب سمع من أبيه شيئاً، قال: يقول حدثني أبي.

٢- وقال علي بن المديني: سمع شعيب من عبد الله بن عمرو، وسمع منه ابنه عمرو بن شعيب.

٣- وقال أبو بكر بن زياد النيسابوري: صاح سماع عمرو من أبيه شعيب<sup>(٢)</sup>.

٤- وقال أبو زرعة: إنما أنكروا عليه كثرة روايته عن أبيه عن جده، وقالوا: إنما سمع أحاديث يسيرة، وأخذ صحيفه كانت عنده، فرواهـا.

(١) سير أعلام النبلاء ٥/١٧٧.

(٢) تهذيب الكمال ٢/٣٧٠.

٥- وقال ابن أبي خيثمة: قلت ليعيى بن معين: أليس قد سمع من أبيه؟ قال: بلى، قلت: إنكم ينكرن ذلك، فقال: قال أبى يوب: حدثنى عمرو، فذكر أباً عن أب إلى جده، قد سمع من أبيه، ولكنهم قالوا حين مات عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: إنما هو كتاب<sup>(١)</sup>.

٦- وقال أحمد بن صالح: عمرو بن شعيب سمع من أبيه، عن جده، وكله سماع<sup>(٢)</sup>.

النافون لسماعه:

قال ابن أبي خيثمة: سمعت هارون بن معروف يقول: لم يسمع عمرو من أبيه شيئاً، إنما وجده في كتاب أبيه<sup>(٣)</sup>.

قلت: لم أرَ من صرّح بعدم سماع عمرو من أبيه غير هارون، وهو قول ضعيف؛ لأنَّه نفي عارضه مذهب الجمهور المثبت للسماع، والمثبت مقدم على النافي، كما هو معروف. إلا أنَّ الحافظ ابن حجر - رحمه الله - استشهد بقول هارون حينما أراد أن يستنبط من أقوال أهل العلم القول: بتلليس عمرو بن شعيب<sup>(٤)</sup>.

وأرى أنَّ هذا الاستشهاد ضعيف؛ لأنَّه يتضمن القول بعدم سماعه، وكيف يصح أن يقال بهذا، وهو خلاف مذهب الجهابذة النقاد، وقد ردَّه يحيى بن معين؟ لكنَّ الأخ فريح ذكر كلام ابن حجر مستشهاداً به على ضعف عمرو بن شعيب، وقد اشتمل ما ذكره على الاستشهاد بكلام هارون<sup>(٥)</sup>.

أما سماعه من جده محمد فلم أرَ أحداً قال به، قال الذهبي: قال الحافظ<sup>(٦)</sup>: اعتبرت حديثه، فوجدت أن بعض الرواية يسمى عبد الله، ثم قال: وفي بعضها عمرو عن جده محمد، قال الذهبي: جاء في حديث واحد مختلف، وعمرو لم يلحق جده محمداً أبداً<sup>(٧)</sup>.

وكذا لم أرَ أحداً قال بسماعه من جد أبيه عبد الله، إلا أنه جاء في ميزان الاعتدال عن ابن المديني، الكلمة أظنها مغلوطة: وفيها إشارة إلى أنه روى عن جد أبيه، قال ابن المديني: سمع من عبد الله بن عمرو،

(١) تهذيب التهذيب ٨/٥٣.

(٢) ثقات ابن شاهين ١٥٢.

(٣) تهذيب التهذيب ٨/٥٣.

(٤) تعريف أهل التقديس ٧٢.

(٥) امتنان العلي ٩٦.

(٦) يريد به الضياء المقدسي، وقد وصفه بعد هذا بهذا الوصف.

(٧) سير أعلام النبلاء ٥/١٧٠.

وشعيب بن محمد يعني: حفيده <sup>(١)</sup>.

كذا عطف شعيب على عبد الله، فيفهم من هذا أن عمراً سمع منهما، ولكن الذي يبدو لي أن «اللواو العاطفة» لشعيب على عبد الله زائدة، وأن مراد ابن المديني أن يبين أن شعيباً سمع من عبد الله، وبيؤكد هذا قوله: «حفيده» إذ يدل قوله هذا على أن المراد بكلامه هذا إثبات أن شعيباً سمع من عبد الله؛ لأن هذا هو الموفق لنص كلام ابن المديني في الصفحة السابقة - والله أعلم -.

وصف عمرو بن شعيب بالتدليس:

قال الحافظ ابن حجر: فأما روايته عن أبيه فربما دلس ما في الصحيفة بلفظ عن، فإذا قال: حدثني أبي فلا ريب في صحتها <sup>(٢)</sup>.

وذكره في الطبقية الثانية من طبقات المدلسين، وهو من احتمل الأئمة تدليسهم، ثم ساق جملة من كلام الأئمة الذين قالوا: بأن روايته عن صحيفة، ثم قال: فعلى مقتضى كلام هؤلاء يكون تدليساً، لأنه ثبت سماعه من أبيه، وقد حدث عنه بشيء كثير مما لم يسمعه منه مما أخذه عن الصحيفة بصيغة «عن» وهذه إحدى صور التدليس <sup>(٣)</sup> - والله أعلم -.

قلت: لم أر أحداً سبق ابن حجر بوصفه بالتدليس، بل كل الذين وقفت على كلامهم من الأئمة الذين وثقوه أو ضعفوه لم يشيروا إلى تدليسه بل إن ابن حجر نفسه حينما أورده في تهذيب التهذيب لم يصفه إلا بالصدق، ولم يشر إلى التدليس، ثم إن تلميذه الإمام السخاوي حينما نقل كلامه في رواية الأبناء عن الآباء أعرض عن ذكر وصفه له بالتدليس <sup>(٤)</sup>، كما أن ابن معين لما أراد أن يبين عدم اتصال الإسناد فيها، وصف ذلك بالإرسال لا بالتدليس والفرق بينهما ظاهر.

قال ابن معين: هو ثقة في نفسه وما روى عن أبيه عن جده لا حجة فيه، وليس بمتصطل وهو ضعيف من قبيل أنه مرسلاً، وجد شعيب كتب عبد الله بن عمرو فكان يرويها عن جده إرسالاً وهي صحاح عن عبد الله بن عمرو غير أنه لم يسمعها، وقال ابن حجر عقب كلام يحيى: فإذا شهد له ابن معين أن أحاديثه صحاح غير أنه لم يسمعها وصح سماعه لبعضها، فغاية البالغي أن يكون وجادة صحيحة، وهو

(١) ميزان الاعتدال ٢٦٤/٣.

(٢) تهذيب التهذيب ٥١/٨.

(٣) تعريف أهل التقديس ٧٢.

(٤) انظر فتح المغيث ١٧٨/٣.

## أحد وجوه التحمل<sup>(١)</sup>.

ومن المقرر أن عمرو بن شعيب، لم يوصف بالت disillusionment ابتداءً، إنما جاء وصفه بذلك من ابن حجر بسبب ذهابه إلى أن عمراً تحمل مروياته عن أبيه عن طريق الصحيفة، وهذا أمر مختلف فيه، وعمرو ثقة وقد (عنون) عمن عاصره وسمع منه، ولم يوصف بالت disillusionment، فينبغي حمله على الاتصال، كما هو مذهب جمahir الأئمة، أما تضييق الاحتمالات وحصرها على الوجادة وحدها، ثم وصفه بالت disillusionment، فهذا أمر مرجوح لأنه سيؤدي إلى تضييف عمرو بن شعيب مع سلامته من وصمة disillusionment، ثم أن روایته من الصحيفة من باب رواية الكتب حيث أنه سمع بعضها من أبيه، وبهذا قام إسناد الصحيفة، أما الوجادة فهي: أن يجدها بلا واسطة، ثم يتعرف عليها بخط كاتبها، أما أن يسمع بعضها كما ذهب إليه ابن حجر، ثم يقال: إن الباقي وجادة مخضة ففي هذا شيء من المخالفـة - والله أعلم - .

وقد أغرب فريح البهالل حيث جعل مرويات عمرو عن أبيه من التدليس القبيح، فقال: قد ثبت أن عمرو بن شعيب يروي عن صحيفه هو وأبوه، والراوي إذا كان يروي عن صحيفه وجدها فإن عليه أن يقول: وحدت بخط فلان، أو قرأت بخط فلان أو بكتاب فلان بخطه: أخبرنا فلان بن فلان، ويذكر شيخه ويسوق سائر الإسناد والمتن معاً ونحو ذلك، كما تقرر في علوم الحديث، وصنيع عمرو بن شعيب مع صحيفته ليس كذلك حيث إن روایته لها جاءت بالمعنى أي عن أبيه عن جده، وقد تقرر في علوم الحديث أيضاً أن هذا من التدليس القبيح يقول الإمام ابن الصلاح - رحمه الله - في شأن الوجادة: وربما دلس بعضهم ذكر الذي وجد خطه، وقال فيه: عن فلان أو قال فلان، وذلك تدليس قبيح إذا كان بحيث يوهم سماعه منه، وناهيك بهذا تضعيفاً له<sup>(٢)</sup>.

قلت: يلاحظ على قوله هذا: أنه قرن في الحكم بالتدليس بين عمرو مع أبيه في الوجادة، أي أن كلاً منهما يروي بالوجادة، فما أدرى كيف تم ذلك؟ إذ لا يعقل هذا إلا أن يقال، بأن شيئاً وجد كتاب جده، ثم استنسخه، ثم وجد عمرو ما استنسخه أبوه، ولم أر أحداً من أهل العلم نصّ على هذا الاستنساخ.

ولو قلنا: بأن عمراً وجد صحيفة جده عبد الله بن عمرو عند أبيه شعيب، فإن هذا يسقط فائدة تسمية شعيب في الإسناد، لأن الوجادة إنما هي لروايات عبد الله بن عمرو، ثم لو قلنا: بأنه دلس مروياته عن أبيه، فإن هذا لا يعد تدليسًا قبيحاً، لأنه إنما دلس طريقة التحمل، حيث أن أصل العنون موضوعة

٤٥ / التهذيب (١)

٩٥ ص امتحان العليٰ (٢)

للسماع إذا حدث بها عمن التقى به، وسمع منه.

وهو هنا روى عن أبيه ما لم يسمعه منه بصيغة العنونة؛ لأنَّه تحمل بعض ما رواه عن أبيه بالوجادة، على ما قيل فحصل التدليس بطريقة التحمل، وهذا لا يقدح بالرواية، لأنَّ الوجادة إحدى طرق التحمل الصحيحة كما هو مذهب كثير من أهل الحديث، ولذا لم يصفه علماء الحرج والتعديل المتقدمون بالتدليس، بل لقد اعتبر العراقي وكذا السخاوي هذا منه تساهلاً فقط<sup>(١)</sup>. ثم إنَّ أمراً عمرو ووالده ظاهر لما عُلِمَ من انتشار خبر صحف عبد الله من عمرو - رضي الله عنه -.

والتدليس القبيح: أن يمحى الضعفاء ويُقْنَى الثقات ليسوا الإسناد، وهذا لم يحصل من عمرو - والله أعلم -.

وسيّاتي لهذا مزيد بحث في مبحث: هل الرواية وجادة أم سماع؟ إن شاء الله.

ثانياً: ترجمة شعيب بن محمد - رحمه الله -:

هو شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص السهمي، وقد ينسب إلى جده، روى عن جده، وابن عباس، وابن عمر، ومعاوية، وعبادة بن الصامت.

ذكره خليفة في الطبقة الأولى من أهل الطائف<sup>(٢)</sup>، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين<sup>(٣)</sup>، ثم ذكره في ثقات تابعيهم، وقال: يروي عن أبيه: لا يصح له سماع من عبد الله بن عمرو<sup>(٤)</sup>.

وقال الذهبي: شعيب لا مغمز فيه، ولكن ما علمت أحداً وثقه، بل ذكره ابن حبان في تاريخ الثقات<sup>(٥)</sup>، وقال أيضاً: وما علمنا بشعيب بأسأ رُبِّي يتيمًا في حجر جده عبد الله وسمع منه، وسافر معه، ولعله ولد في خلافة عليٍّ، أو قبل ذلك<sup>(٦)</sup>.

وقال في الكاشف: صدوق<sup>(٧)</sup>، وقال أيضاً: ولم نعلم متى توفي، فعله مات بعد الشمانين في دولة عبد الملك<sup>(٨)</sup>.

(١) انظر فتح المغيث ٢/١٣٧.

٣٥٦/٤) تهذيب التهذيب (٢)

الثقات / ٤٥٧ . (٣)

٤) الثقات / ٣٧

## ٥) ميزان الاعتدال ٣/٢٦٥.

(٦) السیر ٥/١٧٣.

١٢/٢ الكاشف (٧)

(٨) السير ١٨١/٥

قلت: قد أشار إلى توثيقه ابن حبان فقال: إذا روى عمرو بن شعيب عن طاوس وابن المسيب عن الثقات غير أبيه فهو ثقة يجوز الاحتجاج بما يروي عن هؤلاء<sup>(١)</sup>، فدل استثناء ابن حبان له من الثقات على توثيقه له إذ ليس سبب استثنائه له أنه ليس بشقة، بل لأنه لم يسمع من جده عبد الله كما صرخ به في الثقات، ويؤكد هذا: ذكره له في الثقات.

كما وثقه الحاكم، فقال بعد سياق إسناده: هذا حديث ثقات رواه حفاظ<sup>(٢)</sup>. ووثقه النووي: فقال: عمرو وشعيب ومحمد ثقات<sup>(٣)</sup>.

ووثقه ابن دقيق العيد فقال بعد سياق إسناده: رجاله كلهم ثقات مشهورون<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن حجر: صدوق، ثبت سمعاه من جده، من الثالثة<sup>(٥)</sup>، لكن عدّه ابن حجر في الطبقة الثانية من المدلسين، وهم: من احتمل الأئمة تدليسه، وأخرجوه الصريح لإمامته، وقلة تدليسه في جنب ما روى، كالثوري، أو كان لا يدلس إلا عن ثقة كابن عيينة، ثم قال في شعيب: وقد صرخ بسماعه من جده في أحاديث قليلة فإن كان الجميع صحيفه<sup>(٦)</sup>، وجدت صورة التدليس<sup>(٧)</sup>.

وقال فريج البهالل: أن عمرو بن شعيب وأباه شعيباً قد وصمهما الحافظ ابن حجر بالتدليس، ثم استشهد بقول الحافظ في عمرو بن شعيب: فعلى مقتضى قول هؤلاء يكون تدليساً؛ لأنه ثبت سمعاه من أبيه، وقد حدث عنه بشيء كثير مما لم يسمعه منه مما أخذه عن الصحيفة بـ «عن» وهذه إحدى صور التدليس....ا.هـ.

ثم قال فريج: وعلى هذا فاعلم أنه قد تقرر في علم الحديث أن الثقة إذا رُمي بالتدليس، ولم يصرح بالسماع أو التحديد ونحوهما بروايته يكون ما يرويه ضعيفاً، فكيف برواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده! والحال أن المضعفين له أكثر من الموثقين مع وصمه هو وأبوه بالتدليس، وقد أثبت أهل العلم أنكما يرويان عن صحيفه<sup>(٨)</sup>.

(١) كتاب المحرررين ٢/٧٢.

(٢) المستدرك ٢/٦٥.

(٣) المجموع ١/١١٠.

(٤) حاشية سنن الدارقطني ٣/٥١.

(٥) التقريب ص ٢٦٧.

(٦) جاء في النسخة المطبوعة: من تعريف أهل التقديس: صحيحه، وأرى أن الصواب ما أثبته.

(٧) تعريف أهل التقديس ص ٢٣، ٦٨.

(٨) امتنان العلي ص ٩٦.

قلت: يلاحظ على هذا: أن ابن حجر لم يصف شعيباً بالتدليس فيما نقله عنه، وإنما كان كلام الحافظ موجهاً لعمرو بن شعيب فما أدرى كيف استبط من كلام الحافظ هذا وصمه بالتدليس؟ والواقع أن ابن حجر ذكره في الطبقة الثانية من طبقات المدلسين الذين لم تضعف أحاديثهم بسبب هذا الوصف، ثم إن ابن حجر لم يجزم بأنه مدلس ولم يصمه بذلك، بل قال: وجدت صورة التدليس، فهذا استظهار من ابن حجر وليس جزماً، ومع ذلك لم أر أحداً سبقه إلى هذا الاستظهار حتى قال الذهبي: لا مغمر فيه، ما علمت به بأساً، بل إن ابن حجر - رحمه الله - لما ترجم له في التقرير قال عنه: صدوق<sup>(١)</sup> دون أن يصفه بالتدليس مما يدل على أنه متعدد في وصفه بهذا الوصف، فعلى هذا فلا يقوى مثل هذا الرأي من ابن حجر على معارضته ما وصفه به أربعة من الأئمة: بالتوثيق، وحكم الذهبي: عليه بالصدق، كما يستدرك بتوثيق من سبق ذكرهم على الذهبي - رحمه الله - حيث قال: ما علمت أحداً وثقه - والله أعلم -.

سماع شعيب من أبيه محمد - رحمهما الله -:

جاءت بعض الروايات التي يدل ظاهرها على أن شعيباً سمع من أبيه محمد، وعلى ضوئها اختلف العلماء في سماع شعيب منه، وبيان ذلك فيما يأتي:

قال ابن أبي خيثمة ليعيى بن معين: أليس قد سمع من أبيه؟ قال: بل، قلت: إنهم ينكرون ذلك، فقال: قال أيوب: حدثني عمرو فذكر أباً عن أب إلى جده، قد سمع من أبيه، ولكنهم قالوا حين مات عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: هذا كتاب.

قال ابن حجر معيقاً على هذا: يشير ابن معين بذلك إلى حديث إسماعيل بن علية، عن أيوب، حدثني عمرو بن شعيب، حدثني أبي عن أبيه حتى ذكر عبد الله بن عمرو، فذكر حديث: «لا يحل سلف وبيع»، أخرجه أبو داود والترمذى من رواية ابن علية عن أيوب، وروى النسائي من حديث ابن طاووس عن عمرو بن شعيب، عن أبيه محمد بن عبد الله ابن عمرو، وقال مرة: عن أبيه، وقال مرة: عن جده في (النهي عن لحوم الحمر الأهلية)، ولم يأت التصریح بذلك محمد بن عبد الله بن عمرو في حديث إلا في هذين الحديثين فيما وقفت عليه، وذلك نادر لا تعویل عليه، ولكن استدل ابن معين بذلك على صحة سماع عمرو من أبيه بالجملة<sup>(٢)</sup>.

قلت: بل وقفت على ثلاثة أحاديث غير ما ذكره ابن حجر ورد التصریح فيها بالرواية عن محمد،

(١) تقرير التهذيب ٢٦٧.

(٢) تهذيب التهذيب ٨/٥٤.

وهي:

الحادي الأول: ما رواه ابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (٣٥٢/١) قال: أخبرنا أبو يعلى، قال: حدثنا قاسم بن أبي شيبة، قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، قال: حدثنا أبي عن يزيد بن عبد الله ابن الهاد، عن عمرو بن شعيب عن أبيه، عن محمد بن عبد الله، عن عبد الله بن عمرو: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في مجلس: «ألا أخبركم بأحبكم إلى الله وأقربكم مني مجلساً يوم القيمة؟» ثلث مرات يقولها قلنا: بلى يا رسول الله، قال: «أحسنكم أخلاقاً».

الحادي الثاني: ما رواه أبو داود قال: حدثنا مسدد، حدثنا عيسى بن يونس حدثنا المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب، عن أبيه قال: طفت مع عبد الله، فلما جئنا دبر الكعبة، قلت: ألا تتعوذ؟ قال: نعوذ بالله من النار، ثم مضى حتى استلم الحجر وأقام بين الركن والباب، فوضع صدره ووجهه وذراعيه وكفيه هكذا وبسطهما بسطاً، ثم قال: هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله<sup>(١)</sup>.

هكذا رواه أبو داود (كما في النسخة المطبوعة)، فقد صرحت فيه أن الذي طاف مع عبد الله شعيباً، لكن خولف ابن يونس في هذا وذلك فيما رواه ابن ماجه قال: حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا عبد الرزاق، قال: سمعت المثنى بن الصباح يقول: حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: طفت مع عبد الله بن عمرو، ساقه بلفظ أخصر من هذا<sup>(٢)</sup>.

ورواه عبد الرزاق من طريقين: أحدهما عن ابن التيمي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: طفت مع عبد الله بن عمرو، ثم ساقه بنفس اللفظ الذي ساقه به ابن ماجه.

أما الطريق الثاني: عن ابن حريج قال: قال عمرو بن شعيب طاف محمد جده مع أبيه عبد الله بن عمرو فلما كان سبعهما قال محمد لعبد الله حيث يتغذون: استعد، ثم ذكره<sup>(٣)</sup>.

قلت في إسناد ابن حبان نظر، لأنه من روایة القاسم بن أبي شيبة - كذا جاء في سياق إسناده من غير تمييز - وهذا الاسم يطلق على رجلين في طبقة واحدة: أحدهما: القاسم بن أبي شيبة أخو أبي بكر وعثمان، والثاني: القاسم بن أبي شيبة يحيى الهملاي، من أهل بغداد.

وقد ترجم لهما ابن حبان في الثقات في طبقة واحدة، بل ذكرهما على التوالي، ثم إن كلاماً منهما يروى عنه أبو يعلى، حيث نصّ الذهبي في الميزان على أن أبو يعلى آخر من روى عن القاسم بن أبي

(١) سنن أبي داود ١٨١/٢.

(٢) سنن ابن ماجه ٢٢٥/٢.

(٣) مصنف عبد الرزاق ٧٤٥، ٧٤٥.

شيبة الأول، كما نص ابن حبان على أن أبا يعلى روى عن القاسم بن أبي شيبة الثاني.  
وبعد طول البحث لم أجده ذكرًا لأحدهما ضمن تلاميذ يعقوب بن إبراهيم بن سعد المذكور في  
إسناد ابن حبان.

وكل ما وقفت عليه أن الأول يروي عن البصريين والkovfien كما في كتاب الضعفاء والمتروكين  
لابن الجوزي أما الثاني فهو بغدادي. ويعقوب مدي بغدادي كما في ترجمته في تهذيب الكمال. إلا أن  
الأول محدث مشهور قد تناقل الأئمة ترجمته. أما الثاني فلم أجد له ذكر إلا عند ابن حبان حتى نصّ  
محقق الثقات أنه لم يقف له على ترجمة.

والأصل في مثل هذا أن يحمل اسمه على المشهور لا على ما لا يكاد يعرف ومع هذا فإن الأول  
ضعف لأن ابن حبان قال فيه القاسم بن أبي شيبة أخو أبي بكر وعثمان، يروي عن وكيع وأبيأسامة،  
حدثنا عنه الحسن بن سفيان، يخطئ ويختلف.

روى عنه أبو زرعة وأبو حاتم ثم تركا حدبه، وقال يحيى والعجلي وابن عدي: ضعيف، وقال  
الساجي: متوك الحديث، وقال الخليلي: ضعفوه وتركوا حدبه.  
أما الثاني فقال فيه ابن حبان مستقيماً الحديث.

وعلى هذا فالحديث متوقف فيه حتى يمكن تحديد الرواية، ثم إنه قد خولف من طريق صحيح. فرواه  
أحمد من طريق الليث بن سعد عن يزيد ابن الهاد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أنه سمع النبي  
صلى الله عليه وسلم .. الحديث.

ومع هذا فقد رواه الإمام أحمد أيضاً من طريق يعقوب عن أبيه عن يزيد بن الهاد عن عمرو بن  
شعيب عن أبيه محمد بن عبد الله عن عبد الله.. الحديث.

وهذا إسناد فيه غلط. فعلى هذا فالمعلول على روایة الليث لصحة إسنادها وسلامتها من الغلط. وقد  
حقق الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله - الخطأ في الرواية الأخيرة التي رواها الإمام أحمد، فمن أراد  
الاستزادة فعليه الرجوع إلى موضعه<sup>(١)</sup>.

أما ما رواه أبو داود فإنه ضعيف؛ لأنه من روایة المثنى بن الصباح وهو ضعيف احتلط باخره<sup>(٢)</sup>.  
ثم خالفه الثقة ابن حريج حيث أسقط شيئاً من الإسناد كما في المصنف، فصار الخبر بهذا منقطعاً

(١) شرح المسند ١١/٢٣، ٢٠٢، الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي، ثقات ابن حبان ٩/١٨ والميزان ٣/٣٧٩، لسان الميزان ٤/٤٦٥، والجرح والتعديل ٧/١٢٠.

(٢) تقرير التهذيب ص ١٩٥.

فهو ضعيف من كل وجه.

أما ما جاء في إسناد عبد الرزاق الأول من قوله: ابن التيمي، فإن في هذا مخالفة لما رواه ابن ماجه عن عبد الرزاق حيث ذكر المثنى بن الصباح، ثم قال محقق المصنف في الحاشية: تعليقاً على لفظة «ابن التيمي» كذا في «ص» وقد رواه ابن ماجه عن محمد بن يحيى عن عبد الرزاق، عن المثنى بن الصباح عن عمرو، ورواه أبو داود من طريق عيسى بن يونس عن المثنى، فلتراجع نسخة أخرى.ا.هـ.

قلت: قد راجعت ترجمة عمرو بن شعيب في تهذيب الكمال فلم أجده فيها من يقال له: ابن التيمي، وإنما فيها زهير بن محمد التيمي، فلعله تصحّف ومع ذلك فإن زهير ضعيف كما في التقرير ثم يعكر على هذا أين بعد مراجعة ترجمتي عبد الرزاق وزهير في تهذيب الكمال لم أجده ذكراً لزهير في مين روى عنهم عبد الرزاق، ولا ذكراً لعبد الرزاق في تلميذ زهير، في تهذيب الكمال، فما زال الأمر غامضاً ولعل أقرب الوجوه أنه حصل تصحّيف وتقديم، أما التصحيف فصحف المثنى إلى التيمي، ثم قدم «ابن» على المثنى - والله أعلم -.

ولا يصح أن يقال بأن المراد بابن التيمي في هذا الموضع: المعتمر بن سليمان التيمي بحد ذاته كون عبد الرزاق روى عنه في مصنفه في مواضع أخرى وكفى عنه: بابن التيمي؛ لأن هذه الروايات ليست عن عمرو بن شعيب ولأن المعتمر لم يعده أهل الحديث من تلاميذ عمرو بن شعيب، ولأن رواية ابن ماجه السابقة وهي من طريق محمد بن يحيى الذهلي الإمام عن عبد الرزاق صرحت فيها بأن شيخ عبد الرزاق المثنى بن الصباح، لهذا فلا يقوى ما جاء في إحدى مخطوطات المصنف وهي نسخة (ص) على معارضته ما عند ابن ماجه، كما لا يحتاج لها على إثبات تلميذ آخر لعمرو بن شعيب مع عدم ذكر الأئمة له في مين روى عنه فيما وقفت عليه.

وبهذا سقط الاحتجاج بهذين الخبرين على صحة رواية شعيب من أبيه محمد. ثم إن رواية أبي داود السابقة لهذا الحديث قد جاءت مخالفة لهذه الروايات الضعيفة، وذلك أن أبو داود رواه عن طريق عيسى بن يونس عن المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن أبيه أنه هو الذي طاف مع عبد الله. والله أعلم.

الحديث الثالث: ما رواه الحاكم فقال: حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد ابن بالديه، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثنا عبيد الله بن عمرو، حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن محمد بن إسحاق، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، عن عبد الله، وهو ابن عمرو - رضي الله عنهما - قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بكلمات من الفزع: أَعُوذ بكلمات اللّٰهِ التَّامَاتِ مِنْ غَضْبِهِ، وَمِنْ عَقَابِهِ، وَمِنْ شَرِّ عَبَادِهِ، وَمِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ، وَأَنْ يَحْضُرُونَ، قال: فَكَانَ عَبْدُ اللّٰهِ بْنِ عَمْرٍو مِنْ بَلْغِهِ

ولده علمهم إيه فقامن عند قومه، ومن لم يبلغ منهم كتبها فعلقها في عنقه.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد متصل في موضع الخلاف<sup>(١)</sup>.

قال الذهبي بعد سياقه لهذا الحديث: قال الحافظ الضياء: أظن «عن» فيه زائدة، وإنما فيكون من روایة محمد عن أبيه، قال الذهبي: قلت: رواه أحمد في مسنده عن يزيد، عن ابن إسحاق، فلم يزد على قوله: عن جده<sup>(٢)</sup>.

وقال في الميزان: أما روایة شعيب عن أبيه محمد بن عبد الله فما علمتها صحت، فإن محمداً قدّم الوفاة، وكأنه مات شاباً<sup>(٣)</sup>.

قلت: أرى أن زيادة «عن» عند الحاكم شاذة؛ لأن هذا الحديث اختلف فيه على ابن إسحاق فرواه أحمد عن يزيد عن ابن إسحاق، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده<sup>(٤)</sup>، أما روایة الحاكم فهي من طريق جرير بن عبد الحميد، وجرير خالف يزيد، ويزيد هو ابن هارون، كما في ترجمة الإمام أحمد في تهذيب الكمال حيث لم يذكر في شيخوخة أحمد من يُقال له يزيد إلا هذا، ويزيد بن هارون: ثقة متقن عابد كذا في التقريب ص ٦٠٦، أما جرير بن عبد الحميد، فهو ثقة صحيح الكتاب، قيل: كان في آخر عمره يهم من حفظه، كذا في التقريب ص ١٣٩، فينبغي تقديم روایة المتقن على من له أوهام - والله أعلم -.

وقال الذهبي في ترجمة محمد بن عبد الله بن عمرو: وقال أحمد بن محمد بن الويل الأزرقي، حدثنا عبد الجيد بن أبي رواد، عن ابن جريج والمشنون بن الصباح عن عمرو ابن شعيب، عن أبيه قال: طاف محمد ابن عبد الله بن عمرو مع أبيه، فلما كان في السابع أخذ بيده إلى دير الكعبة، الحديث، ومحمد نذر الرواية قد ذكرنا له حديث «لا يحل سلف، وبيع».

وقال النسائي: حدثنا عثمان بن عبد الله بن خرزاد، حدثنا سهيل ابن بكار عن وهيب، عن ابن طاووس، عن عمرو بن شعيب عن أبيه، عن أبيه محمد بن عبد الله، قال مرة: عن أبيه، وقال مرة: عن جده، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: نهى يوم خيبر عن لحوم الحمر الأهلية، وعن الجلالات.

قال الذهبي: هكذا يرويه أبو علي الأسيوطى، عن النسائي، ووقع في روایة ابن حيوة عن النسائي:

(١) المستدرك ٥٤٨/١.

(٢) سير أعلام النبلاء ١٧٠/٥.

(٣) الميزان ٢٦٦/٣.

(٤) المسند ١٨١/٢.

عمرو بن شعيب عن أبيه محمد بن عبد الله ابن عمرو، وهو وهم وأما أبو داود، فرواه عن سهل بن بكار بإسناده، فقال: عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده كباقي أحاديثه.

هذا كل ما يمكن أن يتعلّق به من أنّ محمد رواية، والظاهر موته في حياة أبيه - والله أعلم<sup>(١)</sup>.

قلت: جمع عبد الجيد بن أبي رواد رواية ابن حريج الثقة مع رواية المثنى بن الصباح، ثم ذكر بقية الإسناد بلفظ المثنى، وقد سبق في الحديث الثاني الذي استدركته على ابن حجر: أنّ بنت أنّ رواية ابن حريج عند عبد الرزاق لم يذكر فيها رواية شعيب من أبيه، وأنّها مقدمة على رواية المثنى؛ لأن المثنى ضعيف وقد خالف الثقة، ولذا فإنّ الجمع بين عبد الجيد بعد من أخطائه، لمخالفته عبد الرزاق، وهو صدوق يخطئ كما في تقرير التهذيب ص ٣٦١.

وبهذا ظهر رجحان القول بعدم صحة سماع شعيب من أبيه محمد، ولم أر من صرّح بالسماع غير الإمام الدارقطني<sup>(٢)</sup>، والنوي<sup>(٣)</sup> ويدل عليه رأي ابن حبان، إلا أن بعض الأئمة قد نص على عدم صحة هذا فمن ذلك:

قال الذهبي: لم يجد صريحاً لعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده محمد ابن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولكن ورد نحو من عشرة أحاديث هيئتها عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو، وبعضها عن عمرو عن أبيه عن جده عبد الله، وما أدرى هل حفظ شعيب شيئاً من أبيه أم لا؟!<sup>(٤)</sup>.

قلت: يشكل فهم كلام الذهبي هذا وذلك أن قوله: وبعضها عن عمرو عن أبيه عن جده عبد الله ليس فيها الإشارة إلى أن شعيباً قد روى عن أبيه محمد بل ظاهر العبارة أن شعيباً روى عن جده عبد الله، وهذا لا إشكال فيه، لأنّ ظاهر هذا السياق أنه جاء على الجادة، لأنّ الأحاديث التي ظهرها كما قال كثيرة، ولذا فلعله سقط من الكلام «عن» من قوله عن جده عبد الله، فيكون صوابه: عن جده عن عبد الله، وقد جاء في بعض الروايات هكذا - والله أعلم -.

وقال العراقي: قال الحافظ أبو سعيد العلاني في كتاب الوشي المعلم فيما قرأته عليه ببيت المقدس: ما جاء في التصرّح برواية محمد عن أبيه في السنّد فهو شاذ نادر، قال: وذكر بعضهم أنّ محمداً مات في

(١) سير أعلام النبلاء ١٨٢/٥.

(٢) تهذيب الكمال ١٠٣٧/٢.

(٣) المجموع ١١٠/١.

(٤) سير أعلام النبلاء ١٧٣/٥.

حياة أبيه وأن أبيه كفل شعيباً ورباه<sup>(١)</sup>.

سماع شعيب من جده عبد الله:

اختلاف العلماء في سماع شعيب من جده عبد الله على قولين:

القول الأول: قال الإمام البخاري: شعيب بن محمد سمع عبد الله ابن عمرو<sup>(٢)</sup>. وقال الجوزجاني: قلت لأحمد: عمرو سمع من أبيه شيئاً، قال: يقول حدثني أبي، قلت: فأبوه سمع من عبد الله بن عمرو، قال: نعم أراه قد سمع منه.

وقال أحمد بن سعيد الدارمي: عمرو بن شعيب ثقة، ثم قال: وسمع أبوه من عبد الله بن عمرو.

وقال أبو بكر بن زياد النيسابوري: صح سماع عمرو من أبيه، وصح سماع شعيب من جده.

وقال الدارقطني: سمع شعيب من جده عبد الله بن عمرو<sup>(٣)</sup>، وقال الحاكم: قد أكثرت في هذا الكتاب الحجج في تصحح روایات عمرو ابن شعيب إذا كان الراوي عنه ثقة، ولا يذكر عنه أحسن من هذه الروایات، وكنت أطلب الحجة الظاهرة في سماع شعيب بن محمد عن عبد الله ابن عمرو فلم أصل إليها إلا<sup>(٤)</sup> هذا الوقت.

حدثني أبو الحسن علي بن عمر الحافظ، حدثنا أبو بكر عبد الله ابن محمد بن زياد الفقيه النيسابوري، حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا عبيد الله ابن عمر عن عمرو بن شعيب عن أبيه أن رجلاً أتى عبد الله بن عمرو يسألة عن حرم وقع بأمرأة فأشار إلى عبد الله ابن عمر، فقال: اذهب إلى ذلك فسله، قال شعيب: فلم يعرفه الرجل، فذهبت معه، فسأل ابن عمر، فقال: بطل حبك، فقال الرجل: فما أصنع، قال: أحرم مع الناس، وأصنع ما يصنعون، وإذا أدركت قابلاً فحج واحد، فرجع إلى عبد الله ابن عمرو، وأنا معه، فقال: اذهب إلى ابن عباس فسله، قال شعيب: فذهبت معه إلى ابن عباس، فسألته، فقال له كما قال ابن عمر، فرجع إلى عبد الله ابن عمرو وأنا معه، فأخبره بما قال ابن عباس، ثم قال: ما تقول أنت؟ فقال: قولي مثل ما قالا.

هذا حديث ثقات رواته حفاظ، وهو كالآخذ باليد في صحة سماع شعيب بن محمد عن جده عبد

(١) البصرة والتذكرة ٩٥/٣.

(٢) التاريخ الكبير ٤/٢١٨.

(٣) تهذيب الكمال ٢/٣٧٠.

(٤) جاء رسم «إلا» في المستدرك: «إلى» ولا يصح أن تقرأ حرف جر لأن السياق يأبه.

الله بن عمرو<sup>(١)</sup>.

قلت: فهذا ينسخ ما قاله الحاكم قبل ذلك من أن شعيباً لم يسمع من عبد الله بن عمرو، كما في المستدرك (١٩٧/١) فليتبه لذلك، وقد رأيت الأخ فريح البهلال وقع في هذا حيث استشهد يقول الحاكم السابق على أن شعيباً لم يسمع من عبد الله بن عمرو، ولم يتتبه لما قاله بعد ذلك<sup>(٢)</sup>.  
وقال على بن المديني: سمع شعيب من عبد الله بن عمرو<sup>(٣)</sup>.

وقال الحافظ ابن حجر بعد ما ساق عدة أحاديث: وهذه قطعة من جملة أحاديث تصرح بأن الجد هو عبد الله بن عمرو، ولكن هل سمع منه جميع ما روی عنه أم سمع بعضها والباقي صحيفة؟ الثاني أظهر عندي وهو الجامع لاختلاف الأقوال فيه، وعليه ينحط كلام الدارقطني وأبي زرعة<sup>(٤)</sup>.

قلت: إن أبي زرعة لم يتحدث إلا عن سماع عمرو بن شعيب ولم يذكر سماع شعيب من عبد الله بن عمرو.

وقال الذهبي: قد ثبت سماع شعيب من جده عبد الله بن عمرو ومن معاوية وابن عباس وابن عمر وغيرهم، وما علمنا بشعيب بأساً، رُويَّ يتيمًا في حجر جده عبد الله وسمع منه وسافر معه<sup>(٥)</sup>.

القول الثاني: قال ابن حجر - رحمه الله -: وقد أنكر جماعة أن يكون شعيب سمع من عبد الله بن عمرو، وذلك مردود بما تقدم، ومن ذلك: قال محمد بن عثمان بن أبي شيبة: سألت عليّ بن المديني عن عمرو ابن شعيب، فقال: ما روی عنه أیوب وابن جریج فذاك<sup>(٦)</sup> له صحيح، وما روی عن أبيه عن جده فهو كتاب وجده فهو ضعيف.

وقال ابن عدي: عمرو بن شعيب في نفسه ثقة إلا أنه إذا روی عن أبيه عن جده يكون مرسلًا، لأن جده محمد لا صحبة له.

وقال ابن حبان في الضعفاء: إذا روی عمرو عن طاوس وسعيد بن المسيب وغيرهما من الثقات فهو ثقة يجوز الاحتجاج به، وإذا روی عن أبيه عن جده، فإن شعيباً لم يلق عبد الله فيكون منقطعاً، وإن أراد بجده محمدًا فهو لا صحبة له فيكون مرسلًا.

(١) المستدرك ٦٥/٢.

(٢) امتنان العلي بعدم زكاة الحلبي ص ٩٤.

(٣) سير أعلام النبلاء ١٧٦/٥.

(٤) تهذيب التهذيب ٥٢/٨.

(٥) سير أعلام النبلاء ١٧٣/٥.

(٦) كنا في التهذيب، والصواب: كله.

وقال الدارقطني لما حكى كلام ابن حبان: هذا خطأ قد روی عبید الله ابن عمر العمري، وهو من الأئمة عن عمرو بن شعيب عن أبيه قال: كنت عند عبد الله بن عمرو فجاء رجل فاستفتاه في مسألة، فقال لي: يا شعيب، امض معه إلى ابن عباس فذكر الحديث.

وقال ابن أبي خيثمة، قلت ليعيى بن معين: أليس قد سمع من أبيه؟ قال: بلى، قلت: إنكم ينكرون ذلك، فقال: قال أليوب: حدثني عمرو فذكر أباً عن أب إلى جده، قد سمع من أبيه، ولكنهم قالوا حين مات عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: إنما هذا كتاب<sup>(١)</sup>.

وقال ابن حجر في ترجمة شعيب: قال ابن حبان في التابعين من الثقات: يقال إنه سمع من جده عبد الله بن عمرو، وليس ذلك عندي بصحيح، وقال في الطبقية التي تليها: يروي عن أبيه لا يصح سماعه من عبد الله بن عمرو.

قلت: وهو قول مردود، وإنما ذكرته، لأن المؤلف ذكر توثيق ابن حبان له، ولم يذكر هذا المقدار، بل ذكر أن البخاري وغيره ذكروا أنه سمع من جده حسب<sup>(٢)</sup>.

قلت: ظهر مما قاله ابن حجر: أن ابن المديني وابن عدي من يقول: بعدم صحة سماع شعيب من جده عبد الله، وفي هذا نظر، لأن ابن المديني إنما قال ذلك في تلقي عمرو بن شعيب للصحيفة، ولم يتعرض لسماع شعيب من جده، وكذا ابن عدي، إنما قصد بيان وجه الضعف في مرويات عمرو بن شعيب، لأنها صحيفة، ولم يتحدث عن شعيب، وقد أورد ابن حجر كلام ابن عدي في ترجمة عمرو بن شعيب في كتابه تعريف أهل التقديس ص ٧٢، ليبين أن عمراً لم يسمع الصحيفة، ولو كان ابن عدي يرى أنه لم يسمع أصلاً لما صح الاستشهاد به في موضوع التدليس، لأن من شرط المدلس أن يكون قد سمع - والله أعلم -.

وقال الدارقطني: بعد ما حكى كلام ابن حبان: هذا خطأ قد روی عبید الله بن عمر العمري، وهو من الأئمة عن عمرو بن شعيب عن أبيه قال: كنت عند عبد الله بن عمرو فجاء رجل فاستفتاه في مسألة، فقال لي: يا شعيب، امض معه إلى ابن عباس، فذكر الحديث، قال ابن حجر معيقاً على هذا: وقد أسنده ذلك الدارقطني في السنن قال: حدثنا أبو بكر ابن زياد النيسابوري، حدثنا محمد بن يحيى الذهلي وغيره، قالوا: حدثنا محمد بن عبید الله، حدثنا عبید الله بن عمر، ورواه الحاكم أيضاً من هذا

(١) تهذيب التهذيب ٨/٥٢، ٥٣.

(٢) تهذيب التهذيب ٤/٣٥٦.

الوجه<sup>(١)</sup> :

كذا أبان الأئمة ضعف القول بعدم سماع شعيب من جده، ولم أرأ أحداً صرخ بعدم السماع إلا ابن حبان، وكانت أظن لا يذهب إليه أحد بعد ما أثبت الأئمة سماعه بأصرخ قول، وبعد حكمهم بخطأ قول ابن حبان، إلا أن فريج البهلال خالف في ذلك فقال: قد اختلف في سماع شعيب من جده عبد الله، وما ذكر من الأدلة على صحة سماعه منه غير صريح الدلالة، لأنها كلها معنعة، وقد رُمي شعيب بالتدليس – كما سلف – فيحتمل أنه دَلَّسَها من صحيفة جده، ويحتمل أنه سمعها منه، وليس هناك ما يرجح أحد الاحتمالين على الآخر، وذلك لجواز أن ينقل شعيب من الصحيفة بلفظ: عن جدي عبد الله أو عن عبد الله: أي ينقل الموجود في الصحيفة، وهو كتابة عبد الله ابن عمرو: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم أو رأيت النبي صلى الله عليه وسلم، وشعيب لم يسمع بذلك<sup>(٢)</sup>.

قلت: إن حكاية هذا القول تُغْنِي عن الإجابة عنه، ولو لم يكن هذا في كتاب مطبوع منتشر بين الناس لما نقلته، وما عرجت عليه، والسؤال الذي يطرح نفسه هنا: كيف يحكم عليه بالتدليس مع أنه لم يثبت له السماع من جده عبد الله؟ أليس من كانت هذه حالة تكون روایته عن جده إرسالاً خفيأً، لا تدليساً؟ ثم أليس جده هو الذي رباه، فكيف يعيش في كنفه، ولا يسمع منه؟ ثم هل هناك رواية أصرخ وأوضح من القصة التي حدثت له مع جده، فأين العبرة فيها؟ والله الموفق.

سماعه من عمرو بن العاص:

أما سماعه من جد أبيه عمرو بن العاص فلم يثبت، صرّح بهذا الإمام الدارقطني فقال: ولم يسمع من جده عمرو بن العاص<sup>(٣)</sup>.

ثالثاً: ترجمة أبي شعيب: محمد بن عبد الله - رحمه الله -:

قال ابن يونس في تاريخ مصر: محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص السهمي، روى عن أبيه، روى عنه ابنه شعيب وحكيم بن الحارث الفهمي<sup>(٤)</sup>.

وذكره ابن حبان في الثقات ثم قال: يروي عن أبيه من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن محمد

(١) تهذيب التهذيب ٥٣/٨.

(٢) امتنان العلي بعدم زكاة الحلي ٩٧.

(٣) سير أعلام النبلاء ١٧٦/٥.

(٤) تهذيب التهذيب ٢٦٦/٩.

بن عبد الله، ولا أعلم بهذا الإسناد إلا حديثاً واحداً من حديث ابن الحاد عن عمرو بن شعيب<sup>(١)</sup>.  
وقال النووي: عمرو، وشعيب، ومحمد ثقات، وثبت سماع شعيب من محمد، ومن عبد الله، هذا هو  
الصواب الذي قاله المحققون، والجماهير<sup>(٢)</sup>.

وقال الذهبي: وقد روى محمد شيء نظر على خلاف فيه، فما ورد عنه حديث صريح أنه رواه عن  
أبيه، وأن ولده شيئاً رواه عنه، وهو غير معروف الحال، ولا ذكر بتوثيق ولا لين<sup>(٣)</sup>.  
وقال ابن حجر: مقبول من الثالثة<sup>(٤)</sup>.

قلت: إن توثيق النووي - رحمه الله - يستدرك به على الإمام الذهبي حيث قال: لم يذكر بتوثيق،  
أما ما يتعلق بسماع شعيب منه فقد سبق في ترجمة شعيب رجحان القول بعدم صحة سماعه من أبيه -  
والله أعلم -.

## المراد بالجد:

اختلاف العلماء في المراد به على قولين:

**القول الأول:** يحتمل أن المراد به محمد أو عبد الله:

قال ابن حبان: وإذا روى عن جده، وأراد عبد الله بن عمرو حد شعيب فإن شيئاً لم يلق عبد الله  
بن عمرو، والخبر بنقله هذا منقطع وإن أراد بقوله عن جده: جده الأدنى فهو محمد بن عبد الله بن  
عمرو، ومحمد ابن عبد الله لا صحبة له فالخبر بهذا النقل يكون مرسلاً.

وقال أيضاً: وقد كان بعض شيوخنا يقول: إذا قال عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن  
عمرو ويسميه فهو صحيح، وقد سبرت ما قاله فلم أجده من روایة الثقات المتقددين عن عمرو فيه ذكر  
السماع عن جده عبد الله بن عمرو، وإنما ذلك شيء يقوله محمد بن إسحاق وبعض الرواة ليعلم أن  
جده اسمه عبد الله بن عمرو، فأدرج في الإسناد<sup>(٥)</sup>.

وقال الدارقطني: لعمرو بن شعيب ثلاثة أجداد: الأدنى منهم محمد، والأوسط عبد الله، والأعلى  
عمرو، وقد سمع يعني شيئاً من الأدنى محمد، ومحمد لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم، وسمع من جده

(١) ثقات ابن حبان ٥/٣٥٣.

(٢) المجموع ١/١١٠.

(٣) ميزان الاعتلال ٣/٩٦٥، وله ترجمة في سير أعلام النبلاء ٥/١٨١.

(٤) تقرير التهذيب ٤٨٩.

(٥) كتاب المحرر ٢/٧٢، ٧٣.

عبد الله فإذا بينه وكشفه فهو صحيح حينئذ، ولم يترك حديثه أحد من الأئمة، ولم يسمع من جده عمرو<sup>(١)</sup>.

وقال ابن عدي: عمرو بن شعيب في نفسه ثقة إلا أنه إذا روى عن أبيه عن جده يكون مرسلاً، لأن جده محمد لا صحبة له<sup>(٢)</sup>.

القول الثاني: المراد به عند الإطلاق عبد الله:

قال ابن الصلاح: وشعيب هو ابن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، وقد احتاج أكثر أهل الحديث بحديثه حملاً لمطلق الجد فيه على الصحابي عبد الله بن عمرو بن العاص دون ابنه محمد والد شعيب لما ظهر لهم من إطلاقه ذلك<sup>(٣)</sup>.

وقال الذهي: وعندي عدة أحاديث سوى ما مرّ يقول: عن أبيه عن عبد الله بن عمرو، فالمطلق محمول على المقيد المفسر بعد الله.

وقال أيضاً في الرد على ابن عدي: الرجل لا يعني بجده إلا جده الأعلى عبد الله - رضي الله عنه - ، وقد جاء كذلك مصراً به في غير حديث.

يقول: عن جده عبد الله، فهذا ليس بمرسل، وقد ثبت سماع شعيب والده من جده عبد الله بن عمرو ومن معاوية وابن عباس وابن عمر وغيرهم، وما علمنا بشعيب بأساً، رُبِّي يتيمًا في حجر جده عبد الله، وسمع منه وسافر معه، ولعله ولد في خلافة علي أو قبل ذلك، ثم لم يجد صريحاً لعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده محمد بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم<sup>(٤)</sup>.

وقال في الميزان في الرد على ابن عدي: هذا لا شيء، لأن شعيباً ثبت سماعه من عبد الله، وهو الذي رباه حتى قيل: إن محمداً مات في حياة أبيه عبد الله، فكفل شعيباً جده عبد الله، فإذا قال: عن أبيه ثم قال: عن جده، فإنما يريد بالضمير في جده أنه عائد إلى شعيب<sup>(٥)</sup>.

وقال ابن حجر: وأما رواية أبيه عن جده، فإنما يعني بها الجد الأعلى عبد الله بن عمرو لا محمد بن عبد الله، وقد صرخ شعيب بسماعه من عبد الله في أماكن وصح سماعه منه<sup>(٦)</sup>.

(١) تهذيب الكمال ٢/٣٧٠.

(٢) الكامل ٥/٦٧٢.

(٣) مقدمة ابن الصلاح ٣٤٧.

(٤) سير أعلام النبلاء ٥/٢٧٣.

(٥) ميزان الاعتراض ٣/٦٦٢.

(٦) تهذيب التهذيب ٨/٥١.

قلت: قد روى إسناد عمرو بن شعيب كثير من المحدثين من أئمة وضفاء وتكاد تطبق روایاتکم إذا عنعنوا عنه على مجئها بلفظ: عن أبيه عن جده وقد تتبع هذا في مسند عبد الله بن عمرو من مسند الإمام أحمد.

وهذا الاتفاق يجب ألا تذهب دلالته هدراً، وذلك أن الأصل في الضمير: أن يعود إلى أقرب مذكور، ما لم يرد ما يصرفه، والحالة هذه لم يرد فيها ما يصرفه، فيجب أن يعود الضمير في أبيه إلى عمرو، أما الضمير في جده فيجب أن يعود إلى شعيب، وهذا المعنى مراد من تلميذ عمرو ابن شعيب بيقين، لأن العبارة لو تغيرت لتغير المعنى، فلو قالوا: عن عمرو بن شعيب عن أبي عاد الضمير إلى التلميذ لا إلى عمرو، فلما قالوا: عن أبيه عاد الضمير إلى عمرو بالإجماع، ولو قالوا: عن أبيه عن جدي، لعاد الضمير إلى جد عمرو وهو محمد، فلما كان المقصود بعود الضمير إلى جد شعيب وهو عبد الله، جاء هكذا: عن أبيه عن جده، وهذا ما عليه جماهير المحدثين، وهو المتفق مع تعريف اللغة إذ الأصل أن الضمير يعود إلى أقرب مذكور.

ثم إن روایة شعيب عن أبيه محمد شاذة ونادرة، بل ومخالف فيها ولم تثبت من طريق صحيح، بخلاف روایته عن جده، فكيف يجعل الشاذ النادر المنكر أصلاً فيرد به، ما هو أقوى منه، ثم يبني عليه، بل يجب الترجيح، وذلك بتقدیم الصحيح على الضعیف - والله أعلم - .

### هل الروایة وجادة أم سماع:

اختلف العلماء في كيفية اتصال إسناد عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، على أربعة أقوال، فمنهم من ذهب إلى أنه وجادة وقال آخرون بأنه سماع، ويرى جماعة أنه منقطع أو مرسل، كما أن القائلين بالوجادة، اختلفوا في صاحبها هل هو عمرو بن شعيب أم شعيب نفسه؟ وإليك آراءهم:

**القول الأول: صاحب الوجادة عمرو بن شعيب:**

١- قال يحيى بن معين: بلي بكتاب أبيه عن جده، وقال أيضاً: إذا حدث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده فهو كتاب، ومن هنا جاء ضعفه.

٢- وقال أبو زرعة: روى عنه الثقات، وإنما أنكروا عليه كثرة روایته عن أبيه عن جده، وقال: إنما سمع أحاديث يسيرة وأخذ صحيفه كانت عنده فرواها<sup>(١)</sup>.

٣- وقال علي بن المديني: ما روى عنه أبوب وابن جريج فذلك كله صحيح وما روى عمرو عن

(١) تهذيب التهذيب ٤٩/٨، ٥٣.

أبيه عن جده، فإنما هو كتاب، وجده فهو ضعيف<sup>(١)</sup>.

٤- وقال أئيب لليث بن أبي سليم: شُدّ يدك بما سمعت من طاوس ومجاهد، وإياك (٢) وجواليق وهب بن منه، وعمرو بن شعيب فإنهما صاحبا كتب، قال الذبيحي: يعني يرويان من الصحف (٣).

٥- وقال هارون بن معروف: لم يسمع عمرو من أبيه شيئاً إلّا وجده في كتاب أبيه<sup>(٤)</sup>.

٦- وقال الذهبي: قد أجبنا عن روایته عن أبيه عن جده، بأنها ليست بمرسلة، ولا منقطعة أما كونها وجادة أو بعضها سماع وبعضها وجادة، فهذا محل نظر<sup>(٥)</sup>.

٧- وقال ابن حجر: فأما روايته عن أبيه، فربما دلس ما في الصحيفة بلفظ «عن» فإذا قال: حدثني أبي، فلا ريب في صحتها، كما يقتضيه كلام أبي زرعة المتقدم<sup>(١)</sup>.

٨- وقال الترمذى: ومن تكلم فى حديث عمرو بن شعيب إنما ضعفه، لأنَّه يحدث من صحيفته جده، كأنَّهم رأوا أنه لم يسمع هذه الأحاديث من جده<sup>(٧)</sup>.

قلت: كلام الإمام الترمذى هذا ليس بتصريح في تحديد صاحب الوجادة، لأن الضمير الأول يعود على عمرو، أما الضمير الآخر، فإنه يحتمل أنه يرید شعيباً، لأنه لم يقل أحد فيما أعلم بأن عمراً سمع من جده عبد الله بن عمرو - والله أعلم -.

القول الثاني: صاحب الـ جادة شعيب:

١- قال الساجي: قال ابن معين: هو ثقة في نفسه، وما روی عن أبيه عن جده لا حجة فيه، وليس بمتصل، وهو ضعيف من قبيل أنه مرسل، وجد شعيب كتب عبد الله بن عمرو، فكان يرويها

قال ابن حجر العسقلاني: فإذا شهد له ابن معن أن أحد أئته صدّيقه وأنه لم يسمعه، وصحّ عن جده إبراهيم، وهي صحة عن عبد الله ابن عمرو وغيره ميسّمعها.

(١) مبنیان الاعتدال ٣/٢٦٥، سیر اعلام النساء ٥/١٧٤.

(٢) كذا في السير وفي الجرح والتعديل، ٢٣٨/٦: جو اليقك.

(٣) سير أعلام النبلاء / ١٧٨

٤) تهذيب التهذيب ٨/٥٣

(٥) مِنْ إِلَاعْتِدَالِ ٣/٢٦٨

٦) تهذيب التهذيب ٨/٥١

(٧) سنن الترمذى، ٢٠٣/١

سماعه لبعضها، فغاية الباقي أن يكون وجادة صحيحة وهو أحد وجوه التحمل<sup>(١)</sup>.

<sup>٢</sup>- وقال الإمام أحمد: يقال: أن شعيباً حديث من كتاب جده، ولم يسمعه منه <sup>(٢)</sup>.

٣- وقال ابن حجر بعد ما ساق عدة أحاديث: وهذه قطعة من جملة أحاديث تصرح بأن الجد هو عبد الله بن عمرو، لكن هل سمع منه جميع ما روی عنه أم سع بعضاها، والباقي صحيفة؟ والثانى أظهر عندي، وهو الجامع لاختلاف الأقوال فيه وعليه ينحط كلام الدارقطنى وأبي زرعة (٣).

قلت: إن في قول الحافظ ابن حجر - رحمه الله -: وعليه ينحط كلام الدارقطني وأبي زرعة، إشكالاً، لأن الظاهر أنه يعني بكلام الدارقطني قوله: لعمرو بن شعيب ثلاثة أجداد: الأول منهم محمد، والأوسط عبد الله، والأعلى عمرو، وقد سمع يعني شيئاً من الأدنى محمد، ومحمد لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم وسمع من جده عبد الله، فإذا بينه وكشفه فهو صحيح حينئذ، ولم يترك حدیثه أحد من الأئمة، ولم يسمع من جده عمرو<sup>(٤)</sup>.

فهذا كما ترى يدل على أن الدارقطني يصحح حديثه إن سَمِّي جده عبد الله، ثم ذكر اتفاق الأئمة على عدم ترك حديثه في هذه الحالة، أما إذا لم يسم جده عبد الله فإن الدارقطني لم يصرح عن رأيه فيه، إلا أنه يفهم من كلامه أنه يحتمل الإرسال، ولم يقل أنه يروي عن كتاب مما أدرى كيف فهم ابن حجر ذلك؟! والله أعلم.

أما قول أبي زرعة - رحمه الله - فكما ذكر ابن حجر: بعضها سماع والباقي صحيفه، ولكنه مختلف عما ذهب إليه ابن حجر، إذ يرى ابن حجر: أن الواجب شعيب كما هو صريح قوله السابق، أما أبو زرعة فإنه يذهب إلى أن الواجب عمرو، ثم إن قول ابن حجر الذي سبق ذكره في القول الأول: يدل على أنه يرى أيضاً أن صاحب الوجادة عمرو بن شعيب، فلعل سبب هذا الاختلاف هو تردد ابن حجر في تحديد صاحب الوجادة - والله أعلم -.

٤ - **وقال السخاوي:** ومقتضى حزم غير واحد يكون شعيب بن محمد بن عبد الله ابن عمرو بن العاص لم يسمع من جده إنما وجد كتابه فحدث منه مع تصريحه عنه في أحاديث قليلة بالسماع

١٤/٨ التهذيب تهذيب

(٢) المراسيل لأبي أبي حاتم .٩٠

(٣) تهذيب التهذيب ٨/٥٢

٤) تهذيب الكمال ١٠٣٧/٢

والتحديث أدرجه في البعض<sup>(١)</sup>.

القول الثالث: أن الرواية متصلة:

١- قال أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ: عُمَرُ بْنُ شَعِيبٍ سَمِعَ مِنْ أَيْمَهُ عَنْ جَدِّهِ، وَكُلَّهُ سَمَاعٌ، وَعُمَرُ بْنُ شَعِيبٍ ثَبَتَ، وَأَحَادِيثُهُ تَقْوِيمٌ لِمَقَامِ الشَّبَّتِ<sup>(٢)</sup>.

(٣) ٢- وقال إسحاق بن راهويه: عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده كأيوب عن نافع عن ابن عمر

قلت: إن مقتضى التشبيه يدل على أن رواية عمرو عن أبيه عن جده، سماع وليس وجادة، لتشبيهها برواية أبي ب.

٣ - وقال الحازمي: وأما روايته عن أبيه عن جده، فالأكثررون على أنها متصلة ليس فيها إرسال،  
ولا انقطاع، وقد روی عنه خلق من التابعين، وذكر الترمذی في كتاب العلل عن محمد بن  
إسماعيل بن المغيرة البخاري أنه قال: حديث عبد الله بن عمرو في هذا الباب: في باب مسمى  
الذكر هو عندی صحيح (٤).

القول الرابع: أن الرواية منقطعة أو مرسلة:

١- قال ابن حبان: وإذا روی عن أبيه عن جده ففیه مناکير كثیرة، لا يجوز الاحتجاج عندي بشيء رواه عن أبيه عن جده، لأن هذا الإسناد لا يخلو من أن يكون مرسلاً أو منقطعاً، لأنه عمر بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو، فإذا روی عن أبيه، فأبوه شعيب، وإذا روی عن جده، وأراد عبد الله ابن عمرو جد شعيب، فإن شعيباً لم يلق عبد الله، والخبر بنقله هذا منقطع، وإذا أراد بقوله: عن جده، جده الأول فهو محمد بن عبد الله بن عمرو، ومحمد بن عبد الله لا صحبة له، فالخبر بهذا النقل يكون مرسلاً، فلا تخلو رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده من أن يكون مرسلاً، أو منقطعاً<sup>(٥)</sup>.

٢- أن قول الدارقطني الذي سبق ذكره في القول الثاني: يدل على أنه يذهب إلى أنه إذا لم يسم

(١) فتح المغيث / ٢٠١٣

۱۵۲ شاهین اپنے ثقہات۔

(٣) الكمال في الضعفاء / ١٧٦٦.

(٤) الاعتراض .٨٩

٧٢ / حین و المحر کتاب )۵)

الجد فإنّه يحتمل الإرسال والاتصال فإن كان المبهم محمداً فهو مرسل، وإن كان عبد الله فهو متصل لأنّ شعيباً سمع من عبد الله بن عمرو.

٣- لم يجزم ابن عدي - رحمه الله - في المراد بجده عمرو، فإن كان محمد فحدّيشه مرسل، كما لم يجزم بالرواية من الصحيفة، ونص قوله: وعمرو بن شعيب في نفسه ثقة، إلا أنه إذا روى عن أبيه، عن جده على ما نسبه أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلَ يَكُونُ مَا يَرْوِيهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَأَنَّ جَدَهُ عِنْدَهُ هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَمُحَمَّدٌ لَيْسَ لَهُ صَحْبَةً، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عُمَرَ بْنِ شَعِيبٍ أَئْمَةَ النَّاسِ وَثَقَافَتِهِمْ، وَجَمَاعَةَ الْمُضْعِفَاتِ، إِلَّا أَنَّ أَحَادِيثَهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اجْتَنبَهُ النَّاسُ مَعَ احْتِمَالِهِمْ إِيَاهُ، وَلَمْ يَدْخُلُوهُ فِي صَحَاحِ مَا خَرَجَهُ وَقَالُوا<sup>(١)</sup> هِيَ صَحِيفَة<sup>(٢)</sup>.

### الترجمة

يظهر من خلال الأقوال السابقة اختلاف المحدثين في كيفية التحمل هل هو وجاده أم لا كما اختلفوا في تحديد صاحبها، وعلى أي تقدير فإن القول الرابع قول مرجوح، لأنّه ثبت لقاء شعيب بجده عبد الله، كما ترجح أن المراد بالجد هو عبد الله لا محمداً فاندفع قول ابن حبان - رحمه الله -، كما أنه لم يثبت سماع شعيب من أبيه محمد، فاندفع قول الدارقطني أيضاً.

فلم يبق إلا أن تكون الرواية إما أن كلها سماع أو بعضها سماع والباقي وجادة، ثم هل صاحب الوجادة عمرو بن شعيب أم شعيب نفسه؟ والذي يظهر لي أن صاحبها عمرو لا شعيب، لأنّ أيوب وهو من تلاميذ عمرو قد أضافها إلى عمرو لا إلى شعيب، وهو أقدم من قال بهذا فيما وقفت عليه، ثم هو من أعلم الناس بحال شيخه، فقوله مقدم على قول من جاء بعده من لم يعاصره، وعلى هذا يحمل قول أَحْمَدَ بْنَ صَالَحَ: «كَلَهْ سَمَاعٌ» على أنه أراد به رواية شعيب عن جده، لا رواية عمرو من شعيب مع أنه ثبت سماع عمرو من شعيب.

أما قول الذين اعتبروا شعيباً هو الواحد، فهو قول مرجوح؛ لأنّ يحيى بن معين اختلف رأيه فيه، فمرة اعتبر عمراً هو الواحد، ومرة أخرى اعتبر شعيباً هو الواحد.

أما الإمام أحمد، فقال ذلك على سبيل الحكاية عن غيره على جهة التمريض لا الجزم.

(١) في تهذيب التهذيب ٥/٨: وقال: هي صحيفة، وما أثبته هو ما في الكامل، وهو الصواب، لأنّه جاء تعليلاً لعدم إدخالهم روایته في الصحاح.

(٢) الكامل ٥/١٧٦٧.

ثم إن هذه الوجادة ليست كسائر الوجادات، لأن عمراً سمع بعض الصحيفة من أبيه شعيب، فلا بد أن يكون قد علم من أبيه بوجود بقيتها، عن جده، فهي من هذه الناحية متصلة بالأخبار عنها، فحصل سماعه لها من حيث الجملة، ويمكن حمل كلام الإمام أحمد بن صالح على هذا.

فعلى هذا فلا يصح أن يقال بأن عمدة عمرو في روايتها مجرد وجودها بخط أبيه، أو بخط جد أبيه، ثم لو قلنا بالأخير ل كانت الوجادة عن عبد الله لا عن شعيب وهذا يتنافى مع حال الإسناد، إذ سيكون ذكر شعيب لا قيمة له.

فتلخص لنا من هذا: أن عمراً سمع بعضها، وأنخذ البقية من الصحيفة، التي حصل على سماعها من حيث الجملة، وهذا هو الذي يتناسب مع ما ورد في إسناده من عنعنة، وبه تجمع أقوال أهل العلم، ويسلم من وصمة التدليس - والله أعلم - .

## المبحث الثاني

دراسة آراء العلماء في الرواية

لقد بذلت الجهد في جمع أقوال علماء الحديث - المتقدمين منهم والمتاخرين - في حكم الاحتجاج برواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، فوجدتها ثلاثة أنواع فمنهم من قواها مطلقاً، ومنهم من كان كلامه عكس ذلك فيرى ضعفها.

وأما النوع الثالث فهم الذين اختلفت أقوالهم. فنجدهم مرة قد قروا أمرها ثم نجد لهم أقوالاً أخرى خالف ظاهرها ما قالوه في تقوية الاحتجاج بها، فأوجد هذا إشكالاً في فهمها، وتعارضاً بينها، فاجتهدت في بيان مشكلتها ودفع ما يظن أنه متعارض منها، وذلك بضم كلامهم بعضه إلى بعض مفصولاً عن أقوال الآخرين، ثم نقلت ما قاله علماء الحديث في التوفيق بين ما تعارض منها، وما دفعوا به ما أثير من استشكالات حولها وقد رتبت الأقوال حسب سဉي وفاة أصحابها، وذلك بعد سياق أقوال من لم يختلف رأيهما فيها، وإليك بيان ذلك.

**أولاً:** رأي من لم تختلف الرواية عنهم بتوثيقه:

روى عن جماعة من الأئمة توثيقه ولم ينقل عنهم خلاف ذلك، ومن هؤلاء:

- ١ — قال أحمد بن عبد الله العجلي والإمام النسائي: ثقة، وقال النسائي مرة أخرى ليس به بأس.
- ٢ — قال أبو جعفر أحمد بن سعيد الدارمي: عمرو بن شعيب ثقة، روى عنه الذين نظروا في الرجال، مثل أبيه والرهباني والحكم. واحتج أصحابنا بحديثه<sup>(١)</sup>.
- ٣ — وقال أحمد بن صالح: عمرو بن شعيب سمع من أبيه عن جده، وكله سماع، وعمرو بن شعيب ثبت، وأحاديثه تقوم مقام الثبت<sup>(٢)</sup>.
- ٤ — ذكره ابن شاهين في الثقات، ولم يذكر فيه إلا ألفاظ التوثيق<sup>(٣)</sup>.
- ٥ — قال الحازمي: عمرو بن شعيب ثقة باتفاق أئمة الحديث، وإذا روى عن غير أبيه لم يختلف أحد في الاحتجاج به، وأما روايته عن أبيه عن جده فالاكترون على أنها متصلة ليس فيها إرسال ولا انقطاع<sup>(٤)</sup>.
- ٦ — وقال يعقوب بن شيبة: ما رأيت أحداً من أصحابنا من ينظر في الحديث، وينتقى الرجال يقول في عمرو بن شعيب شيئاً وحديثه عندهم صحيح، وهو ثقة ثبت والأحاديث التي أنكروها

(١) تهذيب الكمال ٢/٣٧٠.

(٢) ثقات ابن شاهين ص ٥٢٠.

(٣) المصدر السابق ١٥١.

(٤) الاعتبار في الناسخ والمنسوخ ٨٩.

من حديثه إنما هي لقوم ضعفاء رواوها عنه، وما روى عنه الثقات ف صحيح.

٧ — وقال الأوزاعي: ما رأيت قرشيًّا أفضل، وفي رواية أكمل من عمرو بن شعيب <sup>(١)</sup>.

٨ — ووثقه ابن راهويه، وصالح جزرة <sup>(٢)</sup>.

هذا ما وقفت عليه من كلام الموثقين له مطلقاً، وهي كما ترى تنقسم إلى قسمين، أحدهما: توثيقه وحده دون الحكم على إسناده عن أبيه عن جده كما فعله العجلي والنسائي، وهو الظاهر من قول الدارمي.

ثانيهما: توثيقه والحكم بقبول إسناده وهو ما دلَّ عليه قول أحمد بن صالح المصري. وهو ما يقتضيه صنيع ابن شاهين - والله أعلم -.

ثانياً:رأي من لم تختلف الرواية عنهم في تضعيفه:

روي عن جماعة من المحدثين ما يُشعر بأنهم يذهبون إلى تلبيس حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، ولم يرو عنهم ما يخالف ذلك ومن هؤلاء:

١ — قال سفيان بن عيينة - رحمه الله -: كان إنما يحدث عن أبيه عن جده، وكان حديثه عند الناس فيه شيء <sup>(٣)</sup>.

٢ — روى أحمد بن سليمان عن معتمر بن سليمان قال: سمعت أبا عمرو بن العلاء يقول: كان قتادة وعمرو بن شعيب لا يعبا عليهم شيء إلا أنهما كانا لا يسمعان شيئاً إلا حدثا به <sup>(٤)</sup>.

٣ — قال عثمان بن أبي شيبة: حدثنا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة أنه كان لا يعبأ بصحيفة عبد الله بن عمرو <sup>(٥)</sup>.

إيضاح هذه الروايات:

قال الحافظ ابن حجر: عمرو بن شعيب ضعفه ناس مطلقاً، ووثقه الجمهر وضعف بعضهم روایته عن أبيه عن جده فحسب، ومن ضعفه مطلقاً فمحمول على روایته عن أبيه عن جده <sup>(٦)</sup>.

(١) تهذيب التهذيب ٨/٥٤، ٥٥.

(٢) ميزان الاعتدال ٣/٢٦٣.

(٣) تهذيب الكمال ٢/٣٧١٠.

(٤) التاريخ الكبير ٦/٣٤٢، الضعفاء الصغير ١٧٠ رقم ٢٦٢.

(٥) تهذيب الكمال ٢/٣٧١٠.

(٦) تهذيب التهذيب ٨/٥١.

قلت: إن الرواية عن سفيان — رحمه الله — مبهمة، إذ لم يحدد هذا الشيء، كما أنها جاءت عنه على سبيل الحكاية عن الناس، ومعلوم أن أهل العلم قد اختلفوا في حديثه عن أبيه عن جده فحسب. أما قول أبي عمرو بن العلا فإنه يدلُّ على أن عمراً كان يحدث بكل ما سمع، ولا ينتقي، وهذا الوصف لا يصح أن يكون سبباً في رد أحاديثه الجياد، ولذا صصح البخاري حديثه كما تم نقل ذلك عنه، في موضع بيان رأي البخاري ثم إن الإمام البخاري لم يذكر في تاريخه من أقوال المضعفين لعمرو غير هذه الرواية، وكذا لما ذكره في الضعفاء<sup>(١)</sup> فقد اقتصر على هذه الرواية أيضاً.

فدلَّ على أن الإمام البخاري يرى أن ما قاله أبو عمرو بن العلا في عمرو بن شعيب جرحاً ليس بجargo، أما كونه ليس بجargo فلتتصحّحه حديثه، وأما اعتباره جرحاً فلذكره له في الضعفاء، فبهذا تبين أن سبب ذكره له في الضعفاء عدم انتقاءه فحسب، أما ما قاله مغيرة؛ فإنه لم يبين السبب في عدمأخذته بصحيحة عبد الله بن عمرو، وقد خالفه أهل العلم حيث احتاجوا بها، فترجح رأيهم لتلقي أهل العلم لها بالقبول — والله أعلم — .

### ثالثاً: رأى الإمام الزهربي — رحمه الله ت ١٢٥ :

لم أقف على نص صحيح عن الإمام الزهربي يصرح فيه بقبول أو ردّ رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، إلا أن كبار الحدثين اعتبروا تحديث الزهربي عنه حجة يستند إليها في قبول حديثه، ومن ذلك:

١- قال أحمد بن عبد الله: عمرو بن شعيب ثقة، روى عنه الذين نظروا في الرجال مثل أيوب والزهربي والحكم، واحتج أصحابنا بحديثه<sup>(٢)</sup> .

٢- وقال ابن أبي حاتم: سألت أبا زرعة عن عمرو بن شعيب، فقال: روى عنه الثقات، مثل أيوب السختياني وأبي حازم والزهربي والحكم بن عتيقة، وإنما أنكروا عليه كثرة روایته عن أبيه عن جده<sup>(٣)</sup> .

٣- لكن ابن عدي روى ما يخالف ذلك، فقال: حدثنا محمد بن أحمد بن حمدان، قال: حدثنا علي بن عثمان بن نفيل، حدثنا أبو مسهر، عن سعيد بن عبد العزيز، قال: كان الزهربي: يلعن من يحدث بهذا الحديث: «لم يكتكم عن النبي فانتبذوا» فقلت لسعيد: هو يذكره عن عمرو بن

(١) الضعفاء الصغير ١٦٩، رقم ٢٦١.

(٢) سير أعلام النبلاء ١٧٦/٥.

(٣) الجرح والتعديل ٢٣٩/٦.

شعيب، عن أبيه، عن جده، فقال: إيه يعني<sup>(١)</sup> قلت: لم أر أحداً غير ابن عدي تعرض لما روي عن الزهرى بذكر: لا باستشهاد ولا بنقد، وبعد النظر فى إسناده تبين أنه خبر مكذوب، لأنه من روایة محمد بن أحمد بن حمدان شيخ ابن عدي، وقد قال فيه الإمام الذهبي: محمد بن أحمد بن حمدان أبو طالب الرسمى الذى روی عن إسحاق بن شاهين كذاب.

وروی عن أحمد بن أخي بن وهب، وشعيب بن أيوب الصريفي، وسود بن عبد الله العنبرى، وخلافه، وعن أبي أحمد بن عدي، والحاكم، وقال: رأيتهم يكذبونه.  
وقال ابن عدي: يضع أحاديث، وسمعت أبا عروبة يقول: لم أر في الكذاين أصفق وجهًا منه<sup>(٢)</sup>.  
فبهذا تبين أن روایة الزهرى عنه لا مغمز فيها، ولم يثبت عنه ما يعكر صفوها، والله أعلم.

#### رابعاً: رأى أيوب السختياني — رحمه الله — ت ١٣١

لم أجد نصاً صريحاً عن الإمام أيوب يصحح فيه روایة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، ولا يضعفها، إلا أن كبار المحدثين اعتبروا تحديث أيوب عنه حجة يستند إليها في قبول حديثه، ومن ذلك:  
١- قال ابن أبي حاتم: سألت أبا زرعة عن عمرو بن شعيب، فقال: روی عنه الثقات مثل أيوب السختياني وأبي حازم والزهرى والحكم بن عتبة، وإنما أنكروا عليه كثرة روایته، عن أبيه، عن جده<sup>(٣)</sup>.

٢- وقال أحمد بن عبد الله: عمرو بن شعيب ثقة، روی عنه الذين نظروا في الرجال مثل: أيوب والزهرى والحكم، واحتج أصحابنا بحديثه<sup>(٤)</sup>.

٣- وروى معمر عن أيوب أنه قال: كت آتي عمرو بن شعيب، فأغطى رأسه حياءً من الناس<sup>(٥)</sup>.

٤- وقال معمر: سمعتُ أيوب يقول لليث بن أبي سليم: شد<sup>(٦)</sup> يدك بما سمعت من طاوس ومجاهد، وإياك، وجوابيك<sup>(٧)</sup>، وهب بن منبه، وعمرو بن شعيب، فإنهما صاحباً كتب<sup>(٨)</sup>.

(١) الكامل في الضعفاء ١٧٦٦/٥.

(٢) ميزان الاعتدال ٤٥٧/٣.

(٣) الجرح والتعديل ٢٣٩/٦.

(٤) سير أعلام النبلاء ١٧٦٦/٥.

(٥) الجرح والتعديل ٢٣٨/٦.

(٦) شد: كذا في المصادر، وفي الضعفاء: شل، وهذا خطأً مطبعي لتنافيه مع السياق، وفي الجرح والتعديل: عليك، والمعنى واحد.

(٧) قال ابن الأعرابي: حلق رأسه وجلطه: إذا حلقه، وقال الحلقة: الناقة الم Hormat وفي التوارد: رجل هزيل جراقة علق، والجراقة

التفريق بين الروايات:

بعد البحث لم أحد أحداً تكلم على قول أئيب لليث بن أبي سليم إلا ما قاله الشيخ شعيب الأرناؤوط في حاشية سير أعلام النبلاء فقال: لكن ثم فرق كبير بين ما يرويه عمرو بن شعيب وجادة من صحيفه جد أبيه عبد الله بن عمرو التي دون فيها ما سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم، وبين ما يرويه وهب بن منبه عن كتب أهل الكتاب المحرفة المبتورة السنداً، وفيها الكثير من الأخبار المنكرة، والقصص الواهية والحكايات الباطلة<sup>(٢)</sup>.

والذي يظهر لي أن رواية وهب من الصحف ليست قاصرة على ما ذكره الشيخ شعيب، بل إن روایته كانت أعم من ذلك، لأن أخاه هماماً كان يغزو، ويشتري الكتب لأنخيه على ما ذكره الإمام أحمد<sup>(٣)</sup>.

ولكنه لم يكن له من المسند إلا القليل، وغزاره علمه في الإسرائييليات، ومن صحائف أهل الكتاب، قاله الإمام الذهبي<sup>(٤)</sup>.

أما الصحيفة الصحيحة المشهورة فهي لهمام أخي وهب، وليس لهب، أما سبب تغطية أئيب لرأيه فالظاهر أنه ليس لضعف شيخه عمرو عنده، ولكنه لكونه يروي عن صحف كما صرحت به لليث، ومن المعلوم أن الرواية عن الصحف أضعف بكثير من الرواية عن طريق السمع، وكان زمن أئيب زمن سمع، فاستحى أن يراه الناس، وهو يتحمل عن صاحب صحف، ولكنه لم يمتنع من ذلك، لأنه لا يرى بهذا أساساً، وإن كان يكرهها أهل عصره، فاستحى منهم عند التلقي، ولكنه لم يستحب حين التحدث عنه، لأن في هذا أداء للأمانة ونشر للعلم.

أما تحذيره لليث من جواليقهما، فالظاهر أيضاً: أن هذا من باب التضييف النسيي، وليس من باب التضييف المطلق، وذلك أنه رأى من الليث عدم حرصه على حديثي طاووس ومجاهد، ولكنه حرث على المرويات عن وهب وعمرو، فأمره أن يشد يده على حديث من لم يحرث على حديثهما لقوة اتصال أسانيدهما، وحذر من حديث من رأى أنه قد حرث على حديثهما لروايتهما عن الصحف، فعلى هذا

والفرق: الخلق، تحذير اللغة ٣٠٧/٨.

(١) الجرح والتعديل ٦/٢٣٨، الضعفاء للعقيلي ٣/٢٧٣، سير أعلام النبلاء ٥/١٧٨.

(٢) حاشية سير أعلام النبلاء ٥/١٧٨.

(٣) سير أعلام النبلاء ٣/٣١٢.

(٤) المصدر السابق ٤/٥٤٥.

فقد تحدد لنا أنه لم ينْهِ الليث عن حديثهما ابتداءً، إنما في مقابل حديث من كان إسناده أقوى اتصالاً، أما أصل التحديد عنهما فهو حائز وصحيح ولذلك حدث عنهما كما روى ذلك الأئمة عنه، وبهذا تجتمع الروايات عن أيوب - رحمه الله -.

إلا أن الأخ فريحاً اعتبر قول أئبي لليث من الوجوه الدالة على ضعف رواية عمرو بن شعيب مطلقاً، فقال: إن من الثقات المشهورين الذين رروا عن عمرو بن شعيب أئبي السختياني، وقد نقل عنه التحذير من الرواية عن عمرو بن شعيب فقد جاء عنه أنه قال لليث ابن أبي سليم.. إلخ<sup>(١)</sup>.

وهذا فيه نظر لما سبق، ولأن أقوى ما يفسر به قول الإمام أيوب تحديثه عنه، ومن المقرر بين علماء الحديث أن هذا التحديث يقوي أمره حتى احتجوا بتحديثه عنه، فكيف يترك الأمر الصريح، ويتمسك بكلام محتمل، جاء العمل على خلافه، فيجب التوفيق بينهما لثلا ينسب إلى الإمام ما لم يقل به؟! - والله أعلم -.

ثم يلاحظ عليه أنه جعل قول الذهي: يعني يرويان عن الصحف<sup>(٢)</sup>، من كلام أیوب، فحذف الكلمة: يعني، فصار قول أیوب عنده هكذا: فإنما صاحبا كتب يرويان عن الصحف. ا.هـ. فليتبه لهذا.

خامساً: رأي الإمام يحيى بن سعيد القطان - رحمه الله - ت ١٩٨:

ورد عن الإمام يحيى روايتان متعارضتان، إلا أنه يمكن التوفيق بينهما، وهاتان الروايتان هما:

١- قال يحيى بن سعيد القطان: عمر و ابن شعيب عندنا واحد<sup>(٣)</sup>.

٢- وقال أيضاً: إذا روى عنه الثقات فهو ثقة يكتجب به (٤).

قلت: إن بين هاتين الروايتين عموماً وخصوصاً، فالرواية الأولى عاممة في تضعيف جميع روایاته، أما الثانية، فهي خاصة في الاحتجاج به إذا روى عنه الثقات، فيكون عمرو بهذا ثقة إذا روى عنه الثقات، وواهٍ إذا روى عنه الضعفاء، ويلزم الأخذ بهذا التوفيق إذ لا يصح تقديم روایة على أخرى بلا حجة، كما لا يصح أن ينسب كلام يحيى إلى التناقض مع إمكان الجمع لما عرف لهؤلاء الأئمة من علو الشأن في هذا الميدان.

وهذا الأسلوب في الجرح والتعديل يراد به الحكم على مرويات الراوي، لا على الراوي نفسه، وهذا

(١) امتنان العلی بعده زکاۃ الحلی ۹۱

١٧٨ / ٥) سير أعلام النبلاء .

(٣) الجرح والتعديل ٦/٢٣٨.

٤) تهذيب الكمال / ٣٧٠

منهج مأثور لدى أئمة المحرح والتعديل، إذ قال به إسحاق بن راهويه وغيره، فنجد مثلاً: البخاري رحمه الله قد ذكر بعض الصحابة في كتابه الضعفاء كعمرو بن عبيد الله الحضرمي، مع أنه مترجم له في كتب الصحابة كالاستيعاب، وأسد الغابة والإصابة. وقصد البخاري بذلك تضييف المروي لا الرواية.  
وقد ذكر هذا المعلم رحمه الله في حاشية كتاب المحرح والتعديل ٢٢/٣.

وجاء في تهذيب التهذيب في ترجمة مسمى بن بحرة قوله: وذكره البخاري في الضعفاء ولم يذكر فيه قدحاً بل ساق حديث شعبة عن الحكم عن مسمى في الحجامة، وقال إن الحكم لم يسمعه منه<sup>(١)</sup>.  
قلت: فهذا مصير منه إلى تضييف الرواية بالانقطاع. دون تضييف الرواية، ولذا لم يذكر فيه قدحاً. والله أعلم.

سادساً: رأي الإمام يحيى بن معين - رحمه الله - ت ٢٣٣ :

وردت عدة روایات عن الإمام يحيى بن معين - رحمه الله - ظاهرها التعارض، وقد جمعتها فيما يلي:

١ - قال عباس الدوراني: قال يحيى بن معين: إذا حدث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، فهو كتاب<sup>(٢)</sup>، وهو عمرو بن شعيب ابن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، وهو يقول: أي عن جدي عن النبي صلى الله عليه وسلم فمنها هنا جاء ضعفه، أو نحو هذا من الكلام قاله يحيى، فإذا حدث عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب، أو عن سليمان بن يسار، أو عن عروة فهو ثقة عن هؤلاء، أو قريب من هذا الكلام قاله يحيى<sup>(٣)</sup>.

٢ - وقال ابن طهمان: قال يحيى: عمرو بن شعيب ثقة، قيل له: فيما يروى عن أبيه قال: كذا يقول أصحاب الحديث، قلت له: كانت صحيفة، قال: نعم<sup>(٤)</sup>.

٣ - وقال إسحاق بن منصور عن يحيى بن معين: يكتب حديثه.

٤ - وقال عباس أيضاً ومعاوية بن صالح عن يحيى بن معين: عمرو ابن شعيب ثقة.

٥ - وقال أبو حاتم: سألت يحيى بن معين عنه، فغضب، وقال: ما أقول روى عنه الأئمة.

(١) تهذيب التهذيب ٢٨٩/١٠.

(٢) كذا في المراجع التي وقفت عليها، لكن جاء في النسخة المطبوعة من كتاب الضعفاء للعقيلي ٢٧٤/٣: كذاب، وهو خطأ فاحش فليتبه لذلك.

(٣) تاريخ ابن معين ٤٤٦/٢.

(٤) من كلام أبي زكريا رواية ابن طهمان ٤٨.

٦ - وقال أبو بكر بن أبي خيثمة عن يحيى بن معين: ليس بذاك <sup>(١)</sup>.

٧ - وقال الساجي: قال ابن معين: هو ثقة في نفسه، وما روى عن أبيه عن جده لا حجة فيه، وليس متصل، وهو ضعيف من قبيل أنه مرسل، وجد شعيب كتب عبد الله بن عمرو، فكان يرويها عن جده إرسالاً، وهي صحاح عن عبد الله بن عمرو غير أنه لم يسمعها <sup>(٢)</sup>.

٨ - وقال أبو بكر بن أبي خيثمة: قلت ليعيى بن معين: أليس قد سمع من أبيه؟ قال: بلـى، قلت: إنكم ينكرون ذلك، فقال: قال أليوب: حدثني عمرو فذكر أباً عن أب إلى جده قد سمع من أبيه، ولكنهم قالوا حين مات عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده: إنما هذا كتاب <sup>(٣)</sup>.

٩ - وقال البخاري: اجتمع علي ويحيى بن معين وأحمد وأبو خيثمة وشيوخ من أهل العلم فتذاكروا حديث عمرو بن شعيب فشيتوه وذكروا أنه حجة <sup>(٤)</sup>.

١٠ - وقال ابن معين: هو ثقة، وبلي بكتاب أبيه عن جده <sup>(٥)</sup>.

وجاء في ميزان الاعتدال: هو ثقة، وليس بذلك، بلـى <sup>(٦)</sup> بكتاب أبيه عن جده <sup>(٧)</sup>.

قلت: لا أدرى هل هذه روایة أخرى عن يحيى، أم أن الذهبي جمع فيها بين أكثر من روایة؟ والظاهر الثاني، لأن إيراده لها في السير، باللفظ الأول ومجيء: «ليس بذاك» في روایة مستقلة، يدل على أن الذهبي جمع بينهما بلفظ واحد - والله أعلم - .

التوافق بين هذه الروایات:

يجب على من أراد أن يقرر مذهب ابن معين أن يوفق بين هذه الروایات ويستخلص منها النتيجة العلمية، إذ لا يصح الاعتماد على إحداها، وترك بقيتها، وقد بذل الأئمة جهوداً في ذلك، ومن هذا ما يلي:

قال الإمام الذهبي بعد ما ذكر عدة روایات عنه: فهذا إمام الصنعة أبو زكريا قد تجلجـق قوله في

(١) تهذيب الكمال ٢/٣٧.

(٢) تهذيب التهذيب ٨/٥٤.

(٣) المصدر السابق ٨/٥٣.

(٤) البصرة والتذكرة ٣/٩٣.

(٥) سير أعلام النبلاء ٥/١٧٤.

(٦) في الميزان: بل، والتوصيب من السير.

(٧) ميزان الاعتدال ٣/٢٦٦.

عمرو، فدل على أنه ليس بحججة عنده مطلقاً، وأن غيره أقوى منه<sup>(١)</sup>.

وقال ابن حجر معقباً على رواية الساجي: فإذا شهد له ابن معين أن أحاديثه صاحح غير أنه لم يسمعها، وصح سماعه لبعضها، فغاية الباقي أن يكون وجادة صحيحة، وهو أحد وجوه التحمل<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن حجر أيضاً معقباً على رواية ابن أبي خيثمة: يشير ابن معين بذلك إلى حديث إسماعيل بن عليه عن أبيوب حدثني عمرو بن شعيب حدثني أبي، عن أبيه عن أبيه، حتى ذكر عبد الله بن عمرو، فذكر حديث: «لا يحل سلف وبيع». أخرجه أبو داود والترمذى من رواية ابن عليه عن أبيوب، وروى النسائي من حديث ابن طاوس عن عمرو بن شعيب عن أبيه، عن أبيه محمد بن عبد الله بن عمرو، وقال مرة: عن أبيه، وقال مرة: عن جده في النهي عن لحوم الحمر الأهلية.

ولم يأت التصریح بذلك في حديث إلا في هذين الحدیثین فيما وقفت عليه، وذلك نادر لا تعویل عليه، ولكن استدل ابن معین بذلك على صحة سماع عمرو من أبيه في الجملة<sup>(٣)</sup>.

وقال العراقي بعد ما ذكر رواية البخاري: وقد روی عن أَحْمَد وَيَحْيَى ابْنِ مَعِينٍ وَعَلِيِّ ابْنِ الْمَدِينِ خلاف ما نقله البخاري عنهم مما يقتضي تضييف روایته عن أبيه عن جده<sup>(٤)</sup>.

قلت: إن هذه الروايات تتفق على توثيق عمرو بن شعيب في نفسه، أما قوله: ليس بذلك، فهو محمول على روایته عن أبيه عن جده، لأن نقده مُنصب عليه، فيكون معنى الكلمة: (ليس بذلك) باعتبار روایته عن أبيه عن جده، وقد جاء هذا صريحاً في رواية عباس الدوري السابقة.

أما الطعن الموجه من يحيى لعمرو عن أبيه عن جده، فإنما هو بسبب عدم السماع، ولتحديثه من الصحيفة، مع عدم اتصالها بل هي مرسلة، ولكنها صحيحة إلى عبد الله ابن عمرو، كما صرحت به في رواية الساجي، وصحتها لا لاتصالها، ولكن لأن الأئمة حدثوا عنه، يدل على هذا غضبه لما سأله أبو حاتم، مع أنه لم يعرض على تحديث الأئمة عنه، ولا على توثيق أهل الحديث لرواية عمرو عن أبيه كما صرحت به في رواية ابن طهمان فتلخص لنا: أنه يرى ضعف حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده من حيث الصناعة الحديبية لعدم اتصاله، ولكنه صحيح لتلقى الأئمة لحديثه بالقبول، يشهد لهذا ما رواه

(١) سير أعلام النبلاء ١٦٩/٥.

(٢) تهذيب التهذيب ٨/٥٤.

(٣) تهذيب التهذيب ٨/٥٤.

(٤) البصرة والتذكرة ٣/٩٣.

البخاري عنه وعن أئمته هذا الشأن من الاحتجاج بحديثه، ثم إن هذا النوع من التصحيح قد سلكه أهل العلم كما بينه التهانوي – رحمه الله – <sup>(١)</sup>.

ومع هذا فإن الأخ فريحاً فهم غير هذا، حيث ذهب إلى أن ابن معين من يضعف رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مطلقاً فقال: نصّ كثير من أئمّة الجرح والتعديل على أن روایة عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده ضعيفة، لأنّها وجادة صحيفه لم يسمعها شعيب من جده عبد الله ابن عمرو، وإليك نص عباراتهم في ذلك.

ثم قال: وقال يحيى بن معين: ما روى عن أبيه عن جده لا حجة فيه، وليس متصل، وهو ضعيف من قبل أنه مرسل، وجد شعيب كتب عبد الله بن عمرو فكان يرويها إرسالاً..هـ. <sup>(٢)</sup>

لقد اعتمد على رواية الساجي – كما ترى – في تقرير مذهب الإمام يحيى بن معين دون غيرها من الروايات المعاشرة لها والمكملة لرأي الإمام يحيى، ويا ليته استكمل رواية الساجي ليظهر لمن وقف على كلامه أن ما نسبه إلى الإمام يحيى ليس على إطلاقه، ولكنه لم يفعل إذ لما وصل الجزء المؤثر في تقرير رأي يحيى، وهو قوله: «وهي صاحح عن عبد الله بن عمرو غير أنه لم يسمعها» أمسك بالقلم ووضع نقطاً فما أدرى ما السبب؟ والله أعلم.

سابعاً: رأى الإمام علي بن المديني – رحمه الله – ت ٢٣٤:

اختلفت الرواية عن علي بن المديني – رحمه الله – في عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وقد جاءت على النحو التالي:

١- قال محمد بن عثمان بن أبي شيبة: سأله عن عمرو بن شعيب، فقال: ما روى عنه أبوب وابن جريح فذلك كله صحيح، وما روى عمرو عن أبيه عن جده، فذلك كتاب وجده، فهو ضعيف <sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: قواعد في علوم الحديث .٦٠

(٢) امتنان العلي بعدم زكاة الحلي ،٩٢، ٩٣، وذكر في حاشية هذا الكتاب أن مصادر هذه الرواية هي: الجرح والتعديل، والضعفاء للعتيقيلي، وسؤالات ابن الجنيد لابن معين، والضعفاء لابن حبان، وسير أعلام النبلاء، وتحذيب التهذيب، وبعد الرجوع إلى هذه المصادر المشار إليها لم أجده هذه الرواية إلا في تحذيب التهذيب، ثم نقلها عنه السخاوي في فتح المغيث .١٨٠/٣

(٣) سؤالات ابن أبي شيبة ٤ .١٠٤

- ٢- وقال علي بن المديني: عمرو بن شعيب عندنا ثقة، وكتابه صحيح<sup>(١)</sup>.
- ٣- وقال الإمام البخاري: رأيت أحمد بن حنبل وعلي بن عبد الله والحميدي وإسحاق بن إبراهيم يتحجون بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه<sup>(٢)</sup>.
- ٤- وقال البخاري أيضاً: اجتمع علي ويحيى بن معين وأحمد وأبو خيثمة وشيوخ من أهل العلم، فتذكروا حديث عمرو بن شعيب، فثبتوه، وذكروا أنه حجة<sup>(٣)</sup>.
- ٥- وقال علي بن المديني: سمع شعيب من عبد الله بن عمرو، وسمع منه ابنه عمرو بن شعيب<sup>(٤)</sup>.

التوافق بين الروايات:

قال الذهبي بعد أن ذكر الرواية الأولى: هذا الكلام قاعد وقائم<sup>(٥)</sup>، وقال العراقي بعد أن أورد روايتي البخاري: وقد روى عن أحمد ويحيى بن معين وعلي بن المديني خلاف ما نقله البخاري عنهم مما يقتضي تضييف روايته عن أبيه عن جده<sup>(٦)</sup>.

قلت: لعل الذهبي يريد بقوله: قاعد وقائم: ما يبدو من تدافع معانيه وتعارضها، فإن أیوب وابن جریح قد روا عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، فالرواية عنه من هذه الجهة صحيحة باعتبار التنصيص على صحة روايتهما عنه، ولكنها ضعيفة باعتبار التنصيص على ضعف رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، ففي هذه تعارض.

أما قول العراقي فصحيح، إلا أنه روى عنهم أيضاً ما يقوي ما نقله البخاري عنهم، فلا بد إذاً من التوفيق بين المرويات عنهم، ولذا فإن تضييف ابن المديني لرواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده باعتبار أنه كتاب وجده، فلم يتحقق فيه السماع فضعفه بهذا الاعتبار، إلا أن أهل العلم تلقوه بالقبول فاحتاجوا به، وهو أحد هم كما قال البخاري، فصححه بهذا الاعتبار، وبهذا تجتمع الروايات عن ابن المديني – رحمه الله – قال التهانوي: قد يحكم للحديث بالصحة إذا تلقاه الناس بالقبول وإن لم يكن له

(١) تهذيب التهذيب ٨/٥٥.

(٢) التاريخ الكبير ٦/٣٤٢.

(٣) البصرة والتذكرة ٣/٩٣.

(٤) سيرة أعلام النبلاء ٥/١٧٦.

(٥) سيرة أعلام النبلاء ٥/١٦٩.

(٦) البصرة والتذكرة ٣/٩٣.

إسناد صحيح، ثم قال: والقبول يكون تارة بالقول، وتارة بالعمل عليه، ثم ذكر أدله على ذلك<sup>(١)</sup>. إلا أن الأخ فريحاً البهلال خالف في ذلك، فاعتبر ابن المديني من المضعفين لرواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مطلقاً وحجته في ذلك، رواية محمد بن أبي شيبة<sup>(٢)</sup>، وأرى أن في هذا نظراً، لأنه اعتمد على ما روی عن ابن المديني من تضييف، وأعرض عن بقية الروايات الدالة على أن ابن المديني من يحتاج به، ولو حرر رأي الإمام قبل ذلك لسلم من الاعتراض عليه - والله أعلم -.

ثامناً: رأي الإمام إسحاق بن راهويه - رحمه الله - ت ٢٣٨ :

عدّ الإمام البخاري إسحاق فيمن رآهم يحتاجون بحديث عمرو بن شعيب وقد سبق ذكر ذلك أثناء الحديث عن رأي الإمام البخاري، وهذا يدل على عدالته عند الإمام إسحاق بن راهويه، كما ورد عنه أيضاً ما يدل على توثيقه له وتعظيمه لشأنه، ذكر ذلك عنه تلميذه الحسن بن سفيان في الروايات التالية:

١ - حكى الحسن بن سفيان عن إسحاق بن راهويه أنه قال: عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده كأيوب عن نافع عن ابن عمر<sup>(٣)</sup>.

٢ - وروى الحسن بن سفيان عن إسحاق بن راهويه أنه قال: إذا كان الراوي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، ثقة فهو كأيوب عن نافع عن ابن عمر<sup>(٤)</sup>.

قلت: هاتان الروايتان متفقتان في الدلالة، فال الأولى مطلقة، والثانية مقيدة، والسؤال هو: ما فائدة هذا النوع من الأساليب في توثيق الرواية؟ وبعد سبر كلام أهل العلم وجدت تعليقين وهما:

ما قاله الإمام النووي - رحمه الله - بعد سياقه لكلام إسحاق هذا، فقال: وهذا التشبيه في نهاية الحاللة من مثل إسحاق<sup>(٥)</sup>.

وما قاله الحافظ ابن حجر بعد سياقه لكلام إسحاق: وأما اشتراط بعضهم أن يكون الراوي عنه ثقة، فهذا الشرط معتبر في جميع الرواية، لا يختص به عمرو<sup>(٦)</sup>.

فالظاهر من كلام ابن حجر أنه أراد به تفريغ اشتراط إسحاق: أن يكون الراوي عنه ثقة، من

(١) قواعد في علوم الحديث .٦٠.

(٢) امتنان العلي بعدم زكاة الحلبي .٩٢.

(٣) الكامل في الضعفاء ١٧٦٦/٥.

(٤) تهذيب الكمال ١٠٣٧/٢.

(٥) فتح المغيث ١٧٨/٣.

(٦) تهذيب التهذيب ٥٢/٨.

اشتماله على مزية عمرو بن شعيب، وأرى أن هذا فيه نظر، لاشتمال هذا الاشتراط على أمور هامة وهي:

أـ الحكم بسلامة جميع مرويات عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، التي رواها عنه تلاميذه الثقات، وهذا لا يحصل لكل الرواية، بل ربما ضعفت بعض مرويات الثقات عن الثقة لشذوذ ونحوه.

بـ بيان أن سبب الضعف الوارد في مرويات عمرو بن شعيب إنما هو من تلاميذه الضعفاء، ومن هم دون الثقات، وأعلى من الضعفاء، ففي هذا توفيق بين الآراء حيث بين المرويات المقبولة من غيرها.

جـ دل على ما قام به الإمام إسحاق من سبر مرويات عمرو والخروج بتبيحة علمية، وهذا لا يكاد يحصل لكل الرواية.

ثم إن هذا المسلك من التعديل لم ينفرد به الإمام إسحاق، بل هو أمر درج عليه كثير من أئمة الجرح والتعديل، فأطلقوه على الرواية، كما تناقلوه في كتبهم ورواه بعضهم عن بعض، ومن ذلك ما قاله الإمام يحيى بن معين في بكر بن حكيم حينما قال: إسناد صحيح إذا كان دون بكر ثقة<sup>(١)</sup>. وقال به الإمام يحيى بن سعيد القطان في شأن عمرو بن شعيب: فقال إذا روى عنه الثقات فهو ثقة محتاج به<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن عدي في إسماعيل بن عياش: وحديثه عن الشاميين إذا روى عنه ثقة فهو مستقيم. وقال الجوزجاني: سألت أبا مسهر عن إسماعيل بن عياش وبقية، فقال: كل منهم كان يأخذ من غير ثقة، فإذا أخذت حديثهم عن الثقات فهو ثقة<sup>(٣)</sup>.

فهذا يدل على أن هؤلاء الأئمة سيروا مرويات هؤلاء الرواية، فميزوا الصحيح من غيره، فبان لهم أن روایة تلاميذهم الثقات صحيحة لشدة انتقادهم وتحريهم، أما روایة غير الثقات، فلا تصح، وهذا نوع من التعديل دقيق لا يقدر عليه إلا الحفاظ الكبار الذين لديهم المقدرة على سبر جميع مرويات الراوي، والتمييز بينها بحسب حال رواها بل إن أئمة هذا الشأن ذهبوا إلى أكثر من ذلك حيث اعتبروا بعض الرواية ثقة إذا روى عن ثقة، وضعيف إذا روى عن غير ثقة.

(١) تهذيب التهذيب ٤٩٨/١.

(٢) سير أعلام النبلاء ١٦٦/٥، ميزان الاعتلال ٢٦٦/٣.

(٣) تهذيب التهذيب ٣٢٤/١.

قال الجوزجاني - رحمه الله -: بقية ما كان يبالي إذا وجد خرافة عمن يأخذ وإذا حدث عن الثقات، فلا بأس به.

وقال ابن أبي حيثمة: سئل يحيى عن بقية، فقال: إذا حدث عن الثقات مثل صفوان بن عمرو وغيره، فاقبلوه، وأما إذا حدث عن أولئك المجهولين فلا، وإذا كنى الرجل، ولم يسمه فلا يساوي شيئاً. وقال ابن سعد: كان ثقة في روایته عن الثقات ضعيفاً في روایته عن غير الثقات. وقال العجلي ثقة فيما يروي عن المعروفين، وما روى عن المجهولين فليس بشيء<sup>(١)</sup>.

### إشكال:

أشكل فهم هذا النوع من أساليب توثيق المحدثين للرواية على الأخ فريح فقال: إن إسحاق بن راهويه من المؤتمن له وقد شرط في توثيقه له أن يكون الراوي عنه ثقة، وفي هذا نظر، لأنّه يبعد أن روایة الثقة عن رجل ضعيف يجعل ذلك الرجل ثقة، أي كيف يسري توثيق من الراوي الثقة إلى من روى عنه إذا لم يكن ثقة بنفسه؟! فهذا غريب جداً، فكم من ثقة روى عن ضعيف، وبقي الضعيف على ضعفه كرواية سفيان الثوري عن عبد الله بن مسلم بن هرمز المكي وغيره<sup>(٢)</sup>.

الجواب عن هذا الإشكال:

للجواب عن هذا الإشكال نحتاج إلى بيان أمرين:

الأمر الأول: أن مطلع هذا الكلام يدل على أن إسحاق من وثقوا عمرو بن شعيب وهذا صحيح بل إنه من يتحاج بحديثه كما سبق ذكر ذلك في روایة البخاري عنه، وكما هو صريح قوله - رحمه الله - ولم أرأ أحداً من المحدثين خالفاً في ذلك، لكن الأخ فريح أشکل عليه فهم هذا، لأنّه ظن أن إسحاق جعل روایة الثقة عنه شرطاً لحصول الراوي على وصف التوثيق ابتداءً، فإن لم يكن الراوي عنه ثقة، فعمرو في نفسه ضعيف، ولذلك اعتبر هذا غريباً جداً، ثم ضرب مثالاً لثقة روى عن ضعيف، إلا أن روایته عنه لم يجعله ثقة، بل بقي على ضعفه، ولم أرأ أحداً قال بهذا، لا إسحاق ولا غيره، وعلى هذا فإن هذا الإلزام لا يلزم الإمام إسحاق ولا غيره من سلكوا هذا المسلك في توثيق الرواية، لأن كل راوٍ قالوا فيه هذا الشرط فهو عندهم ثقة في نفسه، وإنما مرادهم التمييز بين ما يقبل من مروياته، وبين ما يرد منها، وهذا إنما يحصل بعد استقراء كل مرويات الراوي وتمييزها، فهو حكم على مرويات الراوي،

(١) تهذيب التهذيب ٤٧٥/١.

(٢) امتنان العلي بعدم زكاة الحلي ٩١.

وليس حكماً على الرواية ابتداءً، ولذلك ضرب إسحاق مثالاً بمويات أئوب عن نافع عن ابن عمر ولم يضرب مثالاً بأئوب نفسه.

وفي تقديرني أن هذا التوثيق لا يحصل لكل الرواية، لأن من الرواية الثقات من يروي عنه ثقة، ولا يصح حديثه لسبب آخر كالشذوذ والاضطراب والإدراج - والله أعلم -.

الأمر الثاني: إن تعميم القول بأن رواية الثقة عن الضعيف لا تعتبر توثيقاً له لا يتفق مع منهج المحدثين، لأن من الثقات من لم يرو إلا عن ثقة والتزم ذلك كالمالك الإمام مالك، وابن أبي كثير، فإن روى عن ضعيف فهو ثقة عنده ضعيف عند غيره.

قال يحيى بن معين: كل من روى عنه مالك فهو ثقة إلا عبد الكريم، يعني ابن أبي المخارق.

وقال ابن حبان في الثقات: كان مالك أول من انتفى الرجال من الفقهاء بالمدينة، وأعرض عن ليس بشقة في الحديث، ولم يكن يروي إلا ما صح، ولا يحدث إلا عن ثقة مع الفقه والدين والفضل والنسل<sup>(١)</sup>.

وقد أفرد التهانوي - رحمه الله - مبحثاً في كتابه قواعد في علوم الحديث بعنوان: فائدة في ذكر جماعة من الأئمة لا يروي كل واحد منهم إلا عن ثقة<sup>(٢)</sup>.

فإن كان الثقة لم يلتزم التحديث عن الثقات فإن روايته عنه ليست توثيقاً له، لا عنده ولا عند غيره، لكن رواية الثقة عن المجهول تقوية له، وقد عقد لهذا الإمام ابن أبي حاتم - رحمه الله - باباً في مقدمة كتابه «الجرح والتعديل» فقال: باب في رواية الثقة عن غير المطعون عليه، أنها تقوية، وعن المطعون عليه أنها لا تقوية، ثم قال بعد هذا:

سألت أبي عن رواية الثقات عن رجل غير ثقة مما يقويه؟ قال: إذا كان معروفاً بالضعف لم تقوه روايته عنه، وإذا كان مجھولاً نفعه رواية الثقة عنه.

وقال أيضاً: سألت أبا زرعة عن رواية الثقات عن رجل مما يقوى حديثه؟ قال: أبي لعمري، قلت: الكلبي روى عنه الثوري، قال: إنما ذلك إذا لم يتكلم فيه العلماء، وكان الكلبي يتكلم فيه<sup>(٣)</sup>.

قلت: لكن رواية الأئمة عن المختلف فيه تكون سبباً من أسباب الترجيح، قال الإمام أبو حاتم:

(١) تهذيب التهذيب ٧/١٠.

(٢) قواعد في علوم الحديث ٢١٦.

(٣) الجرح والتعديل ٣٦/٢.

سألت يحيى بن معين عن عمرو بن شعيب فغضب وقال: ما أقول روى عنه الأئمة <sup>(١)</sup>؟

تاسعاً: رأي الإمام أحمد - رحمه الله - ت ٢٤١

تعددت الروايات عن الإمام أحمد - رحمه الله - في حكم رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وقد أوردت هنا كل ما وقفت عليه وإليك بيان ذلك:

١- قال أبو الحسن الميموني: سمعت أحمد بن حنبل يقول: له أشياء مناكير، وإنما يكتب حدبيه يعتبر به، فأمّا أن يكون حجة فلا <sup>(٢)</sup>.

٢- قال أبو بكر الأثرم: سُئل أبو عبد الله عن عمرو بن شعيب، فقال: أنا أكتب حدبيه، وربما احتججنا به، وربما وجدت في القلب منه شيء، ومالك يروي عن رجل عنه.

٣- قال أبو داود: عن أحمد بن حنبل: أصحاب الحديث إذا شاعوا احتجوا بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وإذا شاعوا تركوه <sup>(٣)</sup>.

٤- وقال ابن أبي حاتم: أخبرنا حرب بن إسماعيل الكرماني فيما كتب إليّ، قال: قيل لأحمد - يعني ابن حنبل: حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، كيف حدبيه؟ فقال: هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، ويقال: إن شعيباً حدث من كتاب جده، ولم يسمع منه <sup>(٤)</sup>.

٥- قال البخاري: رأيت أحمد بن حنبل وعلي بن المديني وإسحاق بن راهويه وأبا عبيد وعامة أصحابنا يتحجون بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، ما تركه أحد من المسلمين، قال البخاري: من الناس بعدهم <sup>(٥)</sup> <sup>(٦)</sup>.

٦- قال البخاري: اجتمع علي وابن معين وأحمد وأبو خيثمة وشيوخ من أهل العلم يتذاكرون حديث عمرو بن شعيب: فنبتوه، وذكروا أنه حجة <sup>(٧)</sup>.

(١) المصدر السابق ٢٣٩/٦.

(٢) سير أعلام النبلاء ١٦٦/٥.

(٣) تهذيب الكمال ١٠٣٧/٢، تهذيب التهذيب ٤٩/٨.

(٤) المراسيل لابن أبي حاتم ص ٩٠.

(٥) سيباني تحقيق هذه المقوله في الحديث عن رأي البخاري إن شاء الله.

(٦) تهذيب الكمال ١٠٣٧/٢.

(٧) فتح المغيث ١٧٨/٣. التبصرة والتذكرة ٩٣/٣.

٧- وقال الترمذى: وأما أكثر أهل الحديث فيحتاجون بحديث عمرو بن شعيب، ويبيتونه منهم: أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ وَغَيْرُهُمَا<sup>(١)</sup>.

٨- وقال الأثرم: كان أبو عبد الله: ر بما كان الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي إسناده شيء، فیأخذ به إذا لم يجيء خلافه أثبت منه، مثل حديث عمرو بن شعيب، وإبراهيم المجري، وربما أخذ بالحديث المرسل إذا لم يجيء خلافه<sup>(٢)</sup>.

هذا كل ما استطعت الوقوف عليه من كلام الإمام أحمد - رحمه الله -، وقد فاق هذا الجمع ما جمعه ابن عبد الهادي - رحمه الله - في بحر الدم<sup>(٣)</sup>، والحمد لله على توفيقه.

التوافق بين هذه الروايات:

إن هذه الروايات عن الإمام أحمد - رحمه الله - متفقة ومنسجمة، لأن بعضها يفسر ببعضًا، وذلك أن روایتی الأثرم وأبی داود رقم ٢، ٣، قد اتفقنا على أن المحدثين تارة يحتاجون بحديثه، وتارة لا يحتاجون به، والفرق بينهما أن رواية الأثرم نصّتْ على مذهب أحمد وحده، أما رواية أبي داود فذكر فيها مذهب أصحاب الحديث، وهو من كبار أئمتهم، والسؤال الذي يطرح نفسه هنا، متى يحتاج به أهل الحديث، ومتي لا يحتاجون به؟

قد حاول الإمام الذهبي - رحمه الله - أن يجيب على هذا فقال بعد ذكره لهذه الرواية عن الإمام أحمد: هذا محمول على أنهم يتредدون في الاحتجاج به، لا أنهم يفعلون ذلك على سبيل التشهي أ.هـ.<sup>(٤)</sup>

وقال في موضع آخر بعد ذكر رواية أبي داود: يعني لترددتهم في شأنه أ.هـ.<sup>(٥)</sup>

وأرى أن هذا الجواب فيه نظر، لأنه نسب فيه إلى أهل الحديث التردد، ومعنى هذا أنهن قد تحرروا في الاحتجاج به، ومن المعلوم أنه لا يصح الاحتجاج بأي رأي حصل التردد في شأنه بل لا بد من الجزم بصحة الاحتجاج به، أو بضعف ذلك أو أنه يحتاج به في حال دون حال.

والجواب الصحيح في نظري يمكن في سير عمل الإمام أحمد نفسه، وهو ما قام به تلميذه الأثرم - رحمه الله - كما جاء في رواية رقم ٨، فهو يدل على أن أحمد لا يعمل بحديثه إذا وجد أقوى منه

(١) سنن الترمذى ٢/٧٧، باب ما جاء في زكاة مال اليتيم.

(٢) شرح علل الترمذى ١/٣١٣.

(٣) انظر كتاب بحر الدم ص ٣١٩.

(٤) سير أعلام النبلاء ٥/١٦٨.

(٥) ميزان الاعتدال ٣/٢٦٤.

معارضاً له، ومثل هذا لا ينسب إلى التردد، ولكن إلى الترجح، وقد حكى ابن القيم - رحمه الله - إجماع الأئمة على العمل بحدиشه في الديات<sup>(١)</sup>، والسبب في ذلك أنه لم يرد في الباب معارض له لا أقوى منه، ولا مثله، ولذا عملوا بحدиشه.

أما رواية الميموني السابقة، فيجب حملها على أنه يرى أنه ليس بحججة في حال دون حال، وهذا بعض مدلول روایتی أبي داود والأثر رقم ٢ ، ٣، إذ لا يصح أن يقال بأن رواية الميموني نص من الإمام أحمد بتضعيف عمرو بن شعيب مطلقاً، بل لا بد من تقييدها برواياتها الأثر وأبي داود وهذه هي الحالة التي عناها أحمد بقوله عن أصحاب الحديث: إذا شاعوا تركوه، يعين في حالة وجود النكارة، فهذا حكم منه في حالة خاصة لا في عموم الأحوال.

كما أن ما رواه البخاري والترمذى في الروايات رقم ٥ ، ٦ ، ٧، إنما هو حكاية مذهب أهل الحديث في حالة الاحتجاج بحدиشه، وهو إذا لم يوجد مخالف له أقوى منه، وبهذا تكون الروايات منسجمة، والرابط بينها الإطلاق والتقييد.

أما ما ذكره ابن أبي حاتم عن أحمد فإنه حكاية من الإمام أحمد لرأي غيره بصيغة التمريض في عدم سماع شعيب من جده، وأن الرواية عن طريق الصحيفة، وقد جاء التصریح عن الإمام أحمد نفسه بسماع شعيب من جده، وذلك فيما رواه عنه الجوزجاني قال: قلت لأحمد: عمرو سمع من أبيه شيئاً؟ قال: يقول: حدثني أبي، قلت: فأبوه سمع من عبد الله بن عمرو، قال: نعم أراه قد سمع منه<sup>(٢)</sup>. فيجب تقديم الصريح على ما دونه - والله أعلم - .

ملاحظتان:

الملاحظة الأولى: خالف الأخ فريح البهلال في هذا فاعتمد على هذه الحكاية في تقرير مذهب الإمام أحمد، حيث عده فيما يقول بضعف حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مطلقاً، وإليك نص كلامه: الوجه الرابع: أنه نص كثير من أئمة الجرح والتعديل على أن رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ضعيفة، لأنها وجادة صحيفة لم يسمعها شعيب من جده عبد الله بن عمرو وإليك نص عبارتهم في ذلك:

ثم قال: وقال الإمام أحمد: هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله ابن عمرو بن العاص، ويقال:

(١) تهذيب السنن ٣٧٤/٦.

(٢) تهذيب الكمال ١٠٣٧/٢.

أن شعيباً حديثاً من كتاب جده ولم يسمعه منه، ثم أحال في الحاشية إلى المراسيل لابن أبي حاتم<sup>(١)</sup>. وأرى أن في هذا تساهلاً حيث اعتبر هذه الحكاية نصاً من الإمام أحمد في تحديد مذهبها، ثم ردّ بها الروايات الصريحة المقررة لمذهب الإمام أحمد، فليتبه لذلك.

ثم أنه طعن في صحة قول الإمام البخاري السابق، ونص عبارته: فإن قيل: قال البخاري: رأيت أحمد وعلي بن عبد الله والحمidi وإسحاق يحتاجون بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه.

قيل هذا القول فيه نظر، وذلك للحقيقة التالية:

أن الإمام نفسه نص على أن عمرو بن شعيب ليس بحججه، وكذلك من ذكر معه في هذه العبارة كعلي بن المديني فقد سبق أنه يضعفه إذا روى عن أبيه عن جده<sup>(٢)</sup>، ثم ذكر أدلة أخرى تدل على ضعف قول الإمام البخاري على حد رأيه.

قلت: يشير بهذا إلى رواية أبي الحسن الميموني السابقة، ولا أدرى ما الذي حمله على تقديم رواية الميموني مع أنه ثقة فاضل<sup>(٣)</sup> على رواية أمير المؤمنين في الحديث؟! ففي هذه مخالفة لقاعدة حكم رواية الثقة إذا خالف من هو أوثق منه، ثم إننا لستنا بحاجة إلى الاحتكام إلى هذه القاعدة، لأن قول البخاري إنما هو سير لعمل الإمام أحمد، أما رواية الميموني فهي فتيا قوله قد عارضها فتيا قوله أخرى كما في روایتی الأثرم وأبی داود.

ثم إن احتجاج الإمام أحمد برواية عمرو بن شعيب لا يعني قبول كل المرويات، بل إذا قبله في حالة صح أن يقال بأن أحمد من احتاج به، وإذا لم يقبله في حالة أخرى صح أن يقال بأن أحمد لا يحتاج به، وبهذا يسلم ما رواه الإمام البخاري في كتابه «التاريخ الكبير» وما رواه عنه تلاميذه، وسيأتي مزيد بحث لهذه القضية - إن شاء الله - عندما نتعرض لرأي الإمام البخاري في عمرو بن شعيب - والله أعلم -.

الملاحظة الثانية: ذكر زين الدين العراقي - رحمه الله - قول البخاري السابق، ثم قال معقباً عليه: وقد روي عن أحمد وبيهقي بن معين وعلي بن المديني خلاف ما نقله البخاري عنهم مما يقتضي تضييف روایته عن أبيه عن جده.ا.هـ. <sup>(٤)</sup>

قلت: سبق الجمجم بين ما روي عن الإمام أحمد، وهو أنه يضعفه في حال دون حال، وبهذا تجتمع

(١) امتنان العلي بعدم زكاة الحلي ٩٢.

(٢) امتنان العلي بعدم زكاة الحلي ٩٨.

(٣) انظر التقرير ص ٣٦٣ - ترجمة رقم ٤١٩٠.

(٤) البصرة والتذكرة ٩٣/٣.

الروايات، إذ لا يصح أن يقال بأنَّ أَحْمَدَ يَحْتَجُ بِهِ مَطْلَقاً، كَمَا لَا يَصْحُ أَنْ يَقَالُ بِأَنَّهُ مِنْ يَضْعُفُ حَدِيثَهِ مَطْلَقاً لِإِمْكَانِ الْجَمْعِ بَيْنَ الرَّوَايَاتِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - .

عاشرًا: رأي الإمام البخاري - رحمه الله - ت ٢٥٦ :

لَمْ أَجِدْ نَصًّا صَرِيقًا مِنَ الْإِمَامِ الْبَخَارِيِّ - رَحْمَةُ اللَّهِ - يَدْلِي عَلَى قَبْولِهِ أَوْ رَدَّهُ لِجَمِيعِ مَرْوِيَاتِ عُمَرِ بْنِ شَعْبٍ عَنْ أَيِّهِ عَنْ جَدِّهِ، إِنَّمَا جَاءَتْ إِشَارَاتُهُ مِنْهُ - رَحْمَةُ اللَّهِ - تَدْلِي عَلَى أَنَّهُ يَرِي قَبْولَ مَرْوِيَاتِهِ، وَسَأَعْرِضُهَا فِيمَا يَلِيهِ مَعْ دَرَاسَةِ دَلَالَاتِهَا، وَمَا قِيلَ حَوْلَهَا:

١- قال - رحمه الله - في كتابه (التاريخ الكبير): رأيت أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ وَعَلِيَّ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَالْحَمِيدَ  
(١) وإِسْحَاقَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ يَحْتَجُونَ بِحَدِيثِ عُمَرِ بْنِ شَعْبٍ عَنْ أَيِّهِ. (٢).

٢- أورد هذه المقالة الإمام الترمذى في كتابه (العلل الكبير)، وفيها اختلاف يسير ونصها: قال  
محمد: رأيت أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ وَعَلِيَّ بْنَ الْمَدِينِيِّ وَالْحَمِيدِيِّ وإِسْحَاقَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ يَحْتَجُونَ بِحَدِيثِ  
عُمَرِ بْنِ شَعْبٍ، وَشَعْبٌ قد سمع من جده (٣).

كما أوردها الترمذى أيضًا في السنن بآخر من هذا اللفظ (٤).

٣- روى الدارقطنى هذا فقال: حدثنا محمد بن الحسن النقاش، حدثنا أَحْمَدَ بْنَ قَيْمٍ، قال قلت:  
لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري: شعيب والد عمرو بن شعيب سمع من عبد الله بن  
عمرو، قال: نعم، قلت له: فعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده يتكلم الناس فيه، قال: رأيت  
على بن المديني، وأحمد بن حنبل والحميدى وإسحاق بن راهويه يحتجون به، قال، قلت: فمن  
يتكلم فيه يقول ماذا؟ قال: يقولون: أن عمرو بن شعيب أكثر، أو نحو هذا (٥).

٤- قال زين الدين العراقي قال البخاري: اجتمع علي ويجي بن معين وأحمد وأبو خبيرة وشيوخ

(١) الحميد: كذا في التاريخ، وقال المعلمى في حاشيته: ما هنا في الأصول، والحميد لعله تصحيف: أبا عبيد أو الحميدى.  
قلت: ترجح لدى أنه الحميدى، وأن ما جاء في تهذيب الكمال وتهذيبه من أنه أبا عبيد تصحيف، لأن الذين نقلوا نص  
عبارة التاريخ أثبتو الحميدى، كالترمذى والذهبي في الميزان ٢٦٤/٣، كما أثبتوها من روى ذلك مسندًا عن الإمام  
البخارى، كالدارقطنى لكن العراقى في التبصرة ٩١/٣ عد ما جاء في تهذيب الكمال من باب اختلاف الروايات — والله  
أعلم —.

(٢) التاريخ الكبير ٣٤٢/٦.

(٣) العلل ٣٢٥/١.

(٤) سنن الترمذى ٢٠٢/١.

(٥) سنن الدارقطنى ٥١/٣.

من أهل العلم، فتذكروا حديث عمرو بن شعيب فشيتوه، وذكروا أنه حجة<sup>(١)</sup>.

٥ - وقد صحح الإمام البخاري حديث عبد الله بن عمرو في الموضوع من مس الذكر وهذا الحديث معروف من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. كما صحح حديثه في التكبير في العيدين، فقال: حديث عبد الله بن عبد الرحمن الطائي، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده في هذا الباب هو صحيح أيضاً<sup>(٢)</sup>.

دراسة هذه الروايات:

لم أقف على ما ذكره العراقي في المصادر السابقة عليه الموجودة بين يدي ولا اللاحقة، إلا ما جاء في فتح المغيث، والعربي حجة يعتمد على نقله، وقد اعتمد عليه السخاوي حيث أورد هذه الجملة بحروفها في شرحه فتح المغيث، وهذه الرواية عن الإمام البخاري لا تختلف في جوهراها عما ذكره في تاريخه.

أما ما قاله البخاري في تاريخه فقد أورده المزي، وفيه زيادة: ونصله: قال البخاري: رأيت أحمد بن حنبل، وعلي بن المديني وإسحاق بن راهويه وأبا عبيد، وعامة أصحابنا يحتاجون بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، ما تركه أحد من المسلمين قال البخاري: من الناس بعدهم؟<sup>(٣)</sup>.

وذكره ابن حجر بحروفه في تهذيبه<sup>(٤)</sup>. كما أورده الإمام الذهبي في السير، وزاد فيه: قال الترمذى عن البخاري، ثم ذكره بحروفه إلا أنه حذف لفظة: قال البخاري، الواردة قبل قوله: من الناس بعدهم؟. ثم علق على هذا فقال: أستبعد صدور هذه الألفاظ من البخاري، أخاف أن يكون أبو عيسى وهم، وإنما فالبخاري لا يرجح على عمرو، أفتراه يقول: من الناس بعدهم؟ ثم لا يحتاج به أصلاً ولا متابعة.ا.هـ.<sup>(٥)</sup>

وكذا ذكره في الميزان ونصله: روى الترمذى عن البخاري – وذلك في تاريخه – قال: رأيت أحمد وعلياً وإسحاق والحميدى يحتاجون بحديث عمرو بن شعيب، من الناس بعدهم؟.

(١) البصرة والتذكرة ٩٣/٣، فتح المغيث ١٧٨/٣.

(٢) علل الترمذى الكبير ١٦١/١، ٢٨٨.

(٣) تهذيب الكمال ١٠٣٧/٢.

(٤) تهذيب التهذيب ٤٩/٨.

(٥) سير أعلام النبلاء ١٦٧/٥.

ثم قال ومع هذا القول فما احتاج به البخاري في جامعه <sup>(١)</sup>.

قلت: تبين لنا من خلال النقول السابقة أن ما نسبه المتأخرن للإمام البخاري مختلف عما دونه في تاريخه، وعما رواه عنه تلاميذه وقد جاء هذا الاختلاف عند الإمامين المزي والذهبي، وبيان ذلك فيما يلي:

### أولاً: الاختلاف الوارد في كتاب المزي:

اختلف ما عزاه الإمام في تهذيب الكمال للإمام البخاري عما هو موجود في التاريخ الكبير وفي كتاب العلل الكبير للترمذى، والسنن له والسنن للدارقطنى من وجوه ثلاثة:

١ - جاء في التاريخ الكبير وكتاب الترمذى وسنن الدارقطنى: الحميدى، إلا أن الإمام المزي حذف: الحميدى، وزاد: أبا عبيد.

٢ - زاد الإمام المزي قوله: وعامة أصحابنا، قوله: ما تركه أحد من المسلمين، وهذا اللفظان غير موجودين في المصادر الأربع التي ورد فيها كلام البخاري.

٣ - زاد الإمام المزي قوله: قال البخاري: فمن الناس بعدهم، وهذا اللفظ لم يوجد في المصادر الأربع السابقة.

والسؤال الذي يطرح نفسه هنا هل هذا من باب الاختلاف الروايات، أم من باب وهم الرواية، أم هو من باب التصرف في الألفاظ والرواية بالمعنى؟ قال بالأول: الإمام زين الدين العراقي، وذلك أنه بعد ما أورد ما ذكره المزي عن الإمام البخاري، قال: زاد في رواية: والحميدى <sup>(٢)</sup>.

فهذا يدل على أن العراقي يرى أن سبب الاختلاف في الألفاظ يعود إلى تعدد الروايات، وقال بالثاني: الإمام الذهبي كما سبق نقل ذلك عنه، وسيأتي فيما بعد مناقشة رأيه - إن شاء الله - والذي يظهر لي أن هذا الاختلاف خاضع لأسباب ثلاثة:

١ - أن التصرف في لفظه الحميد، والحميدى وأبا عبيد هو التصحيف، وأن صوابها الحميدى، لأن المصادر الثلاثة وهي: العلل الكبير، والسنن للترمذى، وللدarakutani قد اتفقت على هذه اللفظة، وهذه مصادر تروى بالإسناد، فالترمذى بالسماع من البخاري، والدارقطنى بالواسطة، أما المزي فهو يروى عن طريق الكتب، فينبغي ترجيح ما جاء فيها لتقديمها وكثرة عددها، وقوة الرواية بالسماع على الرواية عن طريق الكتب.

(١) ميزان الاعتلال ٢٦٤/٣.

(٢) النبارة والتذكرة ٩٣/٣.

٢ - أن لفظي: «وعامة أصحابنا» و«ما تركه أحد من المسلمين» غير موجودتين في المصادر الأربع، وهي أصل فيما ينسب إلى الإمام البخاري، لأن التاريخ هو المؤلف له، والإمام الترمذى من أخص تلاميذه، وقد روى الدارقطنى عن البخاري قوله مسنداً، فلم يرد فيها ما نسبه الإمام المزى للإمام البخاري، ولم أجده فيما بين يدي من المصادر السابقة عليه من ذكرت هذا، وإنما انتشرت هذه الزيادة في الكتب التالية لكتاب المزى، ولعلهم اعتمدوا على وجود ذلك في تهذيب الكمال لما علّم لما لهذا الكتاب من قيمة علمية عظيمة بين المتأخرین من أهل الحديث ولعظيم منزلة مؤلفه - رحمه الله -.

٣ - أرى أن الإمام المزى لم يعتبر الزيادة التي زادها وهي قوله: قال البخاري: من الناس بعدهم، مما قاله البخاري في عمرو بن شعيب، لأنه فصلها عن قول البخاري الأول بإبراز ذكر البخاري مرة أخرى، وكأنه يشير بهذا إلى أن البخاري إنما قال ذلك في موضع آخر، وفي مناسبة أخرى، وما أصدق هذه المقالة من البخاري فأي قيمة لرأي خالف فيه صاحبه عامة أصحاب الحديث؟ ولعل قصد المزى من هذا الاستشهاد هو ترجيح مذهب المحتجين برواية عمرو بن شعيب - والله أعلم - .

#### ثانياً: الاختلاف الوارد في كتابي الذهي:

ذكر الإمام الذهبي كلام البخاري في كتابين هما: السير، والميزان، وقد جاء ما ذكره فيهما مختلفاً، فأما ما في السير فهو يشبه الموجود في تهذيب الكمال، أم ما في الميزان فهو يشبه ما في التاريخ الكبير، وبيان ذلك فيما يأتي:

أ- لم يذكر المزى مصدره فيما نقله من كلام البخاري، ولا من روى ذلك عن الإمام البخاري، لكن الذهبي ذكر أن الذي روى ذلك الإمام الترمذى، وبعد البحث في كتابي الترمذى، وقفت على ثلاثة مواضع كما سبق بيانها، إلا أن الذي فيها أقل مما ذكره الذهبي، فلا أدرى ما سبب تصريح الذهبي بأن الترمذى روى ذلك، مع أن الظاهر أن مصدر الذهبي هو تهذيب الكمال؟!

ب- حذف الذهبي كلمة: قال البخاري، مع أن المزى قد زادها قبل قول البخاري: من الناس بعدهم، فصار قول البخاري الموجود في السير أن هذه الكلمة قالها عقب ثنائه على عمرو بن شعيب والظاهر أن البخاري قالها في موضع آخر، ولكن لمناسبة المقام استشهد بها المزى، كما سبق هذا، والفرق بين الأمرين واضح.

ج- ذكر الذهبي في الميزان أن الترمذى روى ذلك وأنه موجود في التاريخ الكبير للبخاري، ثم ذكر لفظ البخاري في تاريخه إلا أنه زاد عليه كلمة: «فمن الناس بعدهم» وهذه الكلمة غير موجودة في التاريخ ولم يذكرها الترمذى فيما وقفت عليه، فلعل مصدره فيها «تهذيب الكمال» لكنه

أدخل على النص بعض التصرف كما يحتمل أن يكون الذهبي قد وقف على نسخة أخرى للتاريخ - والله أعلم - .

جواب:

حاول الإمام الذهبي أن يطعن في صحة ما روي عن الإمام البخاري كما سبق نقل ذلك من كتابه «السير»، وحمل تبعة ذلك على الإمام الترمذى حيث وهمه؛ لأن البخاري لم يعرج على عمرو فكيف يقول فمن الناس بعدهم، ثم إن البخاري لم يحتاج به لا أصلاً ولا متابعة، كذا قال الذهبي. وأرى أن على هذا القول ملاحظتين:

الملاحظة الأولى: لا نسلم له بتحميل الترمذى تبعة كل ما نسب للبخاري ولا وصفه بأنه وهم في ذلك، لأن ما رواه الترمذى في كتابيه لم ينفرد به، بل قد ذكره البخاري في تاريخه، كما رواه الدارقطنى من غير طريق الترمذى، فعلى هذا فإن الإمام الترمذى؟ قد جوَّد هذا وضبطه فلا وجه لتوهيم الذهبي له، فالتبعة على من جاء بعده.

ثم إن الذهبي لم يُبين المصدر الذي رواه فيه الترمذى، ولم أجده من سبق الذهبي إلى نسبة ما في تهذيب الكمال إلى روایة الترمذى فلا أدرى ما سبب إضافة هذه الروایة للترمذى، ثم إن المزي لم يُبين مصدره في هذا وعلى هذا فإنه يترجح لدى أنه لم يثبت عن البخاري إلا ما جاء في «التاريخ الكبير» وما أورده الترمذى في كتبه، وسلامة الترمذى من اهتمامه بالوهם.

ثم إن نقل الذهبي مضطرب، فما نقله في «الميزان» مختلف عما نقله في «السير»، ثم هو مخالف للمصادر التي سبقته.

وأما استبعاد الذهبي صدور هذه الألفاظ ففي محله، لكن تبعتها على من نقلها من جاء بعد الترمذى.

الملاحظة الثانية: أن في قول الذهبي: فالبخاري لا يعرج على عمرو؛ نظراً، لأن هذا حكم عام من الذهبي على عدم الاحتياج به أصلاً: داخل الصحيح وخارجه، أما داخل الصحيح صحيح، حيث نصَّ الحفاظ على ذلك، كما صرَّح الذهبي بأن البخاري لم يحتاج به في جامعه<sup>(١)</sup>، أما خارج الصحيح فليس بصحيح فقد احتاج الإمام البخاري برواية عمرو بن شعيب في جزء القراءة خلف الإمام كما ذكر الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب ٥٢/٨ حينما ردَّ على ابن عدي قوله: لم يدخلوها في صحاح ما

(١) ميزان الاعتدال ٣/٦٤.

خرجوا – يعني أحاديث عمرو بن شعيب – فقال الحافظ معقباً على ذلك: فيرد عليه إخراج ابن خزيمة له في صحیحة البخاری في جزء القراءة خلف الإمام على سبيل الاحتجاج.<sup>(۱)</sup>.هـ.

قلت: بل إن الإمام البخاري قد صلح له حديثين كما روى ذلك الإمام الترمذى في كتابه العلل الكبير / ۱۶۱، قال محمد: وحديث عبدالله بن عمرو في مس الذكر هو عندي صحيح<sup>(۲)</sup>.هـ.

وقال في باب التكبير في العيدین: سألت محمدًا عن هذا الحديث: يعني: حديث عبد الله بن نافع عن كثير بن عبد الله عن أبيه عن جده أن النبي صلی الله علیه وسلم : كبر في العيدین، في الأولى سبعاً قبل القراءة، وفي الآخرة خمساً قبل القراءة. فقال: ليس في الباب شيء أصح من هذا وبه أقول.

وحيث أن عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده في هذا الباب هو صحيح أيضاً، وعبد الله بن عبد الرحمن الطائفي مقارب الحديث<sup>(۳)</sup>.

أما عدم إخراج البخاري له في صحیحه فلا يقدح فيه ولا يكون سبباً في رد ثناء البخاري عليه، لما علم من أنه لم يخرج في صحیحه كل الصحيح، بل قصد أعلى أنواع الصريح.

ومع هذا فقد روى له حديثاً معلقاً بصيغة الجزم وذلك في كتاب اللباس في باب قول الله تعالى: قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده، وقال النبي صلی الله علیه وسلم : «كلوا واشربوا والبسوا وتصدقوا، في غير إسراف أو مخيلة».

قال الحافظ: وهذا الحديث من الأحاديث التي لا توجد في البخاري إلا معلقة، ولم يصله في مكان آخر، وقد وصله أبو داود الطیالسي والحارث بن أبي أسامة في مستدיהם من طريق همام بن يحيى عن

(۱) روى هذا الحديث الإمام أحمد بن حنبل من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، المسند ۲/ ۲۲۳ . كما رواه الإمام البيهقي من هذا الطريق أيضاً، السنن الكبرى ۱/ ۱۳۲ .

ورواه أيضاً الحازمي من هذا الطريق وقال بعد سياقه لمنته وسنته: هذا إسناد صحيح، لأن إسحاق بن إبراهيم إمام غير مدافع، وقد أخرجه في مسنده، وبقية بن الوليد ثقة في نفسه وإذا روى عن المعروفين فيحتاج به، وقد أخرج له مسلم بن الحجاج فمن بعده، من أصحاب الصلاح حديثه محتاجين به، والربيدي هو محمد بن الوليد قاضي دمشق من ثقات الشاميين محتاج به في الصلاح كلها، وعمرو بن شعيب ثقة باتفاق أئمة الحديث وإذا روى عن غير أبيه لم يختلف أحد في الاحتجاج به، وأما روايته عن أبيه عن جده فالاكترون على أنها متصلة ليس فيها إرسال ولا انقطاع، وقد روى عنه حلق من التابعين، وذكر الترمذى في كتاب العلل عن محمد بن إسماعيل بن المغيرة البخاري إنه قال حديث عبد الله بن عمرو في هذا الباب – في باب مس الذكر – هو عندي صحيح.

وقد روى هذا الحديث عن عمرو بن شعيب من غير وجه فلا يظن ظان أنه من مفاريد بقية، فيحتمل أن يكون قد أخذه عن مجھول.<sup>(۴)</sup>هـ. الاعتبار في الناسخ والمنسوخ ۸۹ .

(۲) العلل الكبير / ۱ ۲۸۷ .

قتادة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده به، ثم قال: وهذا مصير من البخاري إلى تقوية شيخه عمرو بن شعيب، ولم أر في الصحيح إشارة إليها إلا في هذا الموضع. ثم ذكر الحافظ رحمه الله إنكار أبي حاتم على من روى هذا الحديث من غير طريق عمرو بن شعيب أ.هـ<sup>(١)</sup>.

فهذا عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي، قد أثني عليه هنا، ولكنه لم يخرج له في الصحيح بل روى له في الأدب المفرد كما في ترجمته في تهذيب التهذيب ٢٩٨/٥، وجاء فيها أن البخاري قال فيه نظر.ا.هـ.

شبهات أثيرت حول قول البخاري السابق:

حكم الأخ فريح البهلال بضعف قول الإمام البخاري السابق فقال: فإن قيل: قال البخاري: رأيت أحمد وعلي بن عبد الله والحميدي وإسحاق يتحجون بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه قيل هذا القول فيه نظر وذلك للحقائق التالية:

١— أن الإمام أحمد نفسه نصّ على أن عمرو بن شعيب ليس بمحجة، وكذا من ذكر معه في هذه العبارة كعلي بن المديني، فقد سبق أنه يضعفه إذا روى عن أبيه عن جده، وتقدم الجواب عن توثيق إسحاق له قريباً.

٢— أن البخاري نفسه قد حكم على عمرو بن شعيب بالضعف حيث ذكره في كتابه «الضعفاء الصغير» وأنه لم يخرج له في صحيحه لا أصلاً ولا متابعةً.

٣— أن هذه العبارة المنقوله عن الإمام البخاري – رحمه الله – في احتجاج الأئمة المذكورين بعمرو وقع فيها زيادة ألفاظ على ما هو موجود في التاريخ الكبير، للبخاري فزيد لفظ «أبو عبيد» بدل «الحميدي» وزيد لفظ: وعامة أصحابنا يتحجون بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ما تركه أحد من المسلمين، فمن الناس بعدهم.ا.هـ.

ولا ريب أن زيادة هذه الألفاظ مما يضعف هذه العبارة، ولهذا استبعد صدور هذه الألفاظ من البخاري الإمام الذهبي بقوله: أستبعد صدور هذه الألفاظ من البخاري، وأخاف أن يكون أبو عيسى وهم، وإنما فالبخاري لا يعرج على عمرو، فأفتراه يقول: «فمن الناس بعدهم» ثم لا يفتح به أصلاً ولا متابعةً.

٤— وما يضعف هذه العبارة البراهين التسعة المتقدمة التي تطابقت، ولا سيما النقول الكثيرة عن أئمة هذا

(١) فتح الباري ٢٥٢/١٠.

الشأن على ضعف رواية عمرو ابن شعيب إذا روى عن أبيه عن جده - والعلم عند الله سبحانه -  
أ.هـ. (١).

دفع هذه الشبهات:

إن هذا الطعن الموجه لكلام الإمام البخاري لا يصح، لعدم اتفاقه مع التقييد العلمي، وأنه لا يشتمل على محاذير كثيرة لعل الكاتب لا يقول بها، ولكشف هذه الشبهات أقول:

١- من المقرر أن كتاب «التاريخ الكبير» للإمام البخاري قد صحت نسبته كله إلى مؤلفه، ولم يطعن فيه أحد من العلماء على مر العصور، بل لقد تلقاه الأئمة بالقبول والتقدير والاستفادة، فالطعن في بعض نصوصه طعن في صحته كله، وهذا مردود بإجماع علماء الحديث، وقد قام المعلمـي - رحمـه الله - بجمع نسخه وتحقيقه كما هو معروف عن الطبعة الموجودة في أيدي الناس، ولم تختلف النسخ في وجود هذه الجملة.

٢- أن في هذا توهيماً للإمام الترمذـي بلا حـجـةـ، وهو الإمام الحـجـةـ الثـبـتـ، ثم إن مقولـةـ البخارـيـ ليسـ هوـ رـاوـيـهاـ، بلـ إنـ البـخـارـيـ قدـ كـتـبـهاـ بـيـدـهـ فـيـ تـارـيـخـهـ، وـالـإـمـامـ التـرـمـذـيـ إـنـماـ هوـ نـاقـلـ مـنـ كـتـابـ

الـبـخـارـيـ، ثـمـ هـبـ أـنـهـ قـدـ روـاـهـ، فـلاـ يـصـحـ توـهـيـمـهـ بـمـحـرـدـ عـدـمـ اـسـطـاعـةـ التـوـفـيقـ بـيـنـ مـاـ روـىـ عـنـ

الـبـخـارـيـ، وـبـيـنـ مـاـ روـىـ عـنـ الـأـئـمـةـ الـآـخـرـيـنـ مـنـ غـيـرـ طـرـيـقـ الـبـخـارـيـ.

٣- أن الإمام البخارـيـ - رـحـمـهـ اللهـ - قد سـبـرـ حـالـ هـؤـلـاءـ الـأـئـمـةـ فـرـأـيـ أـنـمـ يـحـتـجـونـ بـرـوـاـيـةـ عـمـرـوـ بـنـ

شعـبـ، وـحـجـتـهـ فـيـ هـذـاـ التـطـبـيقـ الـعـلـمـيـ فـيـلـزـمـ مـنـ أـنـكـرـ هـذـاـ أـنـ يـقـومـ بـدـرـاسـةـ اـسـتـقـرـائـيـةـ تـطـبـيقـيـةـ لـعـمـلـ

هـؤـلـاءـ الـأـئـمـةـ وـفـتاـوـيـهـمـ، وـمـنـ ثـمـ إـثـبـاتـ أـنـمـ لـمـ يـحـتـجـواـ بـحـدـيـثـ عـمـرـوـ بـنـ شـعـبـ الـبـيـتـ، حـتـيـ يـصـحـ لـهـ

إـبـطـالـ اـسـتـقـرـاءـ الـإـمـامـ الـبـخـارـيـ، وـلـيـسـ هـذـاـ باـسـطـاعـتـهـ، لـمـ تـقـرـرـ فـيـ كـتـبـ الـفـقـهـ مـنـ اـحـتـاجـ هـؤـلـاءـ

الـأـئـمـةـ بـحـدـيـثـ عـمـرـوـ بـنـ شـعـبـ، قـالـ اـبـنـ الـقـيمـ - رـحـمـهـ اللهـ - : وـاحـتـجـ بـهـ الـأـئـمـةـ كـلـهـمـ فـيـ الـدـيـاتـ (٢).

٤- أن حـجـةـ هـذـاـ المـعـتـرـضـ، وـحـودـ بـعـضـ الـأـلـفـاظـ الـتـيـ تـشـعـرـ بـأـنـ هـؤـلـاءـ الـأـئـمـةـ مـنـ ذـهـبـواـ إـلـىـ عـدـمـ

الـاـحـتـاجـ بـرـوـاـيـةـ عـمـرـوـ بـنـ شـعـبـ، فـرـدـ بـهـذـاـ اـسـتـقـرـاءـ الـبـخـارـيـ لـمـوـاطـنـ الـعـمـلـ عـنـ هـؤـلـاءـ الـأـئـمـةـ، وـلـمـ

يـدـرـكـ الـفـرـقـ بـيـنـ التـقـيـيدـ وـالـتـطـبـيقـ لـدـىـ الـمـحـدـثـيـنـ، لـوـجـودـ الـقـرـائـنـ الـتـيـ تـحـفـ بـالـخـيـرـ مـاـ يـسـتـدـعـيـ قـوـلـ أوـ

رـدـ روـايـتـهـ.

٥- اـعـتـمـدـ عـلـىـ جـرـحـ هـؤـلـاءـ الـأـئـمـةـ، وـلـمـ يـنـظـرـ إـلـىـ تـعـدـيـلـهـمـ، لـعـمـرـوـ بـنـ شـعـبـ، وـالـوـاجـبـ أـنـ يـضـمـ كـلـامـ

(١) اـمـتـنـانـ الـعـلـيـ بـعـدـ زـكـاةـ الـحـلـيـ صـ ٩٨ـ.

(٢) تـهـذـيـبـ السـنـنـ ٣٧٤/٦ـ.

كل أمام بعضه إلى بعض ومن ثم يخرج بالنتيجة العلمية، لا أن يجعل مجرد الجرح حجة في رد التتعديل، والإمام البخاري من الرواة الأثبات، وقد أثبت ما قاله عن هؤلاء الأئمة في كتابه، فلماذا لا تحمل روايته على أنها قول آخر لهؤلاء الأئمة على أقل تقدير، وفي سائر كلامهم ما يشهد لهذا؟

٦ - اعتبر ذكر الإمام البخاري لعمرو بن شعيب في كتابه «الضعفاء الصغير»، حكماً من البخاري بضعف عمرو، وفي هذا تقويل للإمام البخاري ما لم يقله، كما أن فيه مجازفة علمية، حيث اعتبر كل من ذكرهم البخاري في كتابه هذا ضعفاء، والحق أن سبب ذكر البخاري له في كتابه إنما هو عدم انتقاء عمرو بن شعيب لما يحدث به، حيث لم يورد فيه إلا قول أبي عمرو بن العلاء: كان قتادة وعمرو بن شعيب لا يعاب عليهما بشيء إلا أنهما كانوا لا يسمعان شيئاً إلا حدثا به<sup>(١)</sup>.

وكيف يصح نسبة هذا إلى البخاري مع أنه قد صاحح حديثه واحتج به كما سبق بيانه ثم لا يصح اعتبار كل من ذكرهم البخاري في كتابه هذا ضعفاء لأنه قد ذكر سعيد ابن أبي عروبة، وقد روى له الجماعة والبخاري منهم كما في تهذيب التهذيب ٤/٦٣.

كما ذكر الصلت بن مهران التيمي الكوفي، وقال فيه: كان يذكر بالإرجاء سمع أبا وائل، صدوق في الحديث.

فهو قد أدخله في الكتاب مجرد أن قيل بأن فيه إرجاء، لكنه لم يعتبر هذا مؤثراً في قبول روايته حيث حكم له بالصدق<sup>(٢)</sup>.

كما ذكر عبد الله بن أبي ليبد المديني في ص ١٣٤ ترجمة رقم ١٨٩، وأورد فيه أنه كان يرمي بالقدر، لكنه لم يعتبر هذا مؤثراً في قبول روايته حيث قال فيه: وهو محتمل، ثم روى له في صحيحه، كما في التهذيب ٥/٣٧٢.

كما ذكر عبد الرحمن بن زياد الأفريقي في ص ٤٢ ترجمة رقم ٢٠٧، وقال فيه: في حديثه بعض المناكير، إلا أنه لم يعتبر هذا مسقطاً لروايته، حيث قال الترمذى أنه رأى محمداً يثنى على الأفريقي خيراً ويقوى أمره، يعني عبد الرحمن بن زياد<sup>(٣)</sup>.

فهؤلاء خمسة رواة من ذكرهم في الضعفاء، وليسوا بضعفاء عند الإمام البخاري، ولم أقصد بهذا استقراء جميع الرواة الذين ذكرهم البخاري في كتابه «الضعفاء» إنما قصدت مجرد التمثيل ليعلم بأن منهج البخاري في

(١) الضعفاء الصغير ص ١٧٠.

(٢) انظر الضعفاء ص ١٢٢ ترجمة رقم ١٧٠.

(٣) العلل الكبير ١/١٢٨.

كتابه هذا هو أنه يذكر الرواية ب مجرد وجود أي نوع ضعف سواءً كان مؤثراً أو غير مؤثر، فعلى هذا فلا يصح أن يكون مجرد ذكر البخاري للراوي في كتابه «الضعفاء» تضعيفاً له، ما لم ينضم إليه، التصرير بتضييعه أو كان الراوي من لم يختلف في تضييعه - والله أعلم -.

وقد سبق الإشارة إلى هذا المنهج في ص ٧٠ فذكرت هنالك راوين أحدهما الصحابي عمرو بن عبيد الله الحضرمي، والآخر مقسم بن بحرة ولم يذكر فيه قدحاً.

٧ - أن اعتبار مجرد وجود زيادة في الألفاظ على ما هو موجود في التاريخ الكبير، سبب لضعف ما في التاريخ إن هذا نوع من النقد لم يُبنَ على قاعدة علمية، إذ لو قيل بضعف هذه الزيادة وحدتها لصح ذلك، لعدم ثبوت هذه الزيادة عن الإمام البخاري، فإذا ثبتت أخذها.

أما أن يجعل مجرد زيادة بعض المتأخرین في كلام البخاري سبباً لرد ما ثبت في تاريخ البخاري مع سلامته من هذه الزيادة، فهذا غير صحيح، ولو أخذ بهذه النظرية ما سلم كلام أحد من الناس.

وأما تضييف الذهبي لها، فهو مختلف عن تضييف الأخ فريح، لأن الذهبي إنما ضعف في «السير» ما وقف عليه مما هو موجود في «تمذيب الكمال» وهي الجملة كاملة، الأصل والزيادة، ولم يُضعف الأصل لوجود الزيادة، والفرق بينهما كبير، وذلك أن تضييف الأصل والزيادة معاً له وجه إذ يصح أن يقال: لم يقل البخاري هذا الكلام، يعني مجتمعـاً، إما أن يفصل الأصل عن الزيادة، ويقال: لم يقل البخاري ما ثبت في تاريخـه بمجرد وجود الزيادة في غير تاريخـه، فهذا لم يقله الذهبي، ولذلك لما أورد الذهبي ما في التاريخ فقط لم يطعن فيه بل أقرـه، ولكنه نبه إلى أن البخاري لم يحتاج به في جامـعـه، ونصـ عبارة الذهبي في «الميزان» ٣/٢٦٤؛ ومع هذا القول بما احتاج به البخاري في جامـعـة ١.هـ، فهذا مصير من الذهبي إلى صحة نسبة ما في التاريخ للبخاري.

٨ - أن اعتبار مجرد تضييف الأئمة لعمرو بن شعيب دليلاً على عدم صحة ما قاله البخاري غير صحيح، لما تقرر عند أهل الصناعة الحدیثیة من أن مجرد وجود الاختلاف في الراوي، لا يكون سبباً في رد القول الآخر، إذ لا يکاد يسلم راوٍ من الاختلاف فيه، ولكن الطريقة التي يجمع فيها بين الجرح والتعديل هي إما بتقدیم الجرح إذا كان مفسراً أو تقديم التعديل إذا كان الجرح مبهماً، أو أن يحمل ضعف الراوي على حال دون حال، أما أن يجعل مجرد تضييف بعض الأئمة له سبباً في ضعف وعدم ثبوت قول المؤثرين له، فهذا النوع من النقد يتنافى مع منهج المحدثين في الجرح والتعديل.

والقاعدة في قبول الروايات أو ردّها النظر في إسنادها، وقد نظرنا في إسناد ما قاله البخاري فرأينا أنه ثابت عنه في كتابه، وبرواية الإثبات عنه، فلا وجه للطعن فيه - والله أعلم.

٩ - أنه لم يقل هذه المقالة البخاري وحده، بل لقد وافقه على ذلك كثير من أهل العلم منهم:

أ- الإمام ابن حبان<sup>(١)</sup> فقال في كتابه المجموعين ٢/٧٢- وكان أَمْهَدُ ابْنِ حَنْبَلَ وَعَلِيِّ بْنِ الْمَدِيْنِ وَإِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ يَحْتَجُونَ بِحَدِيثِهِ، وَتَرَكَهُ ابْنُ الْقَطَانَ، وَأَمَّا يَحْيَى بْنُ مَعْنَى فَمَرَضَ الْقَوْلُ فِيهَا.<sup>(٢)</sup>

ب- وقال أَمْهَدُ بْنُ سَعِيدَ الدَّارْمِيَ: عُمَرُو بْنُ شَعِيبٍ ثَقَةٌ رُوِيَّ عَنْهُ الَّذِينَ نَظَرُوا فِي الرِّجَالِ مُثْلًا أَيُوبَ وَالزَّهْرِيَ وَالْحَكْمَ، وَاحْتَجَ أَصْحَابُنَا بِحَدِيثِهِ<sup>(٣)</sup>.

ج- وقال الدارقطني: لعمرُو بن شعيب ثلاثة أجداد، ثم قال: فإذا بينه وكشفه فهو صحيح حينئذ، ولم يترك حديثه أحد من الأئمة<sup>(٤)</sup>.

د- وقال الحازمي: وعمرُو بن شعيب ثقة باتفاق أئمة الحديث، وإذا روى عن غير أبيه لم يختلف أحد في الاحتجاج به، وأما روايته عن أبيه عن جده فالأكثرُون على أنها متصلة ليس فيها إرسال ولا انقطاع، وقد روى عنه خلق من التابعين<sup>(٥)</sup>.

هـ - وقال الحافظ ابن حجر: عُمَرُو بْنُ شَعِيبٍ ضَعْفُهُ نَاسٌ مُطْلَقاً وَوَثْقَهُ الْجَمَهُورُ، وَضَعْفُ بَعْضِهِمْ رَوَايَتُهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ حَسْبٍ<sup>(٦)</sup>.

فهذه نصوص عن هؤلاء الأئمة موافقة لما قاله الإمام البخاري - رحمه الله - وبهذا يتبيّن أن كلام الإمام البخاري - رحمه الله - صحيح بيقين - والله أعلم -.

أحد عشر: رأى أبي زرعة الرازي - رحمه الله - ت ٢٦٤:

حاول أبو زرعة - رحمه الله - أن يكشف النقاب عن سبب اختلاف العلماء في عُمَرُو بن شعيب فقرر أنه ثقة في نفسه، وأن مرد وجود المنكرات في حديثه يرجع إلى تلاميذه الضعفاء، أما سبب إنكار الأئمة عليه فهو لإكثاره الرواية عن أبيه عن جده، ولروايته عن الصحفة.

قال ابن أبي حاتم: سألت أبي زرعة عن عُمَرُو بن شعيب، فقال: روى عنه الثقات: مثل أَيُوب السختياني وأبي حازم والزهري والحكم بن عتبة، وإنما أنكروا عليه كثرة روايته عن أبيه عن جده، إنما

(١) وهم الأخ فريح حيث أحال على هذا الموضوع في حاشية امتنان العلي ص ٩٨ حينما أراد أن يوثق قول البخاري السابق ظناً منه أن القائل لهذا هو البخاري، والصواب أن هذا القول لابن حبان، ولكنه وافق كلام البخاري - والله أعلم -.

(٢) تهذيب التهذيب ٨/٥٠.

(٣) انظر المصدر السابق.

(٤) الاعتبار في الناسخ والمنسوخ ٨٩.

(٥) تهذيب التهذيب ٨/٥١.

سمع أحاديث يسيرة، وأخذ صحيفه كانت عنده فروها.  
ما أقل ما نصيب عنه مما روى عن غير أبيه عن جده من المنكر، وعامة هذه المناكير التي تروى عن عمرو بن شعيب إنما هي عن المشن بن الصباح وابن هبعة والضعفاء.  
وقال ابن أبي حاتم: سئل أبو زرعة عن عمرو بن شعيب، فقال: مكي<sup>(١)</sup> وهو ثقة في نفسه، إنما تكلم فيه بسبب كتاب عنده<sup>(٢)</sup>.

وقال الذهبي بعد إيراده قول أبي زرعة هذا: ويأتي الثقات عنه أيضاً بما ينكر<sup>(٣)</sup>.  
وقال ابن حجر محتكمًا إلى رأي أبي زرعة: وهذه قطعة من جملة أحاديث تصرح بأن الجد هو عبد الله بن عمرو، لكن هل سمع منه جميع ما روي عنه أم سمع بعضها والباقي صحيفه؟ الثاني أظهر عندي، وهو الجامع لاختلاف الأقوال فيه، وعليه ينحط كلام الدارقطني وأبي زرعة<sup>(٤)</sup>.  
قلت: يدل كلام أبي زرعة - رحمه الله - على أن روایة عمرو عن أبيه عن جده، وإن كانت بواسطة الصحيفه، لكنها مقبولة لديه، إذا لم تكن من روایة الضعفاء، حيث ذكر أن جل المناكير إنما هي من روایتهم دون روایة الثقات، فيفهم من هذا قلة وجود المناكير في روایة الثقات عنه.

والأصل في مثل هذا قبول الروایة ما لم يرد دليل على نکارة الحديث<sup>(٥)</sup> وما قاله الذهبي يتفق مع مفهوم كلام أبي زرعة حيث جعل جل المناكير عن الضعفاء، فيفهم من هذا أيضاً وجود مناكير قليلة من الثقات حيث لم يحصرها في الضعفاء.

إلا أن الأخ فريحاً البهلال خالف في هذا، ففهم من كلام أبي زرعة هذا أنه يذهب إلى تضييف روایة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، مطلقاً لأنما وجادة صحيفه لم يسمعها شعيب من جده عبد الله.

ثم أورد قول أبي زرعة: إنما أنكروا عليه كثرة روایته عن أبيه عن جده، وقالوا: إنما سمع أحاديث

(١) كما في المصادر التي بين يدي، وجاء في الجرح والتعديل: كأنه ثقة.

(٢) الجرح والتعديل /٦ ، تهذيب الكمال /٢٣٩ ، سير أعلام النبلاء /٥ ٣٧ .

(٣) سير أعلام النبلاء /٥ ١٦٩ .

(٤) تهذيب التهذيب /٨ ٥٢ .

(٥) قال عبد الرحمن بن مهدي: احفظ عن الرجل الحافظ المتقن، فهذا لا يختلف فيه، وآخر يهم، والغالب على حدیثه الصحة فهذا لا يترك حدیثه، لو ترك حدیث مثل هذا لذهب حدیث الناس، وآخر يهم، والغالب على حدیثه الوهم، فهذا يترك حدیثه - يعني لا يحتاج بحدیثه، الجرح والتعديل /٢ ٣٨ .

يسيرة وأخذ صحيفه كانت عنده فروها<sup>(١)</sup>.

وأرى أن هذا ليس هو رأي أبي زرعة، لأن حكاية منه لمذهب غيره وليس هو تقرير منه لمذهبه، بل إنه لم يقل بهذا حيث جعل سبب كثرة المناكير هي روایة الضعفاء عنه لا إكثاره عن أبيه عن جده، ولاروايته بواسطة الصحيفة، فليتبه لهذا - والله أعلم -.

اثنا عشر: رأي أبي داود - رحمه الله - ت: ٢٧٥

يعتبر أبو داود - رحمه الله - من يضعفه مطلقاً إذ لم يرو عنه من الأقوال إلا ذلك، لكن التطبيق العملي مختلف عن ذلك كما سيوضح فيما بعد - إن شاء الله -.

قال أبو عبيد الأجري: قيل لأبي داود: عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: حجة عندك، قال: لا، ولا نصف حجة<sup>(٢)</sup>.

وزاد الذهبي: ورجح هنر بن حكيم عليه<sup>(٣)</sup>.

قلت: هذا الجرح من أبي داود مبهم إذ لم يحدد فيه سبب عدم الاحتجاج به، ولا موضع الضعف فيه إذ يتحمل أنه يعود إلى ضعف في الرواية أنفسهم أو إلى عدم الاتصال في الإسناد، ومع هذا فإن أبو داود - رحمه الله - اختلف رأيه في التطبيق العملي عما صرحت به في هذه الرواية، فقد احتاج به في سنته كما هو واضح من إدخال حدديثه فيها في أبواب كثيرة، على سبيل الاحتجاج لما قرره من رأي في تراجم الأبواب، وقد عرف أبو داود بأنه من كبار الفقهاء.

قال الإمام الذهبي - رحمه الله -: احتاج به أرباب السنن الأربع، وابن خزيمة، وابن حبان في بعض الصور والحاكم<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن القيم - رحمه الله - في تهذيب السنن: واحتاج به الأئمة كلهم في الديات<sup>(٥)</sup>.

فلعل رأي أبي داود تغير حينما احتاج به، أو أنه قال هذا بالنظر إلى من هو أقوى منه، إذ الأدنى بالنظر من هو أقوى لا يصلح حجة ليرد به روایة الأقوى، يدل على هذا ما ذكره الذهبي عنه في السير، من ترجيح روایة هنر بن حكيم على روایته.

(١) امتنان العلي بعدم زكاة الحلي .٩٢، ٩٣.

(٢) تهذيب الكمال ٢/٣٧.

(٣) سير أعلام النبلاء ٥/٦٩.

(٤) المصدر السابق ٥/٧٦.

(٥) تهذيب السنن مع المختصر ٦/٤٧٣.

قال الحافظ ابن حجر: في الجمع بين الروايات في عبد الرحمن بن سليمان بن حنظلة: تضعيفهم له بالنسبة إلى غيره من هو أثبت منه من أقرانه، وقد احتاج به الجماعة سوى النسائي.  
وقد نبه على هذا النوع من التوفيق بين الروايات عن الأئمة: الإمام الباجي<sup>(١)</sup>.

ولكن فريح خالف في هذا حيث اعتبر أبي داود من يضعف رواية عمرو مطلقاً، فاستشهد برواية الآجري<sup>(٢)</sup>، ولم يعرج على احتجاج أبي داود به، وهذا مما لا يحسن تركه، لأنه رأي آخر يعارض ما رواه الآجري، وقد عاب نقاد المحدثين على من يعتمد على الجرح ويففل التعديل. والله الموفق.

ثلاثة عشر : رأي الإمام أبي حاتم الرazi - رحمه الله - ت ٢٧٧ :

وردت روایتان عن أبي حاتم أحدهما تتعلق في إسناد عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، والثانية في الحكم على رواية عمرو بن شعيب نفسه، وهاتان الروایتان هما:

١ — قال ابن أبي حاتم: سئل أبي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أحب إليك أم بهز بن حكيم عن أبيه عن جده، فقال: عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده أحب إلي.

٢ — وعنه أيضاً قال: سألت أبي عن عمرو بن شعيب، فقال: ليس بقوى يكتب حدیثه، وما روی عنه الثقات فيذاكر به<sup>(٣)</sup>، قال السيوطي - رحمه الله - في بيان سبب ترجيح أبي حاتم رواية عمرو على رواية بهز: ورجمهها بعضهم على نسخة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، لأن البخاري استشهد بها في الصحيح دونها، ومنهم من عكس كأبي حاتم؛ لأن البخاري صحيح نسخة عمرو، وهي أقوى من استشهاده بنسخة بهز<sup>(٤)</sup>.

قلت: لكن ابن أبي حاتم روی عن أبيه أنه قال في بهز: هو شيخ يكتب حدیثه ولا يحتاج به<sup>(٥)</sup>، فهذه الروایة تدل على أنه يرى أن بهز أقوى من عمرو؛ لأنه حكم على عمرو بأنه ليس بقوى، ومن المعلوم أن لفظة شيخ مقدمة على لفظة ليس بقوى، فهذا يتعارض مع تصريحه بتقدیم عمرو على بهز.

وأرى أن الجمع ممكن وذلك أن ما صرّح به من تقديم عمرو على بهز فإنه محمول على تقديم سلسلة إسناد عمرو على سلسلة إسناد بهز، أما إعطاؤه بهز رتبة أقوى مما أعطاوه لعمرو فهذا محمول على حكمه

(١) قواعد في علوم الحديث . ٢٦٤.

(٢) امتنان العلي بعدم زكاة الحلبي . ٩٣.

(٣) الجرح والتعديل ٥/٢٣٩.

(٤) تدريب الرواية . ٢٥٩/٢.

(٥) الجرح والتعديل ٢/٢٣١.

على الإفراد، بعض النظر عن الإسناد، ونتيجة هذا أن بجزأً أقوى من عمرو عند أبي حاتم، ولكن سلسلة إسناد عمرو أقوى من سلسلة إسناد بجز - والله أعلم - .

أربعة عشر: رأي ابن حبان - رحمة الله - ت ٣٥٤ :

قال ابن حبان - رحمة الله -: إذا روى عمرو بن شعيب عن طاوس وابن المسيب عن الثقات غير أبيه فهو ثقة يجوز الاحتجاج بما روى عن هؤلاء، وإذا روى عن أبيه عن جده ففيه مناكير كثيرة لا يجوز الاحتجاج عندي بشيء رواه عن أبيه عن جده، لأن هذا الإسناد لا يخلو من أن يكون مرسلاً أو منقطعاً، لأنه عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو.

إذا روى عن أبيه فأبوه شعيب، وإذا روى عن جده، وأراد عبد الله ابن عمرو قد شعيب، فإن شعيباً لم يلق عبد الله بن عمرو، والخبر بنقله هذا منقطع.

وإن أراد بقوله عن جده، جده الأدنى فهو محمد بن عبد الله ابن عمرو، ومحمد بن عبد الله لا صحبة له، فالخبر بهذا النقل يكون مرسلاً فلا تخلو رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده من أن يكون مرسلاً أو منقطعاً، والمرسل والمنقطع من الأخبار لا يقوم بها حجة.

ثم قال: وقد كان بعض شيوخنا يقول: إذا قال عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو ويسميه فهو صحيح، وقد اعتبرت ما قاله، فلم أجده من رواية الثقات المتقددين عن عمرو فيه ذكر السماع عن جده عبد الله بن عمرو، وإنما ذلك شيء يقوله محمد بن إسحاق وبعض الرواة ليعلم أن جده اسمه عبد الله بن عمرو فأدرج في الإسناد.

فليس الحكم عندي في عمرو بن شعيب إلا بمحانة ما روى عن أبيه عن جده والاحتجاج بما روى عن الثقات غير أبيه، لولا كراهة التطويل لذكرت من مناكير أخباره التي رواها عن أبيه عن جده أشياء يستدل بها على وهن هذا الإسناد.ا.هـ.

ثم ذكر سبعة أحاديث، ثم قال بعد ذكره لها: أخبرنا بهذه الأحاديث كلها أحمد بن علي المثنى، قال: حدثنا كامل بن طلحة الححدري قال: حدثنا ابن هبيرة، قال: حدثنا عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، في نسخة كتبناها عنه طويلة لا ينكر من هذا الشأن صناعته أن هذه الأحاديث موضوعة أو مقلوبة، وابن هبيرة قد تبرأنا من عهده في موضعه من هذا الكتاب.ا.هـ. (١)

هذا ما يدل على تضعيف ابن حبان له، أما ما يدل على توثيقه له وتقويته أمره ما ذكره الحافظان

(١) كتاب المحرر وتحقيقه ٢/٧٢. وقد أورد هذه المقالة السمعاني في الأنساب ٢٠١/٧

الذهبي وابن حجر: من أن ابن حبان قال في كتاب الضعفاء أيضاً: والصواب في عمرو بن شعيب أن يحول من هنا إلى تاريخ الثقات، لأن عدالته قد تقدمت.

فأما المناكير في حديثه إذا كانت في روايته عن أبيه فحكمه حكم الثقات إذا رووا المقاطيع والمراسيل بأن يترك من حديثهم المرسل والمقطوع ويحتاج بالخبر الصحيح.ا.هـ.<sup>(١)</sup> كذا عند الذهبي.  
أما ما جاء في تهذيب التهذيب ٥٣/٨ فهو: والصواب أن يحول عمرو إلى كتاب الثقات فأما المناكير في روايته فتركت.ا.هـ.

قلت: لم أجده هذه الزيادة في نسخة الضعفاء المطبوعة، فلعلها سقطت من الطابع أو في نسخة أخرى، وينبغي إضافتها.

مناقشة الأئمة لهذا الرأي:

قال الدارقطني لما حكى كلام ابن حبان: هذا خطأ قد روى عبيد الله ابن عمر العمري، وهو من الأئمة عن عمرو بن شعيب عن أبيه قال: كنت عند عبد الله بن عمرو فجاء رجل فاستفتاه في مسألة، فقال لي: يا شعيب امض معه إلى ابن عباس، فذكر الحديث.

قال ابن حجر: وقد أسنده ذلك الدارقطني في السنن، قال: حدثنا أبو بكر بن زياد النيسابوري، حدثنا محمد بن يحيى الذهلي وغيره، قالوا: حدثنا محمد بن عبيد الله، حدثنا عبيد الله بن عمر<sup>(٢)</sup>، ورواه الحاكم أيضاً من هذا الوجه<sup>(٣)</sup>.

و جاء في حاشية سنن الدارقطني لشمس الحق معلقاً على رواية الدارقطني قوله: روى الحاكم هذا الأثر عن الدارقطني، وعن الحاكم رواه البيهقي في المعرفة، وقال: إسناده صحيح، وفيه دلالة على صحة سماع شعيب من جده عبد الله بن عمرو، ومن ابن عباس.ا.هـ.

وقال الشيخ<sup>(٤)</sup> في الإمام: رجاله كلهم ثقات مشهورون قاله الزيلعي<sup>(٥)</sup>.

وقال الذهبي: الرجل لا يعني بجده إلا جده الأعلى عبد الله - رضي الله عنه - وقد جاء كذلك مصرياً به في غير حديث، يقول: عن جده عبد الله، فهذا ليس بمرسل، وقد ثبت سماع شعيب والده من

(١) سير أعلام النبلاء ١٧٥/٥.

(٢) انظر سنن الدارقطني ٣/٥٠.

(٣) تهذيب التهذيب ٥٣/٨.

(٤) المراد بالشيخ ابن دقيق العيد - رحمه الله -.

(٥) حاشية سنن الدارقطني ٣/٥١.

جده عبد الله ابن عمرو، ومن معاویة، وابن عباس، وابن عمر وغيرهم، وما علمنا بشعيب بأساً، رُبِّيَّتِيماً في حجر جده عبد الله، وسمع منه، وسافر معه، ولعله ولد في خلافة علي، أو قبل ذلك، ثم لم يجد صريحاً لعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده محمد بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولكن ورد نحو من عشرة أحاديث هيئتها عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو، وبعضها عن عمرو عن أبيه عن جده عبد الله، وما أدرى هل حفظ شعيب شيئاً من أبيه أم لا؟ وأنا عارف بأنه لازم جده وسمع منه.

ثم قال: ومن تردد وتحير في عمرو أبو حاتم ابن حبان، فقال: في كتاب الضعفاء: إذا روى عن طاوس وابن المسيب وغيرهما من الثقات غير أبيه، فهو ثقة يجوز الاحتجاج به، وإذا روى عن أبيه عن جده فيه مناكير كثيرة، فلا يجوز عندي الاحتجاج بذلك.

قال: وإذا روى عن أبيه، عن جده، فإن شعيباً لم يلق عبد الله، فيكون الخبر منقطعاً، وإذا أراد به جده الأدنى فهو محمد، ولا صحبة له فيكون مرسلاً.

قال الذهبي: قد اجبنا عن هذا، وأعلمنا بأن شعيباً صحب جده وحمل عنه.ا.هـ.

ثم أورد حديثاً مسنداً يدل على سماع شعيب من جده عبد الله، ثم قال بعد ذلك: ثم إن أبو حاتم بن حبان تخرج من تلين عمرو بن شعيب، وأداه اجتهاده إلى توثيقه، فقال: والصواب في عمرو بن شعيب أن يحول من هنا إلى تاريخ الثقات، لأن عدالته قد تقدمت.

فأما الماكير في حديثه إذا كانت في روايته عن أبيه عن جده، فحكمه حكم الثقات إذا رروا المقاطيع والمراسيل بأن يترك من حديثهم المرسل والمقطوع، ويتحرج بالخبر الصحيح.

فهذا يوضح لك أن الآخر من الأمدين عند ابن حبان أن عمراً ثقة في نفسه، وأن روايته عن أبيه عن جده إما منقطعة أو مرسلة ولا ريب أن بعضها من قبيل المستند المتصل، وبعضها يجوز أن تكون روايته وجادة أو سمعاً، فهذا محل نظر واحتمال، ولستا من نعد نسخة عمرو عن أبيه عن جده من أقسام الصحيح الذي لا نزاع فيه من أجل الوجادة، ومن أجل أن فيها مناكير، فينبغي أن يتأمل حديثه، ويتحايد ما جاء منه منكراً، ويروي ما عدا ذلك في السنن والأحكام محسنين لإسناده فقد احتج به أئمة كبار، ووثقوه في الجملة، ويتوقف فيه آخرون قليلاً، وما علمت أن أحداً تركه<sup>(١)</sup>.

قلت: إن الأحاديث التي أوردها ابن حبان - رحمه الله - مستدلاً بها على نكارة ما يرويه عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، لا تصلح لما أوردها من أجله، لأن راويها كلها ابن هنيعة كما صرحت به ابن

---

(١) سير أعلام النبلاء ١٧٣/٨، ١٧٤، ١٧٥.

حبان نفسه، وابن همزة ضعيف كما يقول، فلماذا لا يكون سبب نكارة كونها من روایة ابن همزة لا من روایة عمرو بن شعيب؟ والذی يستقيم لابن حبان التمثيل به لو أورد أحادیث رواهـا عن عمرو بن شعـب ثـقـاتـ، ولـكـنـهاـ منـكـرـةـ حتـىـ يـصـحـ أنـ يـقـالـ بـأـنـ الـعـهـدـ عـلـىـ إـسـنـادـ عـمـرـوـ بـنـ شـعـبـ عنـ أـيـهـ عـنـ جـدـهـ ولـلـذـيـ حـمـلـهـ عـلـىـ هـذـاـ مـاـ عـرـفـ عـنـهـ مـنـ تـشـدـدـ فـيـ الـجـرـحـ.

أما قوله: فلم أجـدـ منـ روـاـيـةـ الثـقـاتـ المـتـقـنـينـ عـنـ عـمـرـوـ فـيـ ذـكـرـ السـمـاعـ عـنـ جـدـهـ عـبـدـ اللهـ اـبـنـ عـمـرـوـ، وـإـنـماـ ذـلـكـ شـيـءـ يـقـولـهـ مـحـمـدـ بـنـ إـسـحـاقـ وـبـعـضـ الرـوـاـةـ..ـ إـلـخـ.

قلـتـ: بلـ ثـبـتـ سـمـاعـ شـعـبـ مـنـ جـدـهـ مـنـ طـرـيـقـ الثـقـاتـ المـتـقـنـينـ روـىـ ذـلـكـ الدـارـقـطـيـ فـيـ سـنـنـهـ ٥٠/٣ـ وـرـوـاهـ الـحاـكـمـ فـيـ الـمـسـتـدـرـكـ ٦٥/٢ـ مـنـ طـرـيـقـ عـبـيـدـ اللهـ بـنـ عـمـرـ عـنـ شـعـبـ وـعـبـيـدـ اللهـ هـذـاـ ثـقـةـ مـتـقـنـ كـمـاـ قـالـ اـبـنـ حـبـانـ وـغـيـرـهـ قـالـ اـبـنـ حـبـانـ فـيـهـ: وـكـانـ مـنـ سـادـاتـ أـهـلـ الـمـدـيـنـةـ، وـأـشـرـافـ قـرـيـشـ فـضـلـاـ وـعـلـمـاـ وـعـبـادـةـ وـشـرـفـاـ وـحـفـظـاـ وـاتـقـانـاـ<sup>(١)</sup>ـ، فـسـقـطـ هـذـاـ التـعـلـقـ بـقـولـ اـبـنـ حـبـانــ وـالـلـهـ أـعـلـمــ.

خمسـةـ عـشـرـ : رـأـيـ اـبـنـ عـدـيـ - رـحـمـهـ اللهـ - تـ ٣٦٥ـ

قالـ اـبـنـ عـدـيـ: عـمـرـوـ بـنـ شـعـبـ فـيـ نـفـسـهـ ثـقـةـ إـلـاـ أـنـهـ إـذـاـ روـىـ عـنـ أـيـهـ عـنـ جـدـهـ عـلـىـ ماـ نـسـبـهـ أـحـمـدـ بـنـ حـنـبـلـ يـكـونـ مـاـ يـرـوـيـهـ عـنـ أـيـهـ عـنـ جـدـهـ، عـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـرـسـلـاـ، لـأـنـ جـدـهـ عـنـهـ هـوـ مـحـمـدـ بـنـ عـبـدـ اللهـ بـنـ عـمـرـ<sup>(٢)</sup>ـ، وـمـحـمـدـ لـيـسـ لـهـ صـحـبـةـ، وـقـدـ روـىـ عـنـ عـمـرـوـ بـنـ شـعـبـ أـئـمـةـ النـاسـ وـثـقـاـلـهـ، وـجـمـاعـةـ مـنـ الـضـعـفـاءـ إـلـاـ أـنـ حـدـيـثـهـ عـنـ أـيـهـ عـنـ جـدـهـ، عـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـجـتـنـبـهـ النـاسـ مـعـ اـحـتـمـالـهـ إـيـاهـ، وـلـمـ يـدـخـلـوـهـ فـيـ صـحـاحـ ماـ خـرـجـوـهـ، وـقـالـوـاـ: هـيـ صـحـيـفـةـ ١.١ـهـ.<sup>(٣)</sup>

قالـ الإـمامـ الـذـهـبـيـ - رـحـمـهـ اللهـ - بـعـدـ مـاـ أـشـارـ إـلـىـ قـولـ اـبـنـ عـدـيـ هـذـاـ: الرـجـلـ لـاـ يـعـنـيـ بـجـدـهـ إـلـاـ جـدـهـ الـأـعـلـىـ عـبـدـ اللهـ - رـضـيـ اللهـ عـنـهـ - وـقـدـ جـاءـ كـذـلـكـ مـصـرـحـاـ بـهـ فـيـ غـيـرـ حـدـيـثـ، يـقـولـ: عـنـ جـدـهـ عـبـدـ اللهـ، فـهـذـاـ لـيـسـ بـمـرـسـلـ، وـقـدـ ثـبـتـ سـمـاعـ شـعـبـ وـالـدـهـ مـنـ جـدـهـ عـبـدـ اللهـ بـنـ عـمـرـ وـمـنـ مـعـاوـيـةـ وـابـنـ عـبـاسـ وـابـنـ عـمـرـ وـغـيـرـهـمـ، وـمـاـ عـلـمـنـاـ بـشـعـبـ بـأـسـأـ، رـبـيـ يـتـيمـاـ فـيـ حـجـرـ جـدـهـ عـبـدـ اللهـ، وـسـمـعـ مـنـهـ، وـسـافـرـ مـعـهـ، وـلـعـلـهـ وـلـدـ فـيـ خـلـافـةـ عـلـىـ، أـوـ قـبـلـ ذـلـكـ، ثـمـ لـمـ بـنـجـدـ صـرـيـحـاـ لـعـمـرـوـ بـنـ شـعـبـ عـنـ أـيـهـ عـنـ جـدـهـ مـحـمـدـ بـنـ عـبـدـ اللهـ عـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ، وـلـكـنـ وـرـدـ نـحـوـ مـنـ عـشـرـةـ أـحـادـیـثـ هـیـئـتـهـاـ عـنـ عـمـرـوـ بـنـ شـعـبـ عـنـ أـيـهـ عـنـ عـبـدـ اللهـ بـنـ عـمـرـ، وـبـعـضـهـاـ عـنـ عـمـرـوـ عـنـ أـيـهـ عـنـ جـدـهـ عـبـدـ اللهـ، وـمـاـ أـدـرـيـ هـلـ حـفـظـ

(١) كـتـابـ الثـقـاتـ ١٤٩/٧ـ

(٢) فـيـ نـسـخـةـ الـكـامـلـ الـمـطـبـوعـةـ: عـمـرـ، وـالـصـوـابـ عـمـرـوـ.

(٣) الـكـامـلـ فـيـ الـضـعـفـاءـ ١٧٦٧/٥ـ

شعيب من أبيه أم لا؟ وأنا عارف بأنه لازم جده وسمع منه.

وأما تعليل بعضهم بأنها صحفة، وروايتها وجادة بلا سماع، فمن جهة أن الصحف يدخل في روايتها التصحيح لاسيما في ذلك العصر إذ لا شكل بعد في الصحف، ولا نقط بخلاف الأخذ من أفواه الرجال<sup>(١)</sup>.

وقال أيضاً في الرد على ابن عدي: هذا لا شيء؛ لأن شعيباً ثبت سماعه من عبد الله، وهو الذي رباه حتى قيل: إن محمدًا مات في حياة أبيه عبد الله، فكفل شعيباً جده عبد الله، فإذا قال: عن أبيه، ثم قال: عن جده، فإنما يريد بالضمير في جده أنه عائد إلى شعيب، وبعضهم تعلل بأنها صحفة رواها وجادة، ولهذا تخنبها أصحاب الصحيح، والتصحيح يدخل على الرواية من الصحف بخلاف المشافهة بالسماع<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن حجر: وأما قول ابن عدي لم يدخلوها في صحاح ما خرجوا فيه عليه إخراج ابن خزيمة له في صحيحه والبخاري في جزء القراءة خلف الإمام على سبيل الاحتجاج، وكذلك النسائي، وكتابه عند ابن عدي معدود في الصحاح، ولكن ابن عدي عن<sup>(٣)</sup> الصحيحين فيما أظن، فليس فيهما لعمرو شيء<sup>(٤)</sup>.

ستة عشر: رأي الشيرازي - رحمه الله - ت ٤٧٦:

قال أبو إسحاق الشيرازي: فصل: وأما إذا قال: أخبرني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، عن النبي صلى الله عليه وسلم فيحتمل أن يكون ذلك عن الجد الأدنى، وهو محمد بن عبد الله بن عمرو، فيكون مرسلاً، ويحتمل أن يكون عن جده الأعلى، فيكون مسنداً، فلا يحتاج به، لأنه يحتمل الإرسال والإسناد، فلا يجوز إثباته بالشك، إلا أن يثبت أنه ليس يروي إلا عن جده الأعلى، فحينئذ يحتاج به<sup>(٥)</sup>.

وقال الإمام النووي - رحمه الله -: واعلم أن الشيخ أبا إسحاق الشيرازي صاحب التبيه والمهذب قال في كتاب «اللمع في الأصول»: لا يجوز الاحتجاج بعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، لاحتمال أن المراد جده الأدنى، وهو محمد، فيكون مرسلاً، وكذا قال غيره من أصحابنا: لا يجوز الاحتجاج به.

(١) سير أعلام النبلاء ١٧٣/٥.

(٢) ميزان الاعتراض ٢٦٦/٣.

(٣) في تهذيب التهذيب: عني غير الصحيحين، بزيادة غير، وهي مفسدة للمعنى.

(٤) تهذيب التهذيب ٥٢/٨.

(٥) الممع ٢١٩.

وقد أكثر صاحب المذهب في «المذهب» من الاحتياج به، وهذا مما ينكر عليه. وجوابه أن الصحيح المختار صحة الاحتياج به عن أبيه عن جده كما قال الأكثرون كما سبق، فاختار في المذهب هذا المذهب المختار - والله أعلم - <sup>(١)</sup>.

وقد عقد النووي في مقدمة المجموع فصلاً تكلم فيه عن رواية عمرو ابن شعيب، ولكثرة فوائده رأيت أن أسوقه كله على الرغم من طوله، قال - رحمه الله - : فصل: قد أكثر المصنف من الاحتياج برواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم، ونصّ هو في كتابه «اللمع» وغيره من أصحابنا على أنه لا يجوز الاحتياج به هكذا.

وبسببه أنه: عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، فجده الأدنى محمد تابعي، والأعلى عبد الله صحابي، فإن أراد بجده الأدنى، وهو محمد فهو مرسل، ولا يحتاج به، وإن أراد عبد الله كان متصلةً، واحتاج به، فإذا أطلق، ولم يبين احتمل الأمرين فلا يحتاج به.

وعمره، وشعيب، ومحمد ثقات، وثبت سماع شعيب من محمد ومن عبد الله، هذا هو الصواب الذي قاله المحققون والجماهير، وذكر أبو حاتم ابن حبان - بكسر الحاء - أن شعيباً لم يلق عبد الله، وأبطل الدارقطني وغيره ذلك، وأتبتوأ سماع شعيب من عبد الله وبينوه.

إذا عرف هذا، فقد اختلف العلماء في الاحتياج بروايته هكذا، فمنعه طائفة من المحدثين، كما منعه المصنف وغيره من أصحابنا، وذهب أكثر المحدثين إلى صحة الاحتياج به، وهو الصحيح المختار. روى الحافظ عبد الغني بن سعيد المصري بإسناده عن البخاري أنه سئل: أحتاج به؟ قال: رأيت أحمد بن حنبل وعلي بن المديني والحميدي وإسحاق بن راهويه يتحجرون بعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، ما تركه أحد من المسلمين.

وذكر غير عبد الغني هذه الحكاية، ثم قال: قال البخاري: من الناس بعدهم؟ وحكى الحسن بن سفيان عن إسحاق بن راهويه قال: عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، كأيوب عن نافع عن ابن عمر، وهذا التشبيه نهاية الجلاللة من مثل إسحاق - رحمه الله - .

فاختار المصنف في اللمع طريقة أصحابنا في منع الاحتياج به، وترجح عنده في حال تصنيف المذهب جواز الاحتياج به، كما قال المحققون من أهل الحديث، والأكثرون، وهم أهل هذا الفن، وعنهما يؤخذ ويكفي فيه ما ذكرناه عن إمام المحدثين البخاري، ودليله أن ظاهره الجد الأشهر المعروف

(١) تهذيب الأسماء واللغات ٢٩/٢

باليروانية، وهو عبد الله<sup>(١)</sup>.

هكذا أبان الإمام النووي - رحمه الله - أن عمل الشيرازي خالف قوله، لأنه رجع عنه، والظاهر من كلامه أن الشيرازي صنف كتاب اللمع قبل تصنifie كتاب المذهب.

لكن الأخ فريح خالف في هذا فاحتاج بقول الشيرازي الأول الذي رجع عنه، فاعتبره من القائلين بضعف روایة عمرو مطلقاً ونصّ قوله: الوجه الرابع: أنه نصّ كثير من أئمة الجرح والتعديل على أن روایة عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده ضعيفة لأنها وجادة صحيفية لم يسمعها شعيب من جده عبد الله بن عمرو وإليك نصّ عبارتهم في ذلك، ثم قال: قال النووي: قال الشيخ أبو إسحاق الشيرازي: لا يجوز الاحتجاج بعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده<sup>(٢)</sup>.

كذا قال: ويلاحظ عليه أيضاً أنه نقل روایة النووي لهذا، وترك جوابه عليه وهم في صفحة واحدة، ثم إن الشيرازي لم يترك الاحتجاج بها لأنها صحيفية، بل لأنه لم يتحدد لديه الجد، وهذا الرأيأشبه ما يكون برأي الدارقطني وابن حبان وابن عدي - والله أعلم -.

سبعة عشر: رأي الإمام البيهقي - رحمه الله - ت ٤٥٨ :

قال البيهقي رحمه الله: قال الطحاوي: أنتم ترعنون أن عمرو بن شعيب لم يسمع من أبيه شيئاً، وإنما حدثه عنه صحيفه<sup>(٣)</sup>.

فقلنا: من يزعم هذا؟ نحن لا نعلم خلافاً بين أهل العلم بالحديث في سماع عمرو بن شعيب من أبيه.

قال البخاري في التاريخ: عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، سمع أباه، وسعید بن المسيب، وطاوساً.

قلت: وإنما الخلاف في سماع شعيب من جده: عبد الله بن عمرو.

(وقد ذكرنا في مسألة الجماع في الإحرام ما دل على سماع شعيب من عبد الله بن عمرو)<sup>(٤)</sup>.

وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، وأبو عبد الرحمن السلمي، قال: أبو عبد الرحمن: أخبرنا، وقال أبو

(١) المجموع ١١٠/١.

(٢) امتنان العلي بعدم زكاة الحلي ٩٢، ٩٣.

(٣) انظر معاني الآثار ٧٥/١.

(٤) انظر السنن الكبرى ١٦٧/٥، ١٦٨.

عبد الله: سمعت علي بن عمر الحافظ، يقول: سمعت أبا بكر بن زياد الفقيه النيسابوري، يقول: سمعت محمد بن علي بن حمدان الوراق، يقول: قلت لأحمد بن حنبل: عمرو بن شعيب سمع من أبيه شيئاً؟ قال: يقول حدثني أبي قلت: فأبواه سمع من عبد الله بن عمرو؟ قال: نعم، أراه قد سمع. قال علي: سمعت أبا بكر النيسابوري، يقول: هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو، وقد صح سماع عمرو بن شعيب من أبيه شعيب، وصح سماع شعيب من جده عبد الله بن عمرو.

وقرأ في «كتاب العلل» لأبي عيسى الترمذى، عن محمد بن إسماعيل البخارى رحمه الله تعالى، أنه قال: حديث عبدالله بن عمرو في هذا الباب، في مس الذكر هو عندي صحيح.

قال الشيخ أحمد: ونحن إنما اعتمدنا في هذا الباب على ما مضى وحديث عمرو بن شعيب يؤكده، إلا أن هذا الشيخ لعله سمع شيئاً فلم يحكمه، فأردت أن أبين خطأه في ذلك، وقد سكت عن كثير من أمثال ذلك، وبين في كلامه أن علّم الحديث لم يكن من صناعته، وإنما أخذ الكلمة بعد الكلمة من أهله، ثم لم يحكمها، وبالله التوفيق<sup>(١)</sup>.

وقد روى البيهقى مسألة الجماع في الإحرام في سننه، ثم قال بعد سياقه لحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن عبد الله بن عمرو: هذا إسناد صحيح وفيه دليل على صحة سماع شعيب بن محمد بن عبدالله من جده عبد الله بن عمرو<sup>(٢)</sup>.

ثمانية عشر: رأى الإمام الذهبي - رحمه الله - ت: ٧٤٨ :

لقد أكثر الإمام الذهبي - رحمه الله - من الكلام في عمرو بن شعيب، كما اجتهد في بيان درجة حديثه عن أبيه عن جده، ومتي تكون روايته مقبولة ومتى لا تكون مقبولة، ولا يكاد يؤلف كتاباً في الرجال إلا ذكره فيه، ورأى في تعلقاته على كلام أهل العلم فيه: من خلال كتبه على النحو التالي:

أولاًً: ما جاء في سير أعلام النبلاء:

١— قال: الإمام المحدث، فقيه أهل الطائف، ومحديثهم، وكان يتتردد كثيراً إلى مكة وينشر العلم<sup>(٣)</sup>.

٢— وقال: البخاري لا يرجع على عمرو ولا يحتاج به أصلاً ولا متابعة.

(١) معرف السنن والآثار / ٤٠٤ .

(٢) سنن البيهقى / ٥١٦٨ .

(٣) سير أعلام النبلاء / ٥١٦٥ .

٣— وقال: بل احتاج به أرباب السنن الأربعه وابن خزيمة وابن حبان في بعض الصور والحاكم<sup>(١)</sup>.

٤— وقال: هذا محمول على أنهم يتزبدون في الاحتجاج به، لا أنهم يفعلون ذلك على سبيل التشهي<sup>(٢)</sup>.

٥— وقال: فهذا إمام الصنعة أبو زكريا قد تجلج قوله في عمرو، فدلّ على أنه ليس حجة عنده مطلقاً، وأن غيره أقوى منه.

٦— وقال معلقاً على كلام أبي زرعة: ويأتي الثقات عنه أيضاً مناكير<sup>(٣)</sup>.

٧— وقال: ومن تردد وتحير في عمرو أبو حاتم ابن حبان<sup>(٤)</sup>.

٨— وقال: ثم إن أبو حاتم ابن حبان تخرج من تلبيين عمرو بن شعيب وأداه اجتهاده إلى توثيقه.

٩— وقال: فهذا يوضح لك أن الآخر من الأمراء عند ابن حبان أن عمرأ ثقة في نفسه، وأن روايته عن أبيه عن جده، إما منقطعة أو مرسلة، ولا ريب أن بعضها من قبيل المسند المتصل، وبعضها يجوز أن تكون روايته وجادة، أو سبعاً فهذا محل نظر واحتمال ولستا من نعد نسخة عمرو عن أبيه عن جده من أقسام الصحيح الذي لا نزاع فيه من أجل الوجادة، ومن أجل أن فيها مناكير.

فينبغي أن يتأمل حدديثه ويتحايد ما جاء منه منكراً، ويرى ما عدا ذلك في السنن والأحكام محسنين لإسناده، فقد احتاج به أئمة كبار، ووثقوه في الجملة، وتوقف فيه آخرون قليلاً، وما علمت أن أحداً تركه<sup>(٥)</sup>.

١٠— وقال: الضعفاء الراؤون عنه مثل المثنى بن الصباح ومحمد بن عبيد الله العزمي، وحجاج بن أرطاة وابن هبيرة وإسحاق بن أبي فروة، والضحاك بن حمزة ونحوهم، فإذا انفرد هذا الضرب عنه بشيء ضعف نحاعه، ولم يحتاج به، بل وإذا روى عنه رجل مختلف فيه كأسامة بن زيد وهشام بن سعد وابن إسحاق ففي النفس منه شيء، والأولى أن لا يحتاج به، بخلاف رواية حسين المعلم وسلامان بن موسى الفقيه، وأيوب السختياني، فالأولى أن يحتاج بذلك إن لم يكن اللفظ شاذًا ولا منكراً، فقد قال أحمد بن حنبل إمام الجماعة: له أشياء مناكير<sup>(٦)</sup>.

١١— وقال: وأمّا تعليل بعضهم بأنها صحفة، وروايتها وجادة، بلا سماع فمن جهة أن الصحف يدخل

(١) المصدر السابق ١٦٧/٥.

(٢) المصدر السابق ١٦٨/٥.

(٣) المصدر السابق ١٦٩/٥.

(٤) المصدر السابق ١٧٤/٥.

(٥) المصدر السابق ١٧٥/٥.

(٦) المصدر السابق ١٧٧/٥.

في روایتها التصحیف لاسیما في ذلك العصر، إذ لا شکل بعد في الصحف، ولا نقط بخلاف الأخذ من أفواه الرجال<sup>(۱)</sup>.

ثانياً: ما جاء في ميزان الاعتدال:

١— قال: عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله أبو إبراهيم على الصحيح، أحد علماء زمانه (٢).

<sup>٢</sup>— وقال معلقاً على قول البخاري: ومع هذا القول فما احتاج به البخاري في جامعه<sup>(٣)</sup>.

— وقال: قد أجبنا عن روایته عن أبيه عن جده بأنها ليست بمرسلة ولا منقطعة، أما كونها وجادة، أو بعضها سماع وبعضها وجادة فهذا محل نظر ولسنا نقول: إن حدیثه من أعلى أقسام الصحيح، بل هو من قبيل الحسن<sup>(٤)</sup>.

٤ - وقال: بعضهم تعلق بأنها صحفة رواها وحادة، ولهذا تخنبها أصحاب الصحيح، والتصحيف يدخل على الرواية من الصحف بخلاف المشافهة بالسماع<sup>(٥)</sup>.

### ثالثاً: ما جاء في المغنى:

١— قال: عمرو بن شعيب مختلف فيه، و حدیثه حسن، و فوق الحسن<sup>(٦)</sup>:

<sup>٢</sup> — وقال بعد إيراد كلام البخاري فيه: ومع هذا القول فلم يحتاج به في صحيحه<sup>(٧)</sup>.

رابعاً: ما جاء في كتاب: معرفة الرواة المتكلم فيهم بما لا يوجب الرد:

قال: صدوق في نفسه، لا يظهر لي تضعيقه بحال، قوي لكن لم يخرجها له في الصحيحين، فأجادا<sup>(٨)</sup>، في التوفيق بين هذه الروايات: هذا كل ما وقفت عليه من كلام الذهبي - رحمه الله - وهو كما ترى يدل على أن رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده حسنة عنده إذا كانت من رواية الثقات وسلمت من الشذوذ والنکارة، وهي متصلة عنده مع أن بعضها مروي عن طريق الوجادة. يؤكّد صحة هذا

(١) المصدر السابق /١٧٤٥

٢٦٣/٣) ميزان الاعتدال (٢)

(٣) المصدر السابق ص ٢٦٤/٣

٤) المصدر السابق ص ٣/٢٦٨.

(٥) المصدر السابق ص ٣/٢٦٦.

(٦) المغني ٤٨٤.

(٧) المصدر السابق ٤٨٥.

(٨) معرفة الرواة المتكلم فيهم . ١٥٤

إدخاله لعمرو في كتابه: معرفة الرواية المتكلم فيهم بما لا يوجب ردًا.

أما قوله في السير: البخاري لا يعرج على عمرو ولا يحتاج به أصلًا ولا متابعة.

وقوله في كتاب: معرفة المتكلم فيهم بما لا يوجب الرد: لكن لم يخرجوا له في الصحيحين فأجادا.

قلت: سبق مناقشة هذا الرأي أثناء ذكر الاختلاف الوارد في كتابي الذهبي في تحديد رأي الإمام البخاري، وقد بينت أمثلة لتصحيح البخاري لحديثه خارج الصحيح ومثالاً لا يراد حديثه معلقاً داخل الصحيح.

لكن الأخ فريح اعتبر قول الذهبي السابق: وأما تعليل بعضهم بأنها صحفة، وروايتها وجادة بلا سماع فمن جهة أن الصحف يدخل في روایتها التصحيف لاسيما في ذلك العصر إذ لا شكل بعد في الصحف، ولا نقط بخلاف الأخذ من أفواه الرجال.

قد اعتبر هذا من الجرح المفسر، وعده الوجه الخامس من الوجوه التي تتحقق بها عنده ضعف روایة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده<sup>(١)</sup>.

ولكشف هذا أقول: أن هذا النوع من النقد لا يعد من الجرح المفسر بل هو لبيان حال الصحف جميعها في ذلك العصر، وليس خاصاً بصحفية عبد الله بن عمرو.

ثم إن الجرح المفسر إنما هو النقد المبين سببه والوجه لعدالة الراوي وضبطه، أما كون الرواية عن طريق الصحف فهذا متوجه إلى نوع الاتصال لا إلى جرح الرواية، ولو قلنا بأن عدم نقط وشكل الصحف جرح مفسر يرد به ما ورد فيها لسقطت جميع الروايات من جميع الكتب في ذلك العصر؛ لأنها كانت على ذلك الوصف إذا لا شكل ولا نقط.

إن عدم الشكل والنقط يمكن أن يؤثر في الروايات في حال التعارض فحسب، فتقديم الرواية الواردة عن طريق السماع على الرواية الواردة عن طريق الصحيفة، لوجود الاحتمال الذي أشار إليه الإمام الذهبي، أما اعتبار هذا الاحتمال سبباً يرد به ما جاء في تلك الصحف ابتداءً، فهذا رد لرواية الثقة بلا حجة.

ثم إن الإمام الذهبي مع إيراده لهذا الاحتمال لم يأخذ به؛ بل اعتبر روایة عمرو من قبيل الحسن بشروط محددة كما في كتاب الميزان من قوله: ولسنا نقول إن حديثه من أعلى أنواع الصحيح؛ بل هو من قبيل الحسن، فإذا ضم هذا إلى ما جاء في كتاب السير تحدد رأيه، والله أعلم.

---

(١) امتنان العلي بعدم زكاة الحلبي .٩٤

تسعة عشر: رأي الإمام الزيلعي - رحمه الله - ت ٧٦٢:

قال رحمه الله: وأكثر الناس يحتاج بحديث عمرو بن شعيب إذا كان الرواوي عنه مثل المثنى بن الصباح، أو ابن هبيرة وأمثالهما، فلا يكون حجة، أما حديثه عن أبيه عن جده فقد تكلم فيه من جهة أنه كان يحدث من صحيفته جده. قالوا: وإنما روى أحاديث يسيرة، وأخذ صحيفه كانت عنده فرواها. ومن فوائد شيخنا الحافظ جمال الدين المزي، قال: عمرو بن شعيب يأتي على ثلاثة أوجه: عمرو بن شعيب عن أبيه عنه جده، وهو الجادة. وعمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو. وعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو، فعمرو له ثلاثة أجداد: محمد وعبد الله. وعمرو بن العاص، فمحمد تابعي، وعبد الله، وعمرو صحابيان، فإن المراد بجده محمد فال الحديث مرسلاً، لأنه تابعي، وإن كان المراد به عمرو، فال الحديث منقطع. لأن شعيباً لم يدرك عمرو، وإن كان المراد به عبد الله فيحتاج إلى معرفة سماع شعيب من عبد الله، وقد ثبت في «الدارقطني» وغيره بسند صحيح سماع عمرو من أبيه شعيب، وسماع شعيب من جده عبد الله<sup>(١)</sup>.

وقال في موضع آخر: قال بعض الحفاظ من المؤخرين: ونسخة كتاب عمرو بن حزم تلقاها الأئمة الأربعة بالقبول، وهي متواترة كنسخة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده<sup>(٢)</sup>.

وقال صاحب بغية الألمعي في تخريج الزيلعي معلقاً على كلام الزيلعي ومحشياً به كتاب نصب الراية. أقول: هنا مقامان، في كل منهما كلام: سماع عمرو عن أبيه شعيب، وسماع شعيب عن جده عبد الله بن عمرو، قال الطحاوي ص ٤٥ - ج ١ مجبياً عن هذا الحديث: قيل لهم: أنتم تزعمون أن عمرو بن شعيب لم يسمع من أبيه شيئاً، وإنما حديثه عنه صحيفه، فهذا على قولكم منقطع، أهـ. وقال الحاكم في «المستدرك» ص ١٩٧ - ج ١: وشعيب لم يسمع من جده عبد الله بن عمرو، أهـ. وقال في ص ٤٧ - ج ٢: وأسند عن الوراق قال: قلت لأحمد بن حنبل: عمرو بن شعيب سمع من أبيه شيئاً فقال: هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو، وصح سماع عمرو بن شعيب عن أبيه شعيب، وصح سماع شعيب عن جده عبد الله بن عمرو، أهـ. وقال في ص ٦٥: وكنت أطلب الحجة الظاهرة في سماع شعيب بن محمد عن عبد الله بن عمرو، فلم أصل إليها إلى<sup>(٣)</sup> هذا الوقت، ثم أسند عن شعيب أن رجلاً أتى عبد الله بن عمرو يسأله عن حرم وقع بأمرأة، فأشار إلى عبد الله بن عمر، فلم يعرفه

(١) نصب الراية ١/٥٨.

(٢) المصدر السابق ٢/٣٤٢.

(٣) هكذا في النسخة المطبوعة من المستدرك، ولعل الصواب: إلا بدل إلى، حتى يستقيم الكلام.

الرجل، فذهبت معه، الحديث. ثم قال: هذا حديث ثقات رواته حفاظ، وهو كالأخذ باليد في صحة سماع شعيب بن محمد عن جده عبد الله بن عمرو، أهـ.

وروى الدارقطني في ص ٣١٠ الحديث الذي استدل به الحاكم، ثم أسنده عن البخاري، قال: سمع شعيب عن عبد الله، وقال: رأيت علي بن المديني، وأحمد بن حنبل. والحميدي. وإسحاق بن راهويه يحتاجون به، أهـ. وقال الحاكم في «المستدرك» ص ٤٢٠: قال الحاكم: مدار سند هذا الحديث على إسنادين واهيين: جرير عن الضحاك عن الغزال بن سيرة عن علي. وعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، أهـ. وقال الترمذى في «باب كراهة البيع والشراء في المسجد» ص ٢٣ بعد ما حسن حديثه: قال محمد: رأيت أحمد. وإسحاق. وغيرهما يحتاجون بحديث عمرو بن شعيب، قال محمد: وقد سمع شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو.

وقال أبو عيسى: من تكلم في حديث عمرو بن شعيب إنما ضعفه لأنه يحدث عن صحيفة جده، كأنهم رأوا أنه لم يسمع هذه الأحاديث من جده، قال علي بن عبد الله: وذكر يحيى بن سعيد أنه قال: حديث عمرو بن شعيب عندنا واه، وقال نحوه في - الزكاة - في «باب زكاة مال اليتيم» ص ٨١ - ج ١، وصحح أحاديثه في مواضع، وقال ابن حزم في «المحلى» ص ٢٣٢: أما حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده فصحيفة لا تصح، أهـ. وقال ابن حبان: روايته عن أبيه عن جده لا تخلو من انقطاع وإرسال، أهـ. ذكره الشيخ المخرج: ص ٢٩١، ٣٢٨. وقال الحازمي ص ٣٨: أما روايته عن أبيه عن جده فالآكثرون على أنها متصلة ليس فيها إرسال ولا انقطاع. أهـ.

قال الحافظ في «طبقات المدلسين» ص ٧١: قال ابن معين: إذا حدث عن أبيه عن جده فهو كتاب<sup>(١)</sup>، وإذا حدث عن سعيد بن المسيب. وسليمان بن يسار. وعروة، فهو ثقة، وقال أبو زرعة: روى عنه الثقات، وإنما أنكروا عليه كثرة روايته عن أبيه عن جده، وقالوا: إنما سمع أحاديث يسيرة، وأنخذ صحيفة كانت عنده ورواهما، وعامة المناكير في حديثه من روايته الضعفاء عنه، وهو ثقة في نفسه، وإنما يتكلم فيه بسبب كتاب كان عنده.

وقال ابن أبي خيثمة سمعت هارون بن معروف، يقول: لم يسمع عمرو من أبيه شيئاً، إنما وجده من كتاب أبيه، وقال ابن عدي: روى عنه أئمة الناس وثقاتهم، جماعة من الضعفاء إلا أن أحاديثه عن أبيه عن جده من احتمالهم إياها، لم يدخلوها في صحيح ما خرجوا. وقالوا: هي صحيفة، قلت: مقتضى قول

(١) كنا في طبعة دار الكتب العلمية، تحقيق: الدكتور عبد الغفار البنداري. وتحذيف التهذيب، أما باقي النسخ المطبوعة فكذاب، وهذا لا يصح.

هؤلاء يكون تدليساً لأنه ثبت سماعه عن أبيه، وقد حدث عنه بشيء كثير مما لم يسمع منه مما أخذه من الصحيفة بصيغة - عن -، وهذا هو أحد صورة التدليس، اهـ. وقال في ص ٦٨ في «ترجمة شعيب»:  
قال ابن حبان من قال: إنه سمع من جده فليس ذاك ب صحيح، قلت: قد صرحت بسماعه من جده في  
أحاديث قليلة أنه سمع من جده، فإن كان الجميع صحيفه وجدت صورة التدليس، اهـ<sup>(١)</sup>.

---

(١) حاشية نصب الراية ٥٨/١.

## المبحث الثالث

# مثال لما عد من منكراته

ذكر الإمام ابن حبان – رحمه الله – في ترجمة عمرو بن شعيب في كتاب المحرر حين سبعة أحاديث اعتبرها أمثلة لما روي عنه من المنكرات.

وقد اخترت منها حديث زكاة الحلي لكثره كلام أهل العلم في سنه، أما ما يتعلق بفقهه، فقد درسته في رسالة: فقه زكاة الحلي، والله الموفق.

نص الحديث عند ابن حبان:

روى بإسناده عن عبد الله بن عمرو أن امرأتين يمانيتين أتتا رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفي أيديهما سواران من ذهب، فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم : «أتحبان أن يسور كما الله بسوارين من نار؟ قالتا: لا، قال: فأديا زكاته».

ثم قال بعد ما ساق تلك الأمثلة: أخبرنا بهذه الأحاديث كلها أحمد بن علي بن المثنى، قال: حدثنا كامل بن طلحة الجحدري، قال: حدثنا ابن همزة، قال: حدثنا عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، في نسخة كتبناها عنه طويلة لا ينكر من هذا الشأن صناعته أن هذه الأحاديث موضوعة أو مقلوبة وابن همزة قد تبرأنا من عهده في موضوعه من هذا الكتاب<sup>(١)</sup>.

تخریج الحديث:

**أولاً: رواية الإمام أحمد:**

أ – حدثنا عبد الله، حدثني أبي، حدثنا أبو أمامة، حدثنا حجاج عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: أتت النبي صلى الله عليه وسلم امرأتان في أيديهما أساور من ذهب، فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم : «أتحبان أن يسور كما الله يوم القيمة أساور من نار؟ قالتا: لا، قال: فأديا حق هذا الذي في أيديكم»<sup>(٢)</sup>.

ب – ورواه أيضاً عن نصر بن باب، عن الحجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، أنه قال: إن امرأتين من أهل اليمن أتتا رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعليهما سواران من ذهب، فقال

(١) كتاب المحرر حين ٧٣/٢، ٧٤.

(٢) مسنـد الإمام أحمد ٢٠٤، ١٧٨/٢، ٢٠٨.

رسول الله صلى الله عليه وسلم : «أَتَحْبَانَ أَنْ يُسُورَ كَمَا اسْوَارَيْنِ مِنْ نَارٍ؟ قَالَتَا: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَأَدِيَا حَقَّ اللَّهِ عَلَيْكُمَا فِي هَذَا»<sup>(۱)</sup>.

ج - ورواه أيضاً عن يزيد، أنا الحجاج بن أرطاة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، ثم ساقه بلفظ أبي أمامة عن حجاج<sup>(۲)</sup>.

ثانياً: رواية أبي داود:

قال أبو داود: حدثنا أبو كامل وحميد بن مساعدة المعنى، أن خالد بن الحارث حدثهم، حدثنا حسين، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده، أن امرأة أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعها ابنة لها وفي يد ابنته مسكتان غليظتان من ذهب، فقال لها: «أتعطين زكاة هذا، قالت: لا، قال: أيسرك أن يسورك الله بهما يوم القيمة سوارين من نار؟ قال: فخلعهما، فألقتهما إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وقالت: هما لله - عز وجل - ولرسوله»<sup>(۳)</sup>.

ثالثاً: رواية الترمذى:

قال حدثنا قتيبة، أخبرنا ابن هبيرة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، ثم ساقه باللفظ الذي أورده ابن حبان، وقال عقبه: قال أبو عيسى: هذا حديث قد رواه المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب نحو هذا والمثنى بن الصباح وابن هبيرة يضعفان في الحديث، ولا يصح في هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء<sup>(۴)</sup>.

رابعاً: رواية النسائي:

رواه النسائي عن طريق الحسن بن المعلم مرسلاً، ومتصلأً، أما الرواية المتصلة فرواها عن إسماعيل بن مسعود، قال: حدثنا خالد عن حسين عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، ثم ساقه باللفظ الذي ساقه به أبو داود.

أما الرواية المرسلة فقال: أخبرنا محمد بن عبد الأعلى، قال حدثنا المعتمر بن سليمان قال: سمعت حسيناً، قال حدثني عمرو بن شعيب، قال: جاءت امرأة ومعها بنت لها إلى رسول الله صلى الله عليه

(۱) مسنـد الإمام أـحمد ۲/ ۱۷۸، ۲۰۴، ۲۰۸.

(۲) مسنـد الإمام أـحمد ۲/ ۱۷۸، ۲۰۴، ۲۰۸.

(۳) سنـن أبي داود ۲/ ۹۵ رقم ۱۵۶۳.

(۴) سنـن الترمذى ۲/ ۷۴ رقم ۶۳.

وسلم وفي يد ابنتها مسكنان، نحوه مرسلاً.

قال أبو عبد الرحمن: خالد أثبتت من المعتمر <sup>(١)</sup>.

كذا في السنن الصغرى، وزاد في السنن الكبرى من روایة أبي الحسن محمد بن عبد الله بن زكرياء بن حيوة النيسابوري المصري ما نصّه: وحديث المعتمر أولى بالصواب <sup>(٢)</sup>.

وقد أورد هذه الزيادة عن الإمام النسائي الأئمة ودونوها في كتبهم من ذلك الإمام المزري في تحفة الأشراف <sup>(٣)</sup>، والزيلعي في نصب الرأية <sup>(٤)</sup>، والمنذري في مختصر سنن أبي داود <sup>(٥)</sup>، وابن حجر في الدرية <sup>(٦)</sup>، والنبووي في المجموع <sup>(٧)</sup>. والألباني في كتابه آداب الزفاف <sup>(٨)</sup>.

إلا أن الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله - شك في ثبوت هذه الزيادة وهي قول النسائي: وحديث المعتمر أولى بالصواب، فقال: وكلمة النسائي هذه التي نقلها المنذري والزيلعي، والتي تجعل حديث المعتمر المرسل أولى بالصواب والتي تنقض ما قبلها - ليست موجودة في نسخة النسائي المطبوعتين، ولا هي موجودة في المخطوطتين اللتين عندي، وإنما يعتمد عليها، لأنها نسخة الشيخ عابد السندي المحدث المتقن، صاححها بنفسه، ثم قال: والذي في مختصره الموجود بين أيدينا، وفي كتابه الترغيب والترهيب، يدل على ميله إلى تعليله بما نسبه للنسائي من تعليل لم ينحده في سنن النسائي وما ندرى كيف كان هذا، ولا ذاك؟! <sup>(٩)</sup>.

قلت: إن وجود ما قاله النسائي في السنن الكبرى يزيل هذا الشك، ويثبت أن ما نسبه الأئمة للإمام النسائي صحيح، ومن المؤسف أن محققى السنن الكبرى للإمام النسائي لم يقفا على روایة ابن حيوة،

(١) سنن النسائي ٣٨/٥.

(٢) مخطوطة السنن الكبرى المحفوظة في المكتبة الظاهرية برقم ٥٣٩، وانظر الجزء الذي حققه الدكتور موسى البسيط ص ٣٥، ٧٠٢ من السنن الكبرى لنبيل درجة الدكتوراه من كلية أصول الدين بالرياض جامعة الإمام، والمحفوظة نسخة منه بقسم السنة من هذه الكلية.

(٣) تحفة الأشراف ٣٠٩/٦.

(٤) نصب الرأية ٣٧٠/٢.

(٥) مختصر سنن أبي داود ١٧٥/٢.

(٦) الدرية ١/٢٥٩.

(٧) المجموع ٤٩٠/٥.

(٨) آداب الزفاف ص ٢٥٦.

(٩) تحقيق أحمد شاكر للمسند ١٥١/١٠، ١٥٢.

ولذلك لم يثبتا هذه الزيادة<sup>(١)</sup>.

**خامساً:** رواية عبد الرزاق:

روى عبد الرزاق عن المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، أن امرأتين يمانيتين أتتا رسول الله، فرأى في أيديهما خواتم من ذهب، «فقال: أتؤديان زكاته؟ قالتا: لا، فقال: أيسر كما أن يختتم كما الله يوم القيمة بخواتيم من نار؟ أو قال: أيسر كما أن يسور كما يوم القيمة بسوارين من نار؟ قالتا: لا، قال: فأدريا زكاته» <sup>(٢)</sup>.

**سادساً:** روایة ابن أبي شيبة:

قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، ثم ساقه باللفظ الذي ساقه به أحمد<sup>(٣)</sup>.

## سابعاً: رواية الدارقطني:

رواه الدارقطني من طريق أبي أسامة عن حسين بن ذكوان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، ثم ذكره بلفظ أبي داود<sup>(٤)</sup>.

ثامناً: رواية أبي عبيد:

قال أبو عبيد: حدثنا محمد بن أبي عدي، عن حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، ثم ساقه بنحو سياق أبي داود (٥).

تاسعاً: رواية محمد بن الحسن الشيباني:

قال محمد بن الحسن: أخبرنا محمد بن راشد، عن مكحول أن امرأةً كانت تطوف بالبيت، ومعها ابنة لها في يدها سوار من ذهب، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم : «اتجذبِي أن يكون لك سوار من نار؟، قالت: لا يا رسول الله، قال: فأدِي زكاته» <sup>(٦)</sup>.

(١) انظر السنن الكبرى / ٢٠.

٤/٨٥ - مصنف عبد الرزاق

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ١٥٣/٣

(٤) سنن الدارقطني ١١٢/٢

(٥) كتاب الأموال ٤٤٤.

٦) كتاب الحجة ٤٩/٤٤.

طرق الحديث:

هذا الحديث كما ترى تفرد به عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وقد نص على هذا الإمام البيهقي في سنته <sup>(١)</sup>.

وقد رواه عنه أربعة من تلاميذه، وهم ابن هبيرة، وحسين بن ذكوان المعلم، والحجاج بن أرطاة، والمشن بن الصباح.

وأرسله مكحول الشامي، وهو من تلاميذ عمرو بن شعيب كما جاء في ترجمته في تهذيب الكمال <sup>(٢)</sup>، فيحتمل أنه رواه عنه، ثم أرسله.

وقد رواه عن ابن هبيرة: كامل بن طلحة الجحدري، عند ابن حبان، وقتيبة عند الترمذى، ولم يختلفا في لفظة عنه.

كما رواه عن حسين المعلم أربعة من تلاميذه وهم: خالد بن الحارث عند أبي داود والنسائي، والمعتمر بن سليمان عند النسائي، وأبوأسامة عند الدارقطني، ومحمد بن أبي عدي عند أبي عبيد، ولم يختلف لفظهم عنه، إلا أن المعتمر بن سليمان أرسله، وقد رجح النسائي إرساله على وصل خالد بن الحارث، لكن يشهد خالد أبوأسامة، ومحمد بن أبي عدي، وأبوأسامة كما في ترجمة حسين المعلم في تهذيب الكمال، وهؤلاء الثلاثة ثقات كما صرحت ابن حجر بتوثيقهم في التقريب فروايتهم من باب زيادة الثقة فهي مقبولة، بل لقد ترجحت روايتهم بكثرة عددهم، فلو قدرنا التعارض بينهم فإن رواية المعتمر شاذة لمخالفته رواية الثقات.

وقال ابن حجر: أبدى له النسائي علة غير قادحة، ثم ساق قوله السابق <sup>(٣)</sup>. قلت: في قول ابن حجر هذا نظر، لأن قول الإمام النسائي - رحمه الله - مبني على مذهبه في تقديم الإرسال على الوصل، قال السحاوي: وقيل الحكم لمن أرسله، وعزاه الخطيب للأكثر من أصحاب الحديث، فسلوك غير الحادة دالٌ على مزيد التحفظ كما أشار إليه النسائي، وقيل إن الإرسال نوع قدح في الحديث، فترجحه وتقديره من قبيل تقديم الجرح على التعديل <sup>(٤)</sup>.

وقد أشكل فهم ما قال الإمام النسائي على الشيخ أحمد شاكر فقال - رحمه الله - قال

(١) سنن البيهقي ٤/٤٠.

(٢) تهذيب الكمال ٢/٣٧٠.

(٣) الدرية ١/٥٨٠.

(٤) فتح المغيث ١/٦٤٠.

النسائي: وحالد أثبتت عندنا من معتمر، وحديث معتمر أولى بالصواب، فهذا تعليل عجيب، ينقض بعضه بعضاً ولذلك ما قال الحافظ ابن حجر: في الدرایة: أبدى له النسائي علة غير قادحة، ثم ذكر عدة اعترافات على بعض النقول، وقال بعدها: فإن تكن هذه النقول المضطربة سهواً من هؤلاء، يكن سهواً عجبياً غير معقول، وإلا فإني عاجز أن أجد لشيء منه توجيهأً أو تأويلاً. (١)

قلت: قد وجدت لشيعين مما أشكل على الشيخ أحمد توجيهأً، وتأويلاً، أحدهما: أن ما قاله النسائي من ترجيح رواية المعتمر، قد قاله في إحدى روایات سننه الكبرى، وهي محفوظة في المكتبة الظاهرية وقد قام قسم السنة بجامعة الإمام بتحقيقها وهي من رواية ابن حيوة، كما قام محققون السنن الكبرى بإثباتها من نفس الرواية في الجزء ٣ ص ٢٧ طبع مؤسسة الرسالة، إلا أنها لم ترد في طبعة دار الكتب العلمية، والظاهر أنه لم يطلع عليها أحمد شاكر.

وثانيهما: أن قول النسائي هذا ليس متناقضاً، بل هو نتيجة علمية لتطبيق ما قعده - رحمة الله - على المثال، لأنه يذهب إلى تقديم الإرسال على الوصل، فأراد أن يبين بقوله السابق أنه قدم رواية المعتمر لا لأنه أثبت من خالد حتى لا يعرض عليه بهذا، لكن لكون روایته مرسلة، ورواية خالد متصلة، فقدم الرواية المرسلة على المتصلة بناءً على مذهبه في هذا، وأظن أن أحمد شاكر لو وقف على ما وقفت عليه ما قال ذلك في حق الإمام النسائي ، والله أعلم .

أما الحجاج بن أرطاة فرواه عنه أربعة من تلاميذه، وهم: أبو أمامة، ونصر بن باب، ويزيد، كما عند الإمام أحمد، وعبد الرحيم بن سليمان، كما عند ابن أبي شيبة، ولفظهم عن حجاج متقارب.  
أما الراوي عن المثنى بن الصباح فهو الإمام عبد الرزاق، وقد أشار الترمذى إلى رواية المثنى، ولكنه لم يذكر لفظها، ولا الراوي لها عن المثنى، لكنه أشار إلى أن روایته نحو رواية ابن هبيرة.

#### الموازنة بين ألفاظ الحديث:

إن رواية ابن هبيرة تدل على أن خطاب النبي صلى الله عليه وسلم لامرأتين يمانيتين، في يد كل واحدة سوار ذهب، وكذا رواية الحجاج، إلا أنه جاء فيها في أيديهما أساور من ذهب، وفي رواية أخرى عنه: في أيديهما سوراين.

أما رواية حسين المعلم، فإنها تدل على أن خطاب النبي صلى الله عليه وسلم لامرأة معها ابنتها وفي يد ابنتها مسكناتان غليظتان من ذهب، ثم إن المرأة تصدق بما على يد ابنتها.

(١) مسنون الإمام أحمد شرح أحمد شاكر . ١٥٢، ١٥١/١٠.

أما رواية المثنى بن الصباح، فقد ذكر لفظها عبد الرزاق على الشك، وأرى ترجيح رواية حسين المعلم، لأنه ثقة لم يختلف عليه تلاميذه، أما رواية الحجاج فقد اختلف عليه تلاميذه، والمثنى روى عنه على الشك، وهو مع ابن هبيرة ضعفاء، فيكون الاختلاف الواقع في روايتهم فيه نكارة لمحالفتهم الثقة، وللاضطراب فيما بين رواياتهم في بعض تفاصيل الخبر لا في أصله، ولذا فإن بعضها يشهد لبعض في وجوب زكاة الحلي كما أنها: تشهد لرواية حسين المعلم، لما فيها من الموافقة، ثم إن أقرب الروايات لروايتها، ما رواه مكحول مرسلاً، مع ما فيها من الاختلاف - والله أعلم -.

**الحكم على الحديث:**

**أولاً:** القول بالتصحيح: إن الذين صلحوا هذا الحديث قَصْرُوا تصحيحهم على رواية حسين المعلم ومن ذلك:

قال ابن القطان: إسناده صحيح.

وقال المنذري في مختصره: إسناده لا مقال فيه، فإن أبي داود رواه عن أبي كامل الجحدري، وحميد بن مسعدة وهما من الثقات، احتاج بهما مسلم، وخالفه بن الحارث إمام فقيه، احتاج به البخاري ومسلم، وكذلك حسين بن ذكوان المعلم احتاجا به في الصحيح، ووثقه ابن المديني وابن معين، وأبو حاتم، وعمرو بن شعيب فهو من قد علم، وهذا إسناد تقوم به الحجة - إن شاء الله تعالى -.أ.هـ. (١)  
وقال ابن حجر: إسناده قوي (٢).

وقال ابن الملقن: رواه أبو داود بإسناد صحيح (٣).

وقال النووي: وهذا إسناد حسن (٤).

وقد أشكل على الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله -، ما أورده الزيلعي عن المنذري فقال: وأغرب من هذا كله أن الزيلعي في نصب الراية، بعد أن نقل الحديث من روايتي أبي داود والنسائي، قال ما نصّه: ثم أورد ما ذكرته فيما سبق عن المنذري، ثم قال الشيخ: فهذا كلام نقله إمام حافظ عن تهذيب المنذري لسنن أبي داود، ليس منه حرف في مختصر المنذري، بل فيه ما يخالفه تقريراً.

ثم قال بعد عدة نقول: فإن تكن هذه النقول المضطربة سهواً من هؤلاء يكن سهواً عجياً غير

(١) نصب الراية ٣٧٠/٢.

(٢) بلوغ المرام مع سبل السلام ٢٦٢/٢.

(٣) خلاصة البدر المنير ٣٠٦/١.

(٤) المجموع ٤٨٩/٥.

معقول، وإلا فإن عاجز أن أجده لشيء منه توجيهًا أو تأويلاً<sup>(١)</sup>.

قلت: لم يذكر الشيخ أنه تتبع جميع نسخ وروایات مختصر المنذري، فإن الاختلاف بين النسخ أمر معروف، والظاهر أن الشيخ أحمد اعتمد على النسخة المطبوعة، فلا أرى صحة التشكيك بما رواه الحافظ الريلigi بمجرد الوقوف على نسخة مطبوعة، وقد ظهر فيما سبق ضعف مثل هذا حينما اعتمد على عدم وجود ما قاله النسائي في السنن الصغرى، فتشكيك فيما رواه الأئمة عن النسائي، وهو موجود في بعض روایات السنن الكبرى كما سبق - والله أعلم.

## ثانياً: القول بتضعيف الحديث:

اختلت نظرة المضعفين لهذا الحديث، فمن كان منهم يرى ضعف إسناد عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مطلقاً لانقطاعه أو إرساله، أو أنه صحيحة فهو يرى ضعف هذا الحديث لأنّه مروي بهذا الطريق، وقد سبق الجواب عن هذه الوجوه في البحث الثاني.

أما الذين لا يرون ضعف هذا الطريق، بل يرون أن هذه الوجوه غير قادحة، فإنهم اختلفوا في وجه تضعيقه، فيرى الإمام النسائي أنه ضعيف لأنه تعارض فيه الوصل والإرسال، فرواه خالد بن الحارث عن حسين المعلم متصلةً، ورواه المعتمر بن سليمان عنه مرسلاً، فرجح إرساله بناء على قوله في تقديم الإرسال على الوصل، كما سبق بيانه.

ومن المحدثين من يرى ضعفه، لأنَّه لم يطلع إلَى على رواية الضعفاء عن عمرو بن شعيب، ونسب هذا إلى الإمام الترمذى - رحمه الله - حينما قال عقب روایته له من طريق ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب: هذا حديث قد رواه المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب نحو هذا، والمثنى بن الصباح وابن لهيعة يضعفان في الحديث، ولا يصح في هذا عن النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شيءٌ<sup>(٢)</sup>. فبسبب هذا نسب بعض أهل العلم إلى الإمام الترمذى القول بضعفه ومنهم:

٢— قال ابن القطان بعد تصحیحه لحدیث أبی داود: وإنما ضعف الترمذی هذا الحدیث، لأنّ عنده فیه ضعیفين: ابن همیة، والمنثنی بن الصباح<sup>(۳)</sup>.

(١) مسند الإمام أحمد شرح أحمد شاكر ١٥٢/١٠

(٢) سنن الترمذى / ٧٤

(٣) نصب الراية / ٣٧٠

- ٣— وقال ابن العربي: وقد ضعف أبو عيسى الحديث من طرقه <sup>(١)</sup>.
- ٤— وقال النووي: وهذا التضعيف الذي ضعفه الترمذى بناءً على انفراد ابن هبيرة والمشنى ابن الصباح، وليس هو مفرداً بل رواه أبو داود وغيره من رواية حسين المعلم عن عمرو ابن شعيب، وحسين ثقة بلا خلاف، روى له البخاري ومسلم <sup>(٢)</sup>.
- ٥— وقال ابن حجر بعد سياق لفظ الحديث: لفظ أبي داود أخرجه من حديث حسين المعلم، وهو ثقة عن عمرو، وفيه رد على الترمذى حيث جزم بأنه لا يعرف إلا من حديث ابن هبيرة والمشنى بن الصباح عن عمرو، وقد تابعهم الحجاج بن أرطاة أيضاً <sup>(٣)</sup>.
- وقال أيضاً: قال الترمذى: لا يصح في هذا الباب شيء، كذا قال: وغفل عن طريق خالد بن الحارث <sup>(٤)</sup>.
- ٦— وقال أحمد شاكر: والعجب من الترمذى، كيف خفي عليه رواية الحجاج بن أرطاة لهذا الحديث عن عمرو بن شعيب مع كثرة من رواوه عن الحجاج والثقة بهم!!
- ثم إن أكثر ما يؤخذ على هؤلاء الثلاثة: الحجاج بن أرطاة وابن هبيرة والمشنى بن الصباح خشية الغلط أو الاضطراب مع ما رُمي به الحجاج من التدليس، ولم يجرح واحد منهم في صدقه وأمانته، فإذا اتفق هؤلاء الثلاثة، أو اثنان منهم على رواية حديث، كان احتمال الخطأ مرفوعاً أو بعيداً على الأقل، فأنى يكون ضعيفاً.
- وقد جاء نحو معناه بإسناد صحيح لا خلاف في صحته، ثم ساق طريق حسين المعلم <sup>(٥)</sup>.
- ٧— وقال الصناعي: فقول الترمذى أنه لا يعرف إلا من طريق ابن هبيرة غير صحيح <sup>(٦)</sup>.
- قلت: إن قول هؤلاء الأئمة: رد منهم لرأي الإمام الترمذى، مع أنه لم يكن رأيه صريحاً إلا في بيان أنه لم يصح في الباب شيء، وأن ابن هبيرة والمشنى يضعفان في الحديث، لكن هؤلاء العلماء استنبطوا من كلام الترمذى أكثر مما يدل عليه، حتى أن أحدهم نسب الترمذى إلى الغفلة، وأرى أن قول هؤلاء فيه نظر للأمور التالية:

(١) عارضة الأحوذى ١٢٩/٣.

(٢) المجموع ٤٨٩/٥.

(٣) التلخيص ١٧٥/٢.

(٤) الدرية ٢٥٩/١.

(٥) مسند الإمام أحمد مع شرح شاكر ١٥٠/١٠.

(٦) سبل السلام ٢٦٣/٢.

١— أن الإمام الترمذى لم يمحكم بضعف الحديث، وإنما حكم بضعف الرواين، ولا يلزم من ضعف الراوى ضعف المروي؛ لأن الحديث يتقوى براوية ضعيف آخر مثله، فيكون بهذا حسناً لغيره، والإمام الترمذى – رحمه الله – من أوائل الأئمة المقررين للحسن لغيره، كما هو معروف لدى علماء المصطلح.

وكان الأولى أن يقال بأن الترمذى يرى أنه حسن لغيره، لأنه ذكر متابعة المثنى بن الصباح لابن همزة، وذكر هذه المتابعة لا يجوز أن تقدر فائدتها خصوصاً من إمام عرف بمهارته في الصناعة الحدبية.

٢— أن قول الإمام الترمذى: ولا يصح في هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء، لا يدل على أنه يرى ضعف هذا الحديث بل غایة ما يدل عليه نفي الصحة فحسب لتصریحه بنفيها، ولا يلزم من نفي الأعلى نفي ما دونه كما هو مقتضى لغة العرب، وإذا كان هذا لا يصح بمقتضى اللغة، فإنه لا يصح أيضاً من الإمام الترمذى خصوصاً لما عرف عنه – رحمه الله – من تفریقه بين الصحيح والحسن في أحاديث كتاب السنن، ومن المتفق عليه أن الحسن دون الصحيح، ثم أنه قال هذا في كتاب من كتب أحاديث الأحكام فهو يعني به نفي الصحة الاصطلاحية، فيبقى لهذا الحديث من الأحكام كونه حسناً عند الترمذى لا كونه ضعيفاً، خصوصاً وأنه ذكر له متابعاً.

فأرى أن من نسب التضعيف إلى الترمذى فقد استنبط من كلامه ما لم ينص عليه.

وقد ذكر التهانوى – رحمه الله – الفرق بين قول المحدثين: لا يصح إذا كان في كتب الأحكام، وبين قولهم ذلك إذا كان في كتب الموضوعات<sup>(١)</sup>، ثم إن الإمام الترمذى قد حسن لابن همزة فقال في باب ما جاء في تخليل الأصابع: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن همزة<sup>(٢)</sup>.

قلت: يريده بهذا الغرابة النسبية لا الكلية إذ قد ذكر له شاهداً في أول الباب، فهو هنا أثبت الحسن لحديثه، ونفي الصحة لحديثه عن عمرو بن شعيب فهذا يدل على أنه لا يرى ضعف حديثه مطلقاً، فإن نفي الصحة لا تعني نفي التحسين لوجود الشاهد.

ثم إن الإمام الترمذى – رحمه الله – أحياناً ينفي الصحة ويثبت ما دونها فهذا يدل على أنه لا يعني بنفي الصحة نفي الحسن، قال في باب صلاة التسابيح: حديث أنس حسن غريب، قد روی عن

(١) قواعد في علوم الحديث ٢٨٢.

(٢) سنن الترمذى ٣٠/١.

النبي صلى الله عليه وسلم غير حديث في صلاة التسبيح، ولا يصح منه كبير شيء<sup>(١)</sup>.

٣— إن في اعتذار الإمام المنذري عن الإمام الترمذى نظراً، لأن كون حديث أبي داود لا مقال فيه فهذا عند المنذري؛ أما الترمذى فلم يصرح برأيه فيه، بل إنه ضعيف عند من يرى تقديم الإرسال على الاتصال كما هو مذهب النسائي وأكثر أصحاب الحديث كما صرخ به الخطيب<sup>(٢)</sup>، فكون المنذري لا يرى فيه مقالاً لا يصح أن يلزم به غيره، لأنه حديث مختلف فيه.

٤— ثم إن في اعتذار النووي عن الترمذى أيضاً، لأن الخلاف في ضعف الحديث ليس لاختلاف في توثيق حسين المعلم، ولكنه لاختلاف عليه بالإرسال أو الوصل، ثم إن الترمذى لم يقل بأنه انفرد به ابن هبيرة والمنذري، إنما حكم على روایتهما، ولم ينفي روایة غيرهما.

٥— أن في قول الحافظ ابن حجر: وفيه رد على الترمذى حيث جزم بأنه لا يعرف إلا من حديث ابن هبيرة والمنذري بن الصباح عن عمرو، وتابعهم الحاجاج بن أرطاة أيضاً.

وكذا قوله: وغفل عن طريق خالد بن الحارث، فيه نظر، لأن الترمذى لم يصرح بما نسبه إليه ابن حجر من الجزم بأنه لا يعرف إلا من حدیثهما، مما أدرى كيف استنبط ابن حجر ذلك من كلام الترمذى حتى وصفه بالغفلة! لأن حكم الترمذى على طرفيين بالضعف لا يعني أنه لم يطلع على غيرهما، فكلام ابن حجر مبني على الظن. ولا تصح نسبة الغفلة إلى الترمذى. إلا لو كان من منهجه ذكر كل طرق الحديث على الاستقصاء فيصح لمن جاء بعده أن يصفه بمثل هذا. وهذا الأمر لم يصرح به، ولا يجوز نسبة إليه بمجرد الظن، والله أعلم.

ثم إن في قول الحافظ رحمه الله: وروى أحمد وابن أبي شيبة والترمذى من طريق المنذري وابن هبيرة، وهو ضعيفان<sup>(٣)</sup>، إشكال، لأنني قد تتبع المسند فلم أر الإمام أحمد رواه عنهما، وإنما رواه من طريق الحاجاج بن أرطاة من ثلاثة طرق كما مرّ، وقد أشار إلى هذه الموضع الشيخ أحمد شاكر<sup>(٤)</sup>. فهل وقف الحافظ على نسخة أخرى للمسند أو أنه رآه في كتاب آخر.

وكذا ابن أبي شيبة إنما رواه عن الحاجاج فقط من طريق واحد كما مرّ، والذي شارك الترمذى في الرواية عن المنذري بن الصباح عبد الرزاق، وشاركه في الرواية عن ابن هبيرة: ابن حبان كما مرّ فيتبه

(١) سنن الترمذى ٣٠٠/١.

(٢) فتح المغيث ١٦٤/١.

(٣) الدرية ٢٥٩/١.

(٤) المسند مع شرحه ١٥٠/١٠.

لذلك ثم أن ابن حجر لا يقول بصحة الحديث بل قال بتقويته وهذا دون الصحة، ثم إنه حكم في التقريب على عمرو بن شعيب وعلى أبيه بأئمها صدوقان، بل إنه كاد أن يحكم بتديليسهما، كما مرّ، وهذا يعني أن حديثهما ليس صحيحاً بل حسن، وهذا لا يتنافي مع كلام الترمذى - والله أعلم -.

٦— أن تعجب أحمد شاكر: لا وجه له، إذ لم يثبت عن الترمذى أنه حصر الرواية في ابن هبعة والمتنى بن الصباح، ثم إن ذكر رواية الحجاج لا تخرجه من رواية الضعفاء؛ لأن الترمذى ذكر متابعة ابن هبعة للمتنى، وهذا كاف في رفع درجة الحديث من الضعف إلى الحسن لغيره. فذكر رواية الحجاج لا تغيير درجة قوته، فما أدرى ما سبب هذا الانتقاد مع أن أحمد شاكر يرى أنه في متلة واحدة من حيث احتمال الضعف، بسبب خشية الغلط أو الإضطراب، مع أن الشيخ أحمد - رحمه الله - يوثق ابن هبعة كما في تعليقه على الترمذى ١٦/١، ٤٧٨/٢، ٦١، وكذا يوثق الحجاج بن أرطاة كما في ١٣٨/١، ٤٣٧/٢، ٤٨٦/٢. من الكتاب المذكور بل إن الحجاج أضعف عنده منهما لأنه رُمي بالتديليس.

أما قوله عن إسناد أبي داود: بأنه صحيح لا خلاف في صحته، فغير مسلم له فيه، لأن النسائي يرجح إرساله، بل إن هذا مقتضى مذهب من يذهب إلى تقديم الإرسال على الاتصال، وهم أكثر أصحاب الحديث فأين الاتفاق على تصحيحه؟ ولعل الحامل للشيخ شاكر على حكایة الاتفاق عدم تنبهه للإلال الذي أبداه النسائي، كما مرّ ذكر ذلك - والله أعلم -.

٧— أما قول الصناعي فالظاهر أنه تابع ابن حجر في قوله، ولذا فإن الإجابة على كلام ابن حجر تعتبر جواباً عن قول الصناعي، والله الموفق.

#### نبهات:

ذهب الأخ فريح البهالل إلى تضييف هذا الحديث، بل إنه مندفع في تضييف عمرو بن شعيب، ولذا قام بإحصائية جمع فيها الذين ضعفوا حدثه، والذين صلحوا حدثه، ثم استنتج من هذا نتيجة فقال: وبهذا يكون عدد من حكم على حديث عمرو بن شعيب من أهل العلم ثمانية وعشرين، سبعة عشر ضعفوه جملة، كما سلف، وأحد عشر ضعفوه تفصيلاً.

ثم قال: تحقق أن روایته عن أبيه عن جده ضعيفة لوجوه:

الأول: أنه قد تعارض الجرح والتعديل في عمرو بن شعيب والجارحون له أكثر من المعدلين، وقد تقرر في علم الحديث أنه إذا تعارض الجرح والتعديل، فالجرح مقدم على التعديل إذا كان عدد الجارح أكثر بالإجماع، وكذا إذا استوى الجرح والتعديل قاله السبكي، وسيأتي من قول الخطيب ما يؤيد هذا

قربياً<sup>(١)</sup>:

وقد احتجتم إلى ما قعّده هنا أيضاً في حق ثابت بن عجلان، وقال: ولم يظهر لي سبب جرح من جرّحه إلا ذكر ابن عدي والعقيلي بعض الأحاديث الغريبة له، ولا سبب تعديله. ومن كان على هذا الوصف فالجرح فيه مقدم على التعديل عند الجمهور بل قد حكى فيه الخطيب الإجماع... إلخ<sup>(٢)</sup>. وقال بهذا أيضاً في حق يحيى بن أيوب الغافقي<sup>(٣)</sup>. قلت: يلاحظ على هذا عدة ملاحظات:

١— أنه وهم في فهم كلام الأئمة، وذلك حينما اعتبر كلامهم في تضييف حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، لعدم اتصاله، أو لرواية الضعفاء عنه، تضييفاً منهم لعمرو ابن شعيب حيث عدّهم جارحين له، فظاهر له بهذا أن المحرّجين له أكثر من المعدلين، وهذا كلام غير صحيح، بل هو منقوص بكلام الأئمة.

قال الحافظ ابن حجر: ضعفه ناس مطلقاً، ووثقه الجمهور، وضعف بعضهم روايته عن أبيه عن جده فحسب، ومن ضعفه مطلقاً محمول على روايته عن أبيه عن جده<sup>(٤)</sup>. فهذا رأي الحافظ بعد استقراء آراء من يعتد بجرحهم وتعديلهم. فأين فريح من هذا الكلام الذي قد وقف عليه؟!

٢— نقل إجماع المحدثين على تقديم الجرح على التعديل إذا كان الجارحون أكثر، وكذا إذا تساوى الجرح والتعديل، وهذا الكلام يدل على أن مجرد زيادة عدد المحرّجين أو تساويهم يوجب تقديم الجرح بالإجماع وهذا لا يثبت أمام التحقيق، فقد ذكر الإمام العراقي أن أهل العلم اختلفوا في شرط قبول الجرح والتعديل، على أربعة مذاهب: الأولى: قبول التعديل من غير ذكر سببه، وعدم قبول الجرح إلا إذا ذكر سببه، والقول الثاني: عكس الأولى، والقول الثالث: لا بد من ذكر أسبابهما معاً، والقول الرابع: عكس الثالث، وهو أنه لا يجب ذكر سبب واحد منهما إذا كان الجارح والمعدل عالماً بصيراً.

ثم قال: والقول الأول هو الذي نصّ عليه الشافعي، وقال الخطيب: هو الصواب عندنا، وقال ابن الصلاح: أنه الصحيح المشهور، وحكى الخطيب أنه مذهب الأئمة من حفاظ الحديث ونقاده مثل

(١) امتنان العلي بعدم زكاة الحلي ٩٠، ٩١.

(٢) المصدر السابق ١٠٢.

(٣) المصدر السابق ١٠٣.

(٤) تهذيب التهذيب ٨/٥١.

البخاري ومسلم وغيرهما إلى أن الجرح لا يقبل إلا مفسراً، قال ابن الصلاح: وهو ظاهر مقرر في الفقه وأصوله<sup>(١)</sup>.

وقال العراقي أيضاً: إذا تعارض الجرح والتعديل في راوٍ واحد فجرحه بعضهم وعدله بعضهم ففيه ثلاثة أقوال: أحدها أن الجرح مقدم مطلقاً، ولو كان المعدلون أكثر، ونقله الخطيب عن جمهور العلماء، وقال ابن الصلاح أنه الصحيح، وكذا صححه الأصوليون كالأئمّة فخر الدين والأمدي، لأن مع الجار زيادة علم لم يطلع عليها المعدل.

والقول الثاني: أنه إن كان عدد المعدلين أكثر قدم التعديل.

والقول الثالث: أنه يتعارض الجرح والتعديل فلا يرجح أحدهما إلا بمرجح<sup>(٢)</sup>. هـ.

فإذا ضمننا هذا الكلام بعذه إلى بعض ظهر لنا أن الجرح لا يقبل عند جمهور المحدثين، إلا مفسراً، سواء زاد عدد المحرحين أو نقص، عن عدد المعدلين، وبهذا يظهر لك أن الأئمة لم يجعلوا مجرد زيادة عدد المحرحين على عدد المعدلين أمراً يوجب تقديم الجرح ولو كان غير مفسر فضلاً عن أن يجمعوا عليه، وإنما خلافهم في زيادة عدد المعدلين، لا زيادة عدد المحرحين.

أما قول الخطيب: اتفق أهل العلم على أن من جرحه الواحد والاثنان، وعد له عدد من جرحه، فإن الجرح به أولى، فقد قال العراقي معقباً على هذا: ففي هذه الصورة حكاية الإجماع على تقديم الجرح خلاف ما حكاه ابن الحاجب<sup>(٣)</sup>.

قلت: إن مراد الخطيب إذا كان الجرح مفسراً، لأن مذهب جمهور أهل العلم عدم قبول الجرح إلا إذا كان مفسراً والخطيب يوافقهم في هذا فإذا تساوى عدد المحرحين مع المعدلين وكان مفسراً، فإنه لم يخالف في تقديمه إلا صاحب القول الثالث، وهو ابن الحاجب، فأراد العراقي أن يبين أن ابن الحاجب مسبوق بالإجماع، إذ أن هذه الحالة يجتمع فيها القول الأول والثاني، لأنه جرح مفسر تساوي عدد المحرحين فيه والمعدلين، ولا يصح أن يفهم من قوله هذا أن مجرد تساوي عدد المحرحين أو زيادتهم على عدد المعدلين يوجب تقديم الجرح بالإجماع إذا لم يكن مفسراً.

٣ - حينما جمع أقوال المحرحين على حد رأيه خلط فيها أقوال من يعتد بجرحهم كالأئمة الكبار مع أقوال من هم أصحاب ترجيح، أو فقهاء مقلدون لعلماء الحديث في هذا الشأن، فلا يصح إذا أن تحسب

(١) التبصرة والتذكرة ١/٣٠٥، ٣٠٠.

(٢) المصدر السابق ١/٣١٣.

(٣) المصدر السابق ١/٣١٣.

أقوالهم فيرد بها تعديل الأئمة النقاد، الذين يعتد بتعديلهم، وعلى هذا فلا نسلم له بهذه الإحصائية.

٤ - ذكر أن عدد من حكم على حديث عمرو بن شعيب ثمانية وعشرين، سبعة عشر ضعفوه جملة، وأحد عشر ضعفوه تفصيلاً. وعلى هذا ملاحظتان: أحدهما: أنه بالرجوع إلى من ذكرهم من ضعفوه جملة، لم أجده العدد وصل عنده إلا إلى ثلاثة عشر لأنه كرر ثلاثة أسماء، وهم: ابن حزم وابن الجوزي وابن بسام، حيث ذكرهم فيمن ضعفوه جملة، وفيمن ضعفوه تفصيلاً على حد رأيه.

ثانيهما: أنه لم يحدد مراده بالتضييف جملةً وتفصيلاً، فقد فرق بين ألفاظ متقاربة فذكر بعضها فيمن جرّحه جملة، وبعضها فيمن جرّحه تفصيلاً، فمن ذلك أنه ذكر قول الترمذى فيمن ضعفه جملة، ثم ذكر قول أبي عبيد فيمن ضعفه تفصيلاً، ثم اعتبر قول ابن مفلح فيمن ضعفه تفصيلاً أيضاً، وهو لم يزد على أن حكى قولي الترمذى وأبي عبيد.

٥ - إنه لم ينضبط في تطبيق قاعدة الترجيح بكثرة المجرّحين على المعدلين، فقد خالف في أول رسالته ما قعده هنا، فقال في شأن عافية بن أيوب: إن الصحيح عند أهل العلم بالحديث أن التعديل يقبل مبهمًا دون التحرير فلا يقبل مبهمًا<sup>(١)</sup>.

فيلزمـه بـموجـب هـذا أـن يـرد قولـ المـجـرـحـين إـذـا كـانـ عـدـدـهـ أـكـثـرـ مـا لـمـ يـفـسـرـواـ الـجـرـحـ فـيـكـونـ بـهـذـاـ قـدـ نـاقـضـ ماـ قـرـرـهـ فـيـ شـأنـ عـمـرـوـ بـنـ شـعـيبـ، وـمـنـ ذـكـرـهـ بـعـدـهـ.

٦ - وقال: إن حديث المسكينين هذا فيه غرابة ونکارة وذلك أن اليمانية خلعت السوارين فألفتهما إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقالت: هما لله ولرسوله، وهذا يفهم منه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقرها على صنيعها هذا.

فهل يصح شرعاً أن المال المزكى يدفع بكماله مع زكاته، مع ما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم من النهي عنأخذ كرائم الأموال في الزكاة<sup>(٢)</sup>.

قلت: لا يصح نسبة الغرابة والنکارة إلى حديث المسكينين ب مجرد عدم معرفة التوفيق بينه، وبين حديث النهي عنأخذ الكرائم.

فإن اليمانية - رضي الله عنها - تصدقت بكمال السوارين طواعية من غير طلب، فهي قد جمعت فيه بين الصدقة الواجبة، والصدقة المستحبة، وهذا أمر مشروع لم ينه عنه، ولو لم يقبل النبي صلى الله

(١) امتحان العلي ص ٣٠.

(٢) امتحان العلي ص ٩٩.

عليه وسلم منها ذلك لصارت الصدقة بأكثـر من الواجب حراماً، وهذا لم يقل به أحد بل أجمع المسلمين على مشروعية الجمع بين الصدقة التافلة، والصدقة الواجبة.

أما نهي النبي صلى الله عليه وسلم عنأخذ كرائم الأموال فهو نهي موجه للعاملين على الصدقة، وليس نهيًّا موجهاً لأرباب الأموال، إذ يجوز لصاحب المال أن يتصدق بأكثر مما يحب عليه.

ولا يجوز لعمال الصدقة أن يأخذوا كرائم الأموال، ولا أن يأخذوا أكثر من الواجب، ثم إنها لم تتصدق بكرائم مالها، ولكنها تصدقت بكل ما وجبت فيه الزكاة، إذ الصدقة بالكرائم يصدق عليها لو أن مالها تبرّ ثم تصدقت بذهب خالص، أو أن الصدقة وجبت بسوارين مكسورين فتصدقت بسوارين سليمين.

فبهذا ظهر أنه لا تعارض بين الحديثين ولا نكارة، ولا غرابة؛ لأن لكل حديث معناه الذي لا يعارض به الحديث الآخر. - والله أعلم -.

\* \* \*

## الخاتمة

بعد هذه الجولة الواسعة والإحاطة الشاملة حسبما اطلعت عليه ما قيل في رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده تبين أن الأحاديث المنكرة، والضعف إنما هي من رواية الضعفاء أو لوجود أحاديث أثبت منها مخالفتها، أما إذا سلمت من المخالف، وروها عن عمرو ثقات فهي أحاديث حسنة وإنسادها متصلٌ للأدلة التالية:

- ١— اتفاق القائلين بأن روايته من صحيحة على صحة نسبة هذه الصحيفة إلى عبد الله بن عمرو – رضي الله عنهما – وخلافهم إنما هو في طريقة التحمل التي وصلت بها إلى عمرو بن شعيب، ولم أر أحداً طعن في صحة نسبتها إلى عبد الله بن عمرو – رضي الله عنهما –.
- ٢— اتفاق الأئمة على الاحتجاج بها في الديات كما حكاه ابن القيم – رحمه الله –.
- ٣— اتفاق الأئمة على عدالة وصدق عمرو بن شعيب، وأبيه شعيب، وانتفاء وصمة التدليس عنهما.
- ٤— إن القول باتصال روايته هو قول الحقين من أهل الحديث وجمهورهم، وهم أهل هذا الفن، وعنهم يؤخذ، كذا قاله الإمام النووي – رحمه الله – فلا يعتد بخلاف غيرهم لهم.
- ٥— إن أرجح أقوال العلماء في أن المراد بالجذع عند الإطلاق هو عبد الله ابن عمرو – رضي الله عنهما –، وهو الذي ذهب إليه أصحاب المسانيد حيث ادخلوا رواية عمرو بن شعيب في مسند عبد الله بن عمرو.
- ٦— ثبوت سماع عمرو بن شعيب من أبيه، وثبوت سماع شعيب من جده عبد الله بن عمرو – رضي الله عنهما –.
- ٧— أن الأصل في عنونه من ثبتت عدالته وصدقه وسماعه عن عنون عنه محمول على الاتصال، ما لم يكن مدلساً، فعلى هذا فيجب حمل عنونه عمرو وأبيه شعيب على الاتصال، لانتفاء وصمة التدليس عنهما.
- ٨— أن الوجاده في هذه الرواية ليست كسائر الوجادات لثبوت سماع بعضها، ويستفاد من هذا أن عمراً علم عن وجود بقيتها من حيت الجملة، ولم يكن مصدر معرفته بها مجرد وجودها بخط أبيه، أو بخط جد أبيه، ولذا سلمت روايته عن أبيه، بالعنون من الاعتراض حينما لم يشر إلى أنه وجدها بخط أبيه، أو بخط جد أبيه، ولا يصح الطعن في رواية أهل الصدق بمجرد الظن.
- ٩— إن الوجادة المجردة عن السماع طريق صحيح لتحمل الحديث واتصاله على أصح أقوال أهل العلم،

فكيف إذا انضم إلى ذلك السماع بال موجود من حيث الجملة، وتحقق السماع في بقيتها كرواية  
عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده؟!

١٠— إن تضييف من ضعفها من أئمة الحديث محمول على ضعفها من حيث عدم ثبوت سماعها، ولم يقصدوا بهذا تضييف الاحتجاج بها لتلقي الأئمة لها بالقبول، إذ لا يكاد يروى عن إمام تضييفها إلا وعرف عنه الاحتجاج بها، وهذا يدل على صحة نسبتها إلى عبد الله بن عمرو كما صرّح به إمام الصنعة يحيى بن معين — رحمه الله —.

١١— إن مجرد الاختلاف في الصيغة التي رواها بها عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده لا يصح أن تكون سبباً في رد روايته، إذ العنة في موضع الرواية بالوجادة لا يقدح في الاتصال، إنما هو عيب في صيغة التحمل، فالرواية متصلة عند من يقول بصحة الوجادة.

وبهذا تتحقق لنا أنها رواية حسنة إذا سلمت من المعارض ورواه ثقات، لأنها لم تثبت وجوه الضعف التي رُميت بها هذه الرواية أئمّة التحقيق العلمي، وأئمّة التدقّيق في كلام أهل العلم، والله الموفق والهادي إلى الصواب، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وحسبنا الله ونعم الوكيل وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين.

\* \* \*

## ثبات المصادر والمراجع

أولاً: كتب الرواية:

- ١— سنن الإمام الترمذى، الناشر المكتبة السلفية، المدينة المنورة.
- ٢— السنن الكبرى للإمام النسائي، الناشر دار الكتب العلمية، لبنان.
- ٣— سنن ابن ماجه، الطبعة الثانية، الناشر دار الفكر.
- ٤— سنن أبي داود، تحقيق محي الدين عبد الحميد، الناشر دار إحياء السنة.
- ٥— مصنف ابن أبي شيبة، الناشر الدار السلفية، الهند.
- ٦— مصنف عبد الرزاق، توزيع المكتب الإسلامي.
- ٧— صحيح ابن حبان، الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان، الناشر دار الكتب العلمية، لبنان.
- ٨— مستدرك الحاكم، الناشر دار الكتاب العربي.
- ٩— السنن الكبرى للبيهقي، توزيع دار الباز، مكة المكرمة.
- ١٠— سنن الدارقطني، الناشر السيد المدى.
- ١١— مسنن الإمام أحمد، الناشر المكتب الإسلامي.
- ١٢— كتاب الأموال، الناشر دار الباز، مكة المكرمة.

ثانياً: كتب الشروح:

- ١— عارضة الأحوذى، الناشر دار الكتاب العربي.
- ٢— تهذيب سنن أبي داود، مع مختصر السنن، الناشر دار المعرفة، لبنان.
- ٣— حاشية سنن الدارقطنى، الناشر السيد المدى.
- ٤— شرح مسنن الإمام أحمد للشيخ أحمد شاكر، الناشر دار المعارف، مصر.
- ٥— سبل السلام، نشر جامعة الإمام.
- ٦— الاعتبار في الناسخ والمنسوخ، الناشر مكتبة عاطف، مصر.

ثالثاً: كتب التحرير:

- ١— نصب الراية، الطبعة الثانية.
- ٢— الدراء، الناشر دار المعرفة، لبنان.
- ٣— خلاصة البدر المنير، الناشر مكتبة الرشد، الرياض.
- ٤— التلخيص الحبير، الناشر السيد المدى.
- ٥— بلوغ المرام، مع سبل السلام، الناشر جامعة الإمام.
- ٦— تحفة الأشراف، الناشر المكتب الإسلامي.

رابعاً: كتب تراثم الرواية:

- ١ - التاريخ الكبير، تصوير دار الكتب العلمية، لبنان عن الطبعة الأولى.
- ٢ - الضعفاء الصغير، الناشر عالم الكتب.
- ٣ - الجرح والتعديل، الطبعة الأولى.
- ٤ - ثقات ابن حبان، الطبعة الأولى.
- ٥ - الجروحين، تحقيق محمود زايد، الناشر دار الباز، مكة المكرمة.
- ٦ - المراسيل لابن أبي حاتم، الطبعة الأولى، الناشر مؤسسة الرسالة.
- ٧ - سؤالات ابن أبي شيبة، الناشر مكتبة المعارف، الرياض.
- ٨ - تاريخ ابن معين، الطبعة الأولى.
- ٩ - من كلام أبي زكريya رواية ابن طهمان، الناشر دار المؤمن للتراث.
- ١٠ - الكامل في الضعفاء، الناشر دار الفكر.
- ١١ - الضعفاء للعقيلي، الناشر دار الكتب العلمية.
- ١٢ - تهذيب الأسماء واللغات، الناشر دار الكتب العلمية.
- ١٣ - تهذيب الكمال، الناشر دار المؤمن للتراث، دمشق.
- ١٤ - سير أعلام النبلاء، الناشر مؤسسة الرسالة.
- ١٥ - ميزان الاعتدال، الناشر دار المعرفة، لبنان.
- ١٦ - الكاشف، الناشر دار الكتب العلمية.
- ١٧ - المغني في الضعفاء، تحقيق نور الدين عشر.
- ١٨ - معرفة الرواة المتكلّم فيهم، الناشر دار الباز، مكة المكرمة.
- ١٩ - ثقات ابن شاهين، الناشر الدار السلفية.
- ٢٠ - ثقات العجلي، الناشر دار الباز، مكة المكرمة.
- ٢١ - بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم، الناشر دار الرأية.
- ٢٢ - تهذيب التهذيب، تصوير دار صادر.
- ٢٣ - تقريب التهذيب، الناشر دار الرشيد.
- ٢٤ - لسان الميزان، الناشر مؤسسة الأعلى للمطبوعات.
- ٢٥ - تعريف أهل التقديس، الناشر دار الباز، مكة المكرمة.

#### خامساً: كتب مصطلح الحديث:

- ١ - العلل الكبير للإمام الترمذى، الناشر مكتبة الأقصى.
- ٢ - شرح علل للترمذى، لابن رجب، الناشر دار الملاح للطباعة.
- ٣ - مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والإيضاح، الناشر المكتبة السلفية.
- ٤ - التبصرة والتذكرة، للعراقي، الناشر دار الكتب العلمية، لبنان.
- ٥ - فتح المغيث للسخاوي، الطبعة الثانية.

- ٦ - تدريب الرواية، الناشر دار إحياء السنّة النبوية.

٧ - قواعد في علوم الحديث للتهانوي، الناشر مكتبة المطبوعات الإسلامية.

## سادساً: كتب الفقه وأصوله:

- ١ - المجموع للنبووي، الناشر مكتبة الإرشاد، بجدة.
  - ٢ - كتاب الحجة لمحمد بن الحسن الشيباني، الناشر عالم الكتب.
  - ٣ - كتاب اللمع، للشيرازي، وقد نشر بعنوان تخريج اللمع، الناشر عالم الكتب.
  - ٤ - امتنان العلي بعدم زكاة الخلي، الناشر دار العاصمة، الرياض.
  - ٥ - آداب الزفاف، الناشر المكتب الإسلامي.

## سابعاً: كتب اللغة:

- ١ - تهذيب اللغة، للأزهري، الناشر الدار المصرية للتأليف والترجمة.

## فهرس الموضوعات

٤	المقدمة.....
٦	عنابة الحدثين بهذه الرواية.....
٩	المبحث الأول .....
٩	ترجمة عمرو وآبائه .....
١٠	أولاً: ترجمة عمرو بن شعيب - رحمه الله -:.....
١٠	نسبة:.....
١١	سماع عمرو من أبيه:.....
١١	القائلون بسماعه:.....
١٢	النافون لسماعه:.....
١٣	وصف عمرو بن شعيب بالتدليس:.....
١٥	ثانياً: ترجمة شعيب بن محمد - رحمه الله -:.....
١٧	سماع شعيب من أبيه محمد - رحمهما الله -:.....
٢٢	سماع شعيب من جده عبد الله:.....
٢٦	سماعه من عمرو بن العاص:.....
٢٦	ثالثاً: ترجمة أبي شعيب: محمد بن عبد الله - رحمه الله -:.....
٢٧	المراد بالجحد:.....
٢٩	هل الرواية وجادة أم سماع:.....
٣٣	الترجيح.....
٣٥	المبحث الثاني .....
٣٥	دراسة آراء العلماء في الرواية.....
٣٦	أولاً: رأي من لم تختلف الرواية عنهم بتوثيقه: .....
٣٧	ثانياً: رأي من لم تختلف الرواية عنهم في تضعيقه: .....
٣٧	إيضاح هذه الروايات: .....
٣٨	ثالثاً: رأى الإمام الزهرى - رحمه الله ت ١٢٥ :.....
٣٩	رابعاً: رأى أئوب السختياني — رحمه الله — ت ١٣١ :.....

٤٠	التوافق بين الروايات: .....
٤١	خامساً: رأي الإمام يحيى بن سعيد القطان - رحمه الله - ت ١٩٨: .....
٤٢	سادساً: رأي الإمام يحيى بن معين - رحمه الله - ت ٢٣٣: .....
٤٣	التوافق بين هذه الروايات: .....
٤٥	سابعاً: رأي الإمام علي بن المديني - رحمه الله - ت ٢٣٤: .....
٤٦	التوافق بين الروايات: .....
٤٧	ثامناً: رأي الإمام إسحاق بن راهويه - رحمه الله - ت ٢٣٨: .....
٤٩	إشكال: .....
٤٩	الجواب عن هذا الإشكال: .....
٥١	تاسعاً: رأي الإمام أحمد - رحمه الله - ت ٢٤١: .....
٥٢	التوافق بين هذه الروايات: .....
٥٣	ملاحظتان: .....
٥٥	عاشرأً: رأي الإمام البخاري - رحمه الله - ت ٢٥٦: .....
٥٦	دراسة هذه الروايات: .....
٥٧	أولاً: الاختلاف الوارد في كتاب المزي: .....
٥٨	ثانياً: الاختلاف الوارد في كتابي الذهبي: .....
٥٩	جواب: .....
٦١	شبهات أثيرت حول قول البخاري السابق: .....
٦٢	دفع هذه الشبهات: .....
٦٥	أحد عشر: رأي أبي زرعة الرazi - رحمه الله - ت ٢٦٤: .....
٦٧	اثنا عشر: رأي أبي داود - رحمه الله - ت ٢٧٥: .....
٦٨	ثلاثة عشر : رأي الإمام أبي حاتم الرazi - رحمه الله - ت ٢٧٧: .....
٦٩	اربعة عشر: رأي ابن حبان - رحمه الله - ت ٣٥٤: .....
٧٠	مناقشة الأئمة لهذا الرأي: .....
٧٢	خمسة عشر : رأي ابن عدي - رحمه الله - ت ٣٦٥: .....
٧٣	ستة عشر: رأي الشيرازي - رحمه الله - ت ٤٧٦: .....
٧٥	سبعة عشر: رأي الإمام البيهقي - رحمه الله - ت ٤٥٨: .....

ثمانية عشر: رأي الإمام الذهبي - رحمه الله - ت 748:.....	76
تسعة عشر: رأي الإمام الزيلعي - رحمه الله - ت 762:.....	80
المبحث الثالث.....	83
مثال لما عد من منكراته .....	83
نص الحديث عند ابن حبان:.....	84
تخریج الحديث:.....	84
أولاً: روایة الإمام أحمد: .....	84
ثانياً: روایة أبي داود: .....	85
ثالثاً: روایة الترمذی:.....	85
رابعاً: روایة النسائي: .....	85
خامساً: روایة عبد الرزاق:.....	87
سادساً: روایة ابن أبي شيبة:.....	87
سابعاً: روایة الدارقطنی:.....	87
ثامناً: روایة أبي عبيدة: .....	87
تاسعاً: روایة محمد بن الحسن الشیبانی:.....	87
طرق الحديث:.....	88
الموازنة بين ألفاظ الحديث:.....	89
الحكم على الحديث:.....	90
ثانياً: القول بتضعيف الحديث:.....	91
تنبيهات:.....	95
<u>الخاتمة.....</u>	100
ثبت المصادر والمراجع .....	102
أولاً: كتب الروایة: .....	102
ثانياً: كتب الشروح: .....	102
ثالثاً: كتب التخریج: .....	102
رابعاً: كتب تراجم الروايات: .....	102
خامساً: كتب مصطلح الحديث:.....	103

١٠٤ ..... سادساً: كتب الفقه وأصوله:
١٠٤ ..... سابعاً: كتب اللغة:
١٠٥ ..... فهرس الموضوعات

الصف والإخراج، مكتبة مدار المسلم

هاتف: ٠٥٩٠١٠٤١١٤ - جوال: ٤٩٣٩١٤٩